

مخطوطة

مجموع فيه مختصر المنار وشروحه وتاج التراجم وطبقات أصحاب الإمام الأعظم

المؤلف

مجموعة مؤلفين



(1) *MUKHTAṢAR MANĀR AL-ANWĀR*, by Zain al-Dīn Abu 'l-'Izz Ṭāhir b. al-Ḥasan b. 'Umar B. ḤABĪB al-Ḥanafī (d. 807/1405).

[An abridgement of the *Manār al-anwār*, a treatise on Ḥanafī jurisprudence by AL-NASAFĪ (d. 710/1310); foll. 1–6*a*.]

Brockelmann ii. 81, Suppl. ii. 90.

(2) *SHARḤ MUKHTAṢAR AL-MANĀR*, by IBN QUṬLŪBUGHĀ (d. 879/1474).

[A commentary on the preceding work; foll. 6*b*–41*a*.]

Brockelmann ii. 81, Suppl. ii. 90.

(3) *TĀJ AL-TARĀJIM*, by IBN QUṬLŪBUGHĀ.

[A biographical dictionary of famous Ḥanafī lawyers; foll. 45–93.]

Copyist (and of 1 and 2), 'Alī b. Abī Bakr b. 'Īsā b. al-Raṣṣās al-Ḥanafī (d. 882/1478).

Dated Dhu 'l-Ḥijja 866 (September 1462).

Brockelmann ii. 82, Suppl. ii. 93.

* This copy has been collated with the author's autograph

(4) *ṬABAQĀT AL-'ULAMĀ' AL-ḤANAFĪYĪN*, by Saif al-Dīn 'Alī Chalabī b. Imra'llāh Muḥammad Isrāfīl QINĀLĪ-ZĀDA al-Ḥamīdī (d. 979/1572).

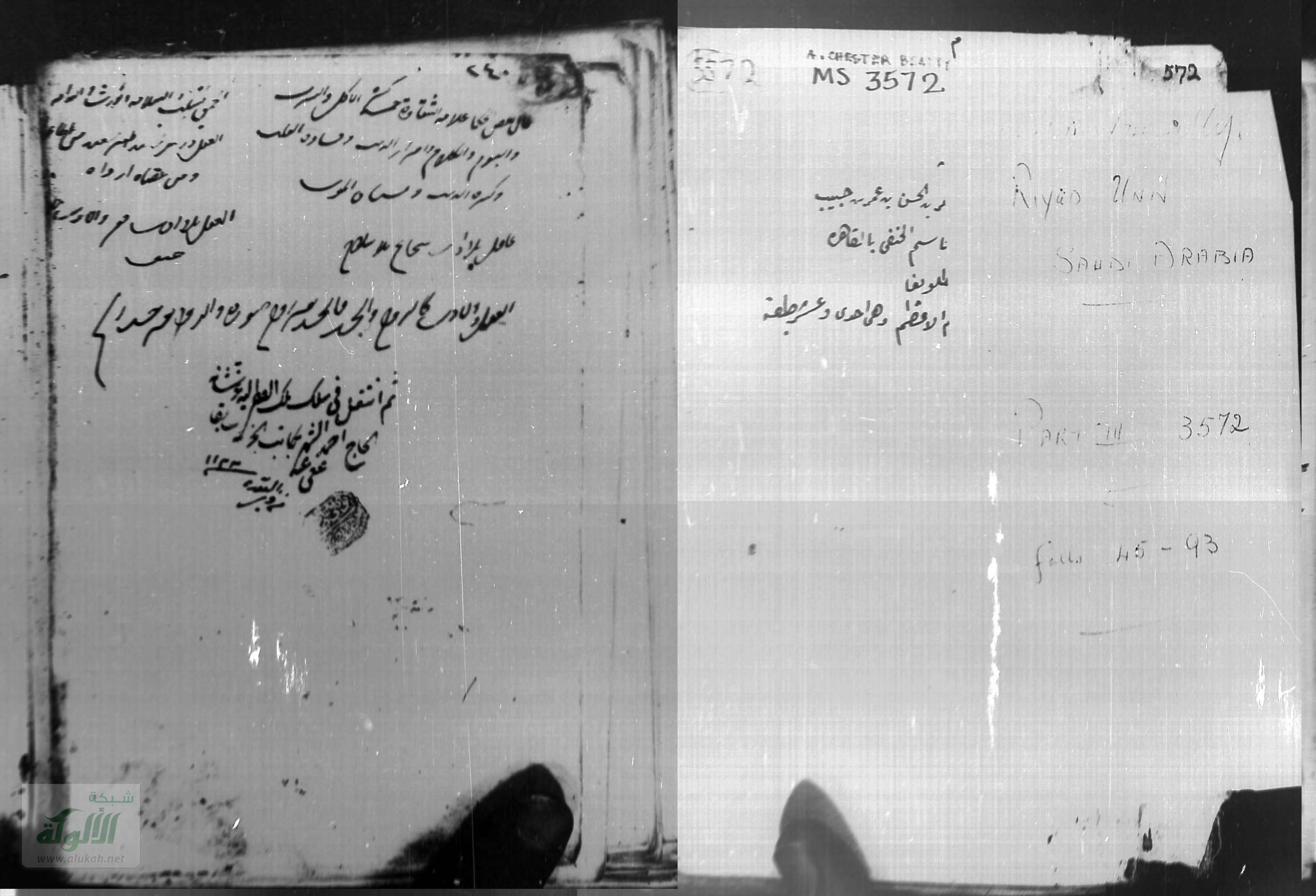
مجموع فيه

مختصر متن المنار لطاهر بن الحسن بن عمر بن حبيب

شرحه لشيخ الإسلام قاسم الحنفي بالقاهرة

تاج التراجم لابن قطلوبغا

طبقات أصحاب الإمام الأعظم وهي إحدى وعشرون طبقة


A. CHESTER BEATTY
MS 3572
572
Riyad Univ
Saudi Arabia
Part III 3572
folio 45 - 93

فلا يغرنك ما منت وما وعدت ... ان الاماني والاحلام تضليل

كانت مواعيد عرقوب لها مثلا ... وما مواعيدها الا الاباطيل

ارجو وآمل ان تدنو مودتها ... وما اخال لدينا منك تنويل

امست سعاد بارض لا يبلغها ... الا العتاق النجيبات المراسيل

ولن يبلغها الا عذافرة ... فيها على الاين ارقال وتبغيل

من كل نضاخة الذفرى اذا عرقت ... عرضتها طامس الاعلام مجهول

ترمي الغيوب بعيني مفرد لهق ... اذا توقدت الحزان والميل

ضخم مقلدها عبل مقيدها ... في خلقها عن بنات الفحل تفضيل

غلباء وجناء علكوم مذكرة ... في دفها سعة قدامها ميل

وجلدها من اطوم لا يؤيسه ... طلح بضاحية المتنين مهزول

حرف اخوها ابوها من مهجنة ... وعمها خالها قوداء شمليل

يمشي القراد عليها ثم يزلقه ... منها لبان واقراب زهاليل

عيرانة قذفت بالنحض عن عرض ... مرفقها عن بنات الزور مفتول

كانما فات عينيها ومذبحها ... من خطمها ومن اللحيين برطيل

تمر مثل عسيب النخل ذا خصل ... في غارز لم تخونه الاحاليل

قنواء في حرتيها للبصير بها ... عتق مبين وفي الخدين تسهيل

وتخدي على يسرات وهي لاحقة ... ذوابل مسهن الارض تحليل

سمر العجايات يتركن الحصا زيما ... لم يقهن رؤوس الاكم تنعيل

كان اوب ذراعيها اذا عرقت ... وقد تلفع بالقور العساقيل

يوما يظل به الحرباء مصطخدا ... كان ضاحيه بالشمس مملول

ابن موسى احد الائمة الاعلام تفقه على محمد بن الحسن وصحبه وولي قضاء
البصرة ذكره الخطيب وغيره ووصف بالذكاء والسخاء وسعة العلم وروى بكار
ابن قتيبة عن هلال بن يحيى ما في الاسلام قاض افقه من عيسى بن ابان
في وقته ولما اتى عيسى بن ابان ان المأمون يتبع احاديث زعم ان اصحاب
ابي حنيفة يخالفونها قال المأمون ان لم تأت بالحجة على هذه الاقوال
مثل هذه الاحاديث والا منعتكم من الفتوى بهذه الاقوال وجمعت الناس
على خلافه فصنف عيسى ابن ابان كتاب الحجة الصغير وادخله على المأمون
فلما قرا عليه قال متمثلا ه ع ه حسدوا الفتى اذ لم ينالوا سعيه
البيت ثم صنف كتاب الحجة الكبير توفي سنة احدى وعشرين ومائتين وممن
لم يسم في هذا الحرف عيسى بن ابي بكر بن ايوب السلطان الملك المعظم شرف الدين
ابو العزائم فقيه اديب فاضل مولده سنة ست وسبعين وخمسمائة شرح
الجامع الكبير وصنف في العروض وله كتاب السهم المصيب في الرد على الخطيب
تملك ثمان سنين وثمان شهور واثني عشر يوما وتوفي يوم الجمعة سلخ ذي
الحجة او ذي القعدة سنة اربع وعشرين وستمائة ذكرت الظاهرات
الرد لابي المظفر وقد كان المعظم جعل لمن يحفظ الجامع مائة دينار ولمن
يحفظ المفصل مائة دينار ولمن يحفظ الايضاح ثلاثين دينار سوى الخلع
وترجمته مستوفاة عند الذهبي غالي بن ابراهيم بن اسمعيل ابو علي ناصر الدين

كتاب حجة الصغير
حجة الكبير

الملك المعظم

شرح جامع الكبير

تاج

تاج الشريعة نظام الاسلام الغزنوي له تفسير القران وكان صاحب
فنون ذلك ورايت في خط الفاضل ابرهيم بن دقماق في هذه الترجمة الغزنوي
الملقب امام في التفسير والفقه واللغة والعربية والاصول والجدل
له تفسير القران الكريم في مجلدين ضخمين سماه تفسير التفسير تفقه
عليه عبد الوهاب بن يوسف وتوفي سنة تسع وثمانين وخمسمائة وذكرت
في خطه ايضا في باب العين المهملة غالي بن ابراهيم بن اسمعيل الغزنوي
ابو علي كان ممن لقي فخر الاسلام ابا القاسم الزمخشري وقرا عليه واخذ
عنه وقدم حلب واقام بها يدرس فقه المذهب وله من الكتب المصنفة
كتاب المشارع في الفقه وكتاب المنافع في شرح المشارع وتفسير القران وكا
وفاته سنة اثنين وثمانين وخمسمائة قلت هما واحد بالعين المهملة
وقد تبع شيخنا ابن دقماق عبد القادر وقد ذكره بالجيم [illegible]
على الترجمة الثانية عند الصفدي والوفاة الاولى وفاة تلميذه عبد الوهاب
وهذه وفاته وبين هذا ما ذكره عند ابن دقماق انهما اثنان والله اعلم
وفي القاف الفضل بن علي بن يحيى بن الحسين [illegible] ابو العباس كان
[illegible] فقيه [illegible] في كل فن من الحديث وغيره [illegible]
وسمع منه الخطيب بعد سنة عشرين واربعمائة [illegible]
كتاب المنافع في الفقه [illegible] خلق كثير وتخرجوا به وكان صاحب [illegible]

تفسير التفسير

كتاب المشارع
وكتاب المنافع
في شرح المشارع

المجتهد يخطئ ويصيب والحق في موضع الخلاف واحد لما في السنة
من قوله صلى الله عليه وسلم لعقبة بن عامر الجهني اجتهد فان اصبت
فلك عشرة اجور وان اجتهدت فاخطأت فلك اجر واحد رواه
احمد برجال الصحيح وقوله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد
ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر واحد متفق
عليه من حديث عمرو بن العاص وساقه الطبراني واحمد بلفظ حديث عقبة
فصل والاحكام اي المحكوم بها المشروعة في الدين التي
تثبت بهذه الحجج التي سبق ذكرها اربعة انواع [illegible] حقوق الله
وانواعها ثمانية الايمان وبقية الفرائض والعقوبات المحضة كحد الزنا
والشرب والعقوبات القاصرة كحرمان الميراث بالقتل قصرا لانه مالي
وهو قاصر بالنسبة الى البدنية والحقوق الدايرة بين العبادة والعقوبة
كالكفارات تتادى بالصوم ووجبت زجرا على فعل محظور وعبادة فيها
معنى المونة كصدقة الفطر تجب على الانسان بسبب راس غيره ومونة
فيها معنى العبادة كالعشر يصرف لحفظة الارض ولمصارف الزكاة
ومونة فيها معنى العقوبة كالخراج يتعلق بالارض ويصرف لحفظتها
وبسبب الزراعة يشتغل عن الجهاد وحق قايم بنفسه اي ثابت بذاته
من غير ان يتعلق بذمة العبد ومن غير ان يكون له سبب مقصود يجب

على العبد اداوه كخمس الغنايم وحقوق العباد خالصة كملك المبيع والثمن
وملك النكاح والدية وبدل المتلفات والمغصوبات ونحو ذلك وما
اجتمعا فيه اي اجتمع فيه حق الله وحق العبد وحق الله غالب كحد القذف
فيه حق الله لانه شرع زاجرا وحق العبد لدفع العار ولغلبة حق الله
لا يجري فيه ارث ولا اسقاط ولا اعتياض وما اجتمعا فيه وحق العبد
غالب كالقصاص فيه حق الله تعالى وهو اخلاء العالم عن الفساد وحق
العبد لوقوع الجناية على نفسه وهو غالب فيجري فيه الارث والا عتياض
بالمال وصحة العفو وهذه الحقوق اي حقوق الله الخالصة وحقوق العباد
الخالصة وكان حقه ان يذكر هذا قبل قوله وما اجتمعا الخ الا انه
لعدم درايته باصولنا ايره [illegible]
الذي هو اصل [illegible] وهو اذعان القلب
جميع ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى [illegible] كما هو
مذهبنا لعقها ثم صار الاقرار اصلا [illegible] اي
عن الايمان الذي هو التصديق والاقرار [illegible] باقي صوم
مقامه وترتب عليه احكامه والطاعن [illegible] الاصل والتبع خلف عنه
[illegible] بما ثبت بالحجج وهذا هو مراده بتمام الكلام فكان حقه ان يجمع كل
منها به فنقول كما قال جملة ما ثبت بالحجج الاحكام وما يتعلق به الاحكام.



صاحب المغني في الاصول جلال الدين الخبازي

وكان له شعر حسن قلت ومن ذا الذي سلم من ذا والله اعلم ومن مشاهير كتبه
الحاوي والحصر والتفسير وفيه حواله على تفسير كبير عمر بن محمد بن عمر
الشيخ جلال الدين الخبازي له حواشي على الهداية وكتاب المغني في اصول الفقه
وكان فقيها عابدا ومات لخمس بقين من ذي الحجة سنة احدى وتسعين وستمائة
في عشر السبعين قلت قال الذهبي قال ابو العلا الفرضي صنف الخبازي
في الفقه والاصلين ومات عن اثنين وستين سنة وقال في العبر وله
مصنف في اصول الدين اشتهر وممن تسمى بهذا الاسم عمر بن ابرهيم بن محمد
ابن محمد بن احمد بن علي بن الحسين بن علي بن حمزه بن يحيى ابن الحسين بن الشهيد
زيد بن علي بن الحسين ابو البركات العلوي الحسيني الزيدي الكوفي الحنفي
امام مسجد ابي اسحق السبيعي ولد سنة اثنين واربعين واربعمائة وسمع الحديث قال
السمعاني شيخ مسن كبير فاضل له معرفة بالفقه والحديث واللغة والتفسير والنحو
وله التصانيف الحسنة السائرة في النحو توفي سنة تسع وثلاثين وخمسمائة

بغية الطلب

عمر بن احمد بن هبة الله الصاحب جمال الدين بن العديم العقيلي الحلبي
المعروف بابن ابي جرادة جليل القدر كثير العلوم اوحد في الكتابة صنف تاريخا
سماه بغية الطلب في تاريخ حلب ولد في العشر الاول من ذي الحجة سنة
ثمان وثمانين وخمسمائة ومات سنة ستين وستمائة في جمادى الاولى بمصر

السراج الهندي

وعمر بن اسحق بن احمد الغزنوي قاضي القضاة سراج الدين ابو حفص الهندي

تفقه على الامام وجيه الدين الرازي وعلى ركن الدين بن البداوني وسراج الدين
الثقفي وسمع الحديث على احمد بن منصور الجوهري وغيره وشرع [illegible]
شيخ رباط السدرة وافتى واشتغل وصنف شرح الهداية المسمى بالتوشيح والشامل
في الفقه وشرح مجرده وكتاب زبدة الاحكام في اختلاف الائمة الاعلام
وشرح الهداية على طريق الجدل في ستة اجزاء وشرح البديع في اربع مجلدات
وشرح المغني للخبازي في مجلدين وله كتاب الغرة المنيفة في ترجيح مذهب ابي حنيفة
وكتاب في فقه الخلاف وشرح الزيادات والجامعين ولم يكمل وشرح تائية ابن
الفارض وله كتاب في التصوف وغير ذلك توفي سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة
وعمر بن محمد بن سعيد الموصلي له كتاب الاستحسان والترجيح للمذهب الصحيح
مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه وعمر بن عبد المحسن الاورجاقي صاحب
كتاب نزهة الابرار في مناقب الاخيار نقلت ذلك من كتابه بخطه تاريخه سنة
خمس وعشرين وستمائة رحمه الله تعالى ورحمه وعمر بن محمد بن عمر بن محمد ابو محمد
العقيلي جلال الدين الانصاري قال الذهبي كان من كبار علماء [illegible]
وعلمائها [illegible]
عن الصدر الشهيد حسام الدين وروى عن الفراوي ومات ببخارى في
[illegible] الخامس من جمادى الاولى سنة ست وستين
وخمسمائة وله كتاب المنهاج في الفقه مجلد ضخم [illegible]



افتى واشتغل وصنف شرح الهداية المسمى بالتوشيح والشامل
في الفقه فروع مجودة وكتاب زبدة الاحكام في اختلاف
الائمة الاعلام وشرح الهداية على طريق الجدل في ستة اجزاء
كبار وشرح البديع في اربع مجلدات وشرح المغني للخبازي في مجلدين
وله كتاب الغرة المنيفة في ترجيح مذهب ابي حنيفة رحمه الله وكتاب في
فقه الخلاف وشرح الزيادات والجامعين ولم يكملهم وشرح تائية
ابن الفارض وله كتاب في التصوف وغير ذلك توفي سنة
ثلث وسبعين وسبعمائة منصور بن احمد القاءاني
ابو محمد الخوارزمي شرح المغني للخبازي شرحا مفيدا غاية في بابه
توفي يوم السبت سنة خمس وسبعين وسبعمائة سيد
المحققين وسند المدققين علي الجرجاني المستغني كالشمس
عن التعريف المستغني في الاصطلاح بلقبه الشريف صاحب
التصانيف المعتبرة المشهورة المتداولة المقبولة ثم
انتقل الفقه الى طبقة سراج الدين عمر بن علي بن
فارس الكناني الشهير بقارئ الهداية شيخ
الاسلام واحد الاعلام انتهت اليه رياسة مذهب ابي حنيفة
رحمه الله في زمانه وكان بارعا مفتنا في الفقه واصوله

وفروعه

وفروعه اماما في العربية والنحو وله مشاركة كثيرة في فنون كثيرة
اخذ عن علاء الدين السيرامي توفي رحمة الله عليه سنة تسع وعشرين
وثمانمائة العلامة محي الدين يحيى بن علي المعروف
بالاقصرائي اخذ عن ابي العباس احمد القنوي حافظ الملة
والدين الكردري الشهير بابن البزازي
محمد بن محمد اخذ عن ابيه ناصر الدين محمد البزازي له الفتاوى
البزازية المشهورة سراج الدين التفتي اخذ
عن سراج الدين الهندي الشيخ بدر الدين السماوي
صاحب التسهيل وجامع الفصولين ابن ملك عبد اللطيف
له التصانيف المشهورة منها شرح المشارق وشرح المجمع
وغير ذلك ابن همام الشيخ علاء الدين الرومي
صاحب المؤلفات اخذ عن الشريف الجرجاني كان عنده مباحث
بين الجرجاني والتفتازاني وغير ذلك من العلماء وحققها ما وقع
بينهما من الاسئلة والاجوبة وصارت الا الناس تشك
الاسئلة والعلوم ليس هم في تلك الطبقة فكانت تلك
سؤالا عن ذلك وقف وعجز عن الجواب الزمن وقد تقدم
عنده ذلك الشيخ علاء الدين وذكر الجواب فتعجب كل احد



وغيره وكان حافظاً للشعر ذكيا وله عروض بديع وقيل انه كان يحفظ للطائي سبعمائة قصيدة ومقطوعة سوى ما يحفظ لغيرهم وكان يحفظ من الجود اللغة شيئا كثيرا وكان في الفقه والشروط والفرائض غاية واشتهر بالمنطق والكلام والهندسية وكان في الهيئة قدوة وصنف كتبا في الفقه والحديث وكان يحفظ ويجيب في نيف وعشرين الف حديث حكاه الذهبي وكانت وفاته في ربيع الاول سنة اثنين واربعين وثلثمائه

علي بن محمد بن علي الامام حميد الدين الضرير الرامشي البخاري امام علامة له على الهداية جزء يسمى بالفوائد توفي يوم الاحد ثاني ذي القعدة سنة ست وستين وستمائه وصلى عليه الامام حافظ الدين النسفي ووضعه في قبره يقال حضر الصلاة عليه قريبا من خمسين الف نفر

علي بن مقاتل الرازي له كتاب [illegible]

علي ابن نصر بن عمر الامام نور الدين ابن السويدي درس بالحسامية وناب في الحكم بالقاهرة وكتب الخط الجيد وجمع كتابا في فقه المذهب وصل فيه الى اثناء النكاح توفي يوم الخميس سادس عشر جمادى الاول سنة خمس وتسعين وستمائه

عمر بن بدر بن سعيد بن محمد بن شكر ضياء الدين الموصلي ولد في جمادى الاخرة سنة سبع وخمسين وخمسمائه ومات بدمشق ليلة الجمعة ثامن عشرين شعبان سنة اثنين وعشرين وستمائه وله مصنفات في الحديث وغيره منها العقيدة الصحيحة في الموضوعات الصريحة واستنباط المعين من العلل والتاريخ

وفيها [illegible] نجم الدين [illegible] الحنفي [illegible] الزرندي والاسم [illegible] وقيل انه كان شاعرا فقيها [illegible] ولي قضاء الحنفية [illegible] وهو اول قضاة الحنفية بالمدينة وله مقامة بديعة في المفاخرة بين مكة والمدينة ومات [illegible] [illegible] الحجة [illegible]

لابن وجدت وكان حسن السمت طيب المحاضرة نبيلا على [illegible] عمر بن عبد العزيز ابن مازه برهان الائمة ابو محمد المعروف بالحسام الشهيد تفقه على ابيه وصنف الفتاوى الصغرى والفتاوى الكبرى والجامع الصغير المطول وهو ابو صاحب المحيط ولد في صفر سنة ثلاث وثمانين واربعمائه واستشهد سنة ست وثلاثين وخمسمائه وعنه اخذ صاحب الهداية [illegible] ومن تصانيفه [illegible] وقال اكثر [illegible] ان [illegible] هو صاحب المحيط والله اعلم

عمر بن محمد بن احمد ابن اسمعيل بن محمد بن علي بن لقمان نجم الدين ابو حفص النسفي سمع الحديث وصنف كتاب طلبة الطلبة في اللغة على الفاظ كتب الحنفية ونظم الجامع الصغير وله مجاميع حديثية كثيرة التصحيف والخطأ وغير الاسماء [illegible] بعضها وله كتاب تطويل الاسفار لتحصيل الاخبار وروى فيه عن خمسمائة شيخا وله كتاب القند في علماء سمرقند وله تفسير حسن وله المنظومة وجمع اسماء شيوخه وكان فقيها عارفا بالمذهب والادب ولد سنة احدى او اثنين وستين واربعمائه وتوفي بسمرقند ليلة الخميس ثاني عشر جمادى الاولى سنة سبع وثلاثين وخمسمائه قال ابن السمعاني كان اماما فاضلا مبرزا متفننا صنف في كل نوع من العلم في التفسير والحديث والشروط [illegible] صنف قريبا من مائة مصنف ولما استجزت منه كتب ما صنفه [illegible] منها اوراقا كثيرة عرفت انه كان يحب الحديث وطلبه ولم يرزق فهمه



وهو ابن ثمان وخمسين سنة في اليوم الذي مات فيه الكسائي فقال الرشيد
دفنت الفقه والعربية بالري وقال المعروف في مشايخ محمد عمر بن ذر الهمداني
ولا أعرف عمرو بن دينار المذكور ومن كتب محمد رحمه الله الأصل أملاه على
أصحابه رواه عنه الجوزجاني وغيره والجامع الكبير والجامع الصغير والسير
الكبير والسير الصغير والآثار والموطأ والفتاوى الهارونية والرقيه
والكيسانية رويت عنه وروى عنه النوادر جماعة منهم ابن سماعة
وابن رستم وهشام محمد بن سماعة بن عبيد بن هلال بن وكيع بن بشر
التميمي أبو عبد الله حدث عن الليث بن سعد وأبي يوسف ومحمد بن الحسن
وكتب النوادر عن أبي يوسف ومحمد وروى الكتب والأمالي قال الصيمري
وهو من الحفاظ الثقات وقال الخطيب توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائتين
وله مائة سنة وثلاث سنين كان مولده سنة ثلاثين ومائة وروي أنه
بلغ ذلك السن وهو يركب الخيل ويفتض الأبكار وقال ابن معين لو كان
أهل الحديث يصدقون في الحديث كما يصدق محمد بن سماعة في الرأي لكانوا
فيه على نهاية وكان يصلي في كل يوم مائتي ركعة وولي القضاء للمأمون
ببغداد سنة اثنين وتسعين ومائة بعد يوسف بن أبي يوسف فلم
يزل على القضاء إلى أن ضعف بصره فعزل وضم عمله إلى إسماعيل بن حماد
ابن أبي حنيفة رضي الله عنه ولما مات قال ابن معين اليوم مات ريحانة

أهل الرأي وله كتاب أدب القاضي وكتاب المحاضر والسجلات وقال الصيمري
كان ثبتاً كتب ابن سماعة النوادر عن محمد بن الحسن أحداً في اليوم كأنه
يتعب الأمير فاستعبر فقيل له هذا رجل ينطق بالحكمة فاجتهد أن لا يفوتك
من لفظه شيء فيما أحسب وكتب عنه النوادر وقال محمد بن عمران سمعت
ابن سماعة يقول مكثت أربعين سنة لم تفتني التكبيرة الأولى مع الإمام إلا
يوماً ماتت فيه أمي ففاتتني صلاة واحدة في الجماعة فقمت فصليت خمساً وعشرين
صلاة أريد بذلك التضعيف فغلبتني عيني فأتاني آت فقال يا محمد صليت خمساً وعشرين
صلاة ولكن كيف بتأمين الملائكة محمد بن شجاع الثلجي من أصحاب الحسن بن زياد
وفقيه أهل العراق في وقته والمقدم في الفقه والحديث وقراءة القرآن مع
ورع وعبادة مات فجأة في سنة ست وستين ومائتين ساجداً في صلاة
العصر روى عن يحيى بن آدم ووكيع وأبي [illegible] وروى عن ابن علية
وله كتاب المناسك في نيف وستين جزءاً وكتاب تصحيح الآثار كبير وكتاب النوادر
وكتاب المضاربة وكتاب الرد على المشبهة وله ميل إلى مذهب المعتزلة وطلب
للقضاء فقال لا يصلح القضاء إلا لأهل [illegible]
فأما أنا فإني [illegible] وإن الأمير [illegible]
أجبت إليه [illegible] وأما القرآن [illegible]
العلم والإمامة بما فيه الكفاية توفي سنة [illegible] وستين ومائتين وقال [illegible]

يحمل احدهما على حال والاخر على اخرى كقراءة التخفيف والتشديد
في قوله تعالى حتى يطهرن تحمل التخفيف على الانقطاع لاكثر الحيض
والتشديد على ما دون ذلك او اختلاف الزمان صريحا كايتي العدة
قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن نزلت بعد
قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة
اشهر وعشرا قال ابن مسعود من شاء لاعنته نزلت سورة النساء القصرى
بعد اربعة اشهر وعشرا رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه ورواه
البخاري بدون لاعنته او دلالة كما في تعارض الحاظر والمبيح نحو ما روي
انه صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب وروي انه اقر على اكله فيجعل
الحاظر متاخرا تقليلا لتغيير الامر الاصلي ولا ترجيح بكثرة الرواة
ولا بالذكورة ولا بالحرية واختلف في تعارض المثبت والنافي
فعند الكرخي يقدم المثبت وعند عيسى بن ابان يتعارضان لان
النافي اعتمد دليلا وان كان بناء على الظاهر فالمثبت
مقدم وان وقع التعارض بين قياسين فالترجيح بقوة اثر الوصف وهو
ثبات الوصف على الحكم الذي يشهد الوصف بثبوته كقولنا في صوم
رمضان انه متعين فلا يجب تعيينه اولى من قول غيرنا صوم فرض فيجب
تعيينه كوصف الفرضية قاصر على الصوم وهذا التعيين مؤثر

في عدم وجوب التعيين في الاطلاق فيكون اثبت وكثرة اصول
الوصف كقولنا في مسح الراس انه مسح فلا يسن تكراره كمسح الخف والتيمم
ومسح الجبيرة وهذا اولى من قولهم انه ركن فيسن تكراره كالغسل ويعدم
الحكم عند عدم الوصف ووجوده عند وجوده كما قلنا في الباب
السابق واذا تعارض ضربا ترجيح فالرجحان بما هو في الذات اولى
بالاعتبار من الرجحان بما هو في الحال كابن ابن الاخ وعم حيث
الاول راجح بالذات وهو الذكورة والاخر بالحال وهو القرب من الميت
فصل لما فرغ من القياس شرع في القايس وهو المجتهد ولم يعرف
الاجتهاد وهو عندهم بذل المجهود في استخراج الاحكام
الشرعية من ادلتها وذكر شرطه فقال وشرط الاجتهاد ان يحوي
المجتهد علم الكتاب اي ما يتعلق بالاحكام منه وذلك مقدار خمسماية
آية بمعانيه اي مع معانيه لغة وشرعا ووجوهه مثل الخاص والعام
وسائر الاقسام ولا يشترط حفظها بل يكفي ان يكون عالما بمواقعها
ويرجع اليها وقت الحاجة وعلم السنة اي ويحوي علم السنة قدر
ما يتعلق به الاحكام منها بطرقها اي مع طرقها لاحتياجها عليها
القياس اي وان يعرف طرق القياس مع شرائطه المتقدمة
اي حكم الاجتهاد الاصابة بغالب الرأي لا القطع حتى



البعلبكي الاصل المنعوت بمظفر الدين المعروف بابن الساعاتي
سكن بغداد ونشا بها وابوه هو الذي عمل الساعات المشهورة
على باب المستنصرية ببغداد امام كبير عالم علامة كان الشيخ
شمس الدين الاصبهاني يفضله ويثني عليه ويرجحه على الشيخ
جمال الدين ابن الحاجب ويقول هو اذكى منه وكان يكتب خطا منسوبا
من تصانيفه مجمع البحرين في الفقه جمع فيه بين مختصر القدوري
والمنظومة مع زوايد ورتبه فاحسن وابدع فاحسن وابدع
في اختصاره وشرحه في مجلدين كبيرين وله البديع في اصول الفقه
جمع فيه بين اصول فخر الاسلام البزدوي والاحكام للآمدي
اخذ عن ابي المظفر ظهير الدين النوجاباذي البخاري محمود بن
عمر بن محمد تقي الدين يوسف بن اسمعيل المعروف
بابن المعلم اخذ عن ابيه المعروف بابن المعلم محمد بن ابي بكر
بن عبد المحسن له تحفة الملوك مجلد لطيف ذكر فيه عشرة
ابواب بداه بالطهارة ثم بالصلوة ثم بالزكوة ثم الصوم
ثم الحج ثم الجهاد ثم الصيد مع الذبايح ثم الكراهية ثم الفرايض
ثم الكسب ثم الادب ابو القاسم التنوخي اخذ عن
حميد الدين الضرير وروى عن ابن العديم واخذ ابو العلاء

الفرضي

الفرضي اخذ عن ابي الحسين الموصلي قاضي القضاة شمس الدين
الحريري اخذ عن ابن المعلم وشمس الدين الاذرعي وابن الشماع
وسمع من القاضي ابي محمد عبد الله بن عطا كان قاضي القضاة
بدمشق ثم عزل عنها ثم تولى القضاء بالقاهرة عوضا عن
قاضي القضاة بالقاهرة عوضا عن قاضي القضاة شمس الدين
السروجي مولده بدمشق سنة ثلث وخمسين وستمائة ومات
رحمه الله سنة ثمان وعشرين وسبعمائة برهان الملة والدين
احمد بن اسعد بن محمود الخريفغني البخاري استاد قوام الدين
الاتقاني اخذ عن حميد الدين الضرير وحافظ الدين الكبير
الامير علاء الدين الفارسي اخذ عن ابن القطب ابو العلا
الجنبادي اخذ عن نجم الدين عمر بن احمد الكاخستواني
ثم انتقل الفقه الى طبقة جلال الدين الخبازي
شرح الهداية اخذ عن علاء الدين عبد العزيز كان متبحرا
زاهدا عابدا وشيخا فاضلا وله المغني في اصول الفقه
مات في ذي الحجة سنة احدى وتسعين وستمائة قوام الدين
الكاكي اخذ عن علاء الدين عبد العزيز وكان يدرس
في القاهرة بجامع المارداني فطالت المحنة الاتي



مات سنة تسع واربعين وسبعمائة وله عيون المذاهب ابن التركماني
شهاب الدين احمد بن الحسن درس بالحاكمية وانتدب لشرح الصغناقي
على الهداية وكانت له مشاركة في علوم مات سنة ثمان وسبعين
وثلاثين وسبعمائة شهاب الدين ابو العباس احمد
بن ابراهيم بن داود المقرئ الحلبي المعروف بابن البرهان كان فقيها
فاضلا له مشاركة في علوم عديدة ومصنفات مفيدة شرح
الجامع الكبير فانتفع به الصغير والكبير وكانت وفاته سادس
عشر رجب سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة علي بن بلبان
بن عبد الله الفارسي الامام الفقيه اخذ عن السروجي وغيره
وافتى وحصل من الكتب جملة وصنف وجمع وافاد مات بمنزله
على شاطئ نيل مصر رحمه الله في تاسع شوال سنة تسع
وثلاثين وسبعمائة ودفن بتربته خارج باب النصر مولده سنة
خمس وسبعين وستمائة ورتب التقاسيم والانواع لابن
ورتب الطبراني ترتيبا حسنا على ابواب الفقه علاء الدين
بن التركماني علي بن عثمان ابن ابراهيم الماردينى قاضي القضاة
الشهير بابن التركماني مولده سنة ثلث وثمانين وستمائة وكان
اماما في الفقه والتفسير والحديث والاصول والفرائض

والحساب

والحساب والشعر افتى ودرس وافاد وصنف وجمع التصانيف المفيدة
وكتاب المنتخب في علم الحديث والمؤتلف والمختلف وكتاب الضعفاء
والمتروكين وكتاب الجوهر النقي في الرد على البيهقي واختصر كتاب
ابن الصلاح واختصر المحصل في الكلام وله سعدية في اصول
الفقه ومختصر الهداية وسماه الكفاية وشرح الهداية ولم يكمله
وكتاب بهجة الاريب مما في كتاب الله العزيز من الغريب وله
مقدمات في فنون توفي في المحرم سنة خمسين وسبعمائة
جلال الدين الكرلاني تفقه على حسام الدين الصغناقي
ابو عمرو عثمان والده ابو العباس احمد والد ابو الحسن
علي تفقه على السروجي وجيه الدين البابكي تفقه على
التدحي الشيخ ابو الفتح التبريزي موسى بن [illegible]
الدين امير حاج بن محمد التبريزي مولده سنة تسع وستين
وستمائة قدم دمشق [illegible] ثم قدم الى القاهرة وكان [illegible]
[illegible] البديع في اصول الفقه [illegible]
[illegible] شرح البديع وكانت وفاته سنة ست وعشرين وسبعمائة
[illegible] بن سالم [illegible] الشريف [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

ابن التركماني

شهاب الدين ابو العباس

علي بن بلبان

علاء الدين بن التركماني

لنبوة والتصديقية ما ظهرت عليه بعد الدعاية الى ان قال واما
التصديقية فقسمان قسم منها في ذاته وقسم منها خارج
ذاته فاما الذي في ذاته فكان صلعم يرى خلفه كما كان يرى قدامه
وكان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط فكان يبصر بهما ولا
يحجبها الثياب الى ان قال واما امور الخارجية عن ذاته فمنها
انشقاق القمر الى ان قال ومنها انبات النخلة في سنام البعير
وادراك ثمرها في الحال ثم تنا ولها الى ان قال فمن علم الله انه يؤمن
من كان البعرة حلوا في فمه ومن علم انه لا يؤمن عاد اجاجا في فمه
قاضي القضاة شمس الدين الأذرعي عبد الله بن محمد بن عطا
كان اماما بارعا كثير التودد عزيز العلم تولى بدمشق وسمع
من ابن طبرزد وحدث ودرس وافتى وسمع منه قاضي القضاة
شمس الدين بن الحريري مات ثلثة وسبعين وستمائة مجد
الدين ابو الفضل الموصلي عبد الله بن محمود بن مودود
بن محمود ولد بالموصل سنة تسع وتسعين وخمسمائة وحدث
عن ابن طبرزد وكان فقيها عارفا بالمذهب ولي القضاء بالكوفة
ثم عزل ورجع الى بغداد ودرس بمشهد الامام ابي ح وافتى
حتى مات سنة ثلث وثمانين وستمائة وله كتاب

صاحب المختار والاختيار

المختار وكتاب الاختيار لتعليل المختار وغيره نجم الدين
عمر بن احمد الكاختراني تفقه على عبد الحميد حميد
الدين محمد بن علي التوقري ابو عبد الله القاضي الجعفي
الكوفي المعروف بابن النهرواني روى عن ابو القاسم
التنوخي اسمعيل بن عثمان رشيد الدين المعروف
بابن المعلم اخذ عن جمال الدين محمود الحصيري وسمع من الامام
تقي الدين بن الصلاح وكان الشيخ تقي الدين ابن
دقيق العيد يعظمه ويثني على علمه وفضله وديانته وله علوم
شتى من الفقه والنحو والقراآت وغيره زهد وانقطاع عن
الناس مولده سنة ثلث وعشرين وستمائة بدمشق ومات
بالقاهرة في المدرسة الظاهرية سنة اربع عشرة وسبعمائة وقرأ
بالقراآت عليه ولده تقي الدين يوسف ... ذكره ... من
مشاهيرها واهل نجم الدين ابو الطاهر اسحاق
بن علي بن يحيى شيخ الحنفية ... مات سنة احدى ...
وستمائة وله حواشي على الهداية ... الدين
العبدي البخاري ... الدين ... عن الامام
حسام الدين ... محمد ... الاخسيكثي ... الدين



القياس حينئذ يبطل هذا الاختصاص وان لا يكون الاصل اي المقيس
عليه معدولا به عن القياس كبقاء الصوم مع الاكل والشرب ناسيا
فلا يقاس عليه غيره لتعذره حينئذ وان يتعدى الحكم الشرعي لا
الاسم اللغوي الثابت لا المنسوخ بالنص لا بالقياس بعينه من غير تغيير
اذ لو وقع في ذلك الحكم تغير في الفرع لا يكون الثابت في الفرع مثل الثابت
في الاصل فلا يصح القياس الى فرع هو نظيره اي نظير الاصل في العلة
والحكم اذ لو لم يكن كذلك كان الحكم في الفرع بالراي من غير الحاق
بالاصل وهو باطل ولا نص فيه اي في الفرع لانه ان كان فيه نص
فان وافقه القياس فلا فائدة وان خالفه كان باطلا وان يبقى حكم
النص في الاصل بعد التعليل على ما كان قبله لان القياس للتعميم
لا للابطال فلا يصح تعليل الاطعام بالتمليك كالكسوة لان حكم الاصل
قبل التعليل بحيث لا يخرج المكفر عن عهدة الكفارة بالاباحة
اي ركن القياس واركان الشيء اجزاؤه الداخلة في حقيقته المحققة لهويته
والمشهور انها اي اربعة الاصل والفرع وحكم الاصل والجامع
وقال فخر الاسلام وتبعه من اخذ منه المصنف ركنه اي وصف
اي علامة اي من الاوصاف التي
بعبارته كالكيل والجنس والوزن والجنس في الاشياء الستة

بغيرها

بغيرها كالعجز عن التسليم في نص النهي عن بيع الآبق
نظيرا له اي للنص في حكمه اي حكم النص بوجوده اي بسبب وجود ذلك
الوصف فيه اي في الفرع ودلالة كون الوصف علة صلاحه اي ملائمته
للعلل المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف وعن الائمة
بظهور اثر ذلك الوصف في عين ذلك الحكم او في جنسه او باثر جنس
الوصف في عين الحكم او في جنسه كتعليلنا ولاية نكاح الصغار بالصغر
فانه ملائم لتعليله عليه الصلاة والسلام بسقوط نجاسة الهرة
بالطوف فانه مناسب للضرورة وهي بعد حصول الاداء والصغر مناسب
للعجز عن القيام بالمصالح وفيه الضرورة وقد ظهر اثر الصغر في اثبات
الولاية في المال وقد يتصور معارضة الحجج التي ذكرناها فيقتضي عنها
ببيان عدم وجود ركن المعارضة او شرطها لعدم معادلة الخبر
كما في الخبر والنص في ما تقدم وكما لو عارض حديث البينة على
المدعي واليمين على من انكر حديث القضاء بشاهد ويمين فنقول هذا
حديث صحيح او مشهور فلا يعادله هذا لانه لم يستكمل شرائط الآحاد
او شروط الصحة او اختلاف الحكم بان يكون احدهما بحكم الدنيا والآخر
بحكم الآخرة كما في اليمين في الغموس على حكم الآخرة والتي في المعقودة على
حكم الدنيا فلا كفارة في الغموس لانها غير منعقدة او اختلاف الحال

اختصارا اسنده ولـه كتاب على صحيح مسلم ودرس بالمدرسة
السيوفية تفقه على الحصيري وسمع منه مسلما مات رحمة الله سنة
اثنين وخمسين وستمائة العلامة بدر الدين محمد بن
محمود بن عبد الكريم الكردري المعروف بخواهر
زاده وهو ابن اخت شمس الايمة الكردري اخذ عن خاله شمس الايمة
الكردري بهذه اللفظ يقال الجماعة من العلماء كانوا اولاد اخت
عالم والمشهور بهذه النسبة عند الاطلاق اثنان مقدم في الزمان
ومتأخر عنه فالمتقدم ما سبق ذكره فهو ابو بكر محمد بن الحسين
البخاري ابن اخت القاضي ابي ثابت محمد بن احمد البخاري وقد
تكرر ذكره في الهداية بلقبه هذا وهو مراد صاحب الهداية
والمتأخر فخواهر زاده هو هذا الامام بدر الدين محمد بن محمود
الكردري ابن اخت شمس الايمة الكردري توفي رحمه الله
سنة احدى وخمسين وستماية ودفن عند خاله ابن
امين الدولة الحسن بن احمد بن ابو محيي الدين المعروف
بابن امين الدولة امام فقيها محدثا فرضيا شرح السراجية
في الفرايض وحدث بحلب توفي في وقعة التتار شهيدا
في رجب سنة ثمان وخمسين وستمائة الشيخ حميد

الدين الضرير علي بن محمد بن علي الرامشي البخاري اخذ
عن شمس الايمة الكردري حافظ الدين الكبير ابو الفضل
محمد بن محمد بن نصر البخاري كانت ولادته في ... سنة خمس عشرة
وستمائة ببخارا تفقه على شمس الايمة محمد بن عبد الستار الكردري
سمع من ابو العلاء البخاري توفي ببخارا سنة ثلث وتسعين
وستمائة فخر الدين محمد بن محمد بن الياس المايمرغي
اخذ عن شمس الايمة الكردري وروى الهداية عن مصنفها
وهو استاذ السغناقي صاحب النهاية حافظ الدين
ابو البركات النسفي عبد الله بن احمد بن محمود اخذ
عن شمس الايمة الكردري والامام بدر الدين العتابي
اخذ صاحب الهداية الكافي والكنز الزاهد المتأخر وصاحب
المصنفات المفيدة في الفقه والاصول له المستصفى
في شرح المنظومة وله شرح النافع سماه بالمنافع وله
الكافي في شرح الوافي والوافي تصنيفه ايضا وله كنز الدقائق
وله المنار في اصول الفقه وله المنار في اصول الدين
وله العمدة توفي ليلة الجمعة في شهر ربيع الاول سنة
احدى وعشرين وسبعمائة صدر الشريعة عبيد

الله ابن مسعود بن محمود تاج الشريعة عالم محقق
وحبر مدقق اخذ عن جده محمود تاج الشريعة له تصانيف
مفيدة منها التنقيح في اصول الفقه وشرحه المسمى بالتوضيح
وشرح الوقاية واختصر الوقاية ابو المظفر ظهير الدين
محمد بن عمر بن محمد النوجاباذي البخاري اخذ عن
شمس الائمة الكردري ومحمد بن محمد بن عمر الاخسيكثي الامام
يوسف سبط ابن الجوزي اخذ عن جمال الدين
الحصيري وروى عن جده ببغداد وسمع من ابي حفص بن
طبرزد واعطى القبول من الملوك والامراء والعلماء في
الوعظ وغيره وله تصانيف منها شرح الجامع الكبير وله
مرآة الزمان مات سنة اربع وخمسين وستمائة
ابو الفضل المعروف بالبرهان النسفي
محمد بن محمد ولد سنة ستمائة تقريبا ولخص تفسير
الامام فخر الدين الرازي وله مقدمة في الخلاف مشهورة
توفي ببغداد سنة سبع وثمانين وستمائة ابن
الشجاع محمد بن عبد الكريم بن عثمان الامام المفتي
مولده سنة تسع وعشرين وستمائة تفقه على

قاضي

قاضي القضاة شمس الدين بن عطاء وتفقه عليه قاضي القضاة
شمس الدين بن الحريري ودرس بالخاتونية والقصاعين وكان
عارفا بمذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله مات سنة ست وتسعين
وستمائة ابو الفضل الكاشاني شرف الدين اخذ عن الكردري
مختار بن محمود الزاهدي صاحب القنية الامام العلامة الملقب
نجم الدين صاحب القنية الزاهدي معتزلي الاعتقاد حنفي المذهب له شرح القدوري
شرح نفيس وله القنية تفقه على علاء الدين سديد بن محمد الخياطي
وبرهان الائمة محمد بن عبد الكريم وغيرهما وقرأ الكلام على يوسف
السكاكي الخوارزمي مات رحمه الله سنة ثمان وخمسين وستمائة
وله رسالة لطيفة سماها الناصرية صنفها لبركة خان مشتملة
على تسعة ابواب الاول في الدلالة على حقيقة رسالة رسول
الله محمد صلعم وذكر شيء من معجزاته صلعم والثاني في ذكر الكتب في
نبوته والباب [illegible] والثالث في المناظرة بين المسلمين
والنصارى وذكر اسئلتهم وذكر في الباب الاول فصل في
ظهور نبينا صلعم [illegible]
[illegible]
[illegible]



عبد السيد بن علي ابو الفتح المطرزي صاحب المغرب ولد بجرجانية
خوارزم سنة ست وثلثين وخمسمائة وتفقه وكان راسا
في الاعتزال وبرع في الفقه واللغة والعربية صنف المغرب
في اللغة والايضاح في شرح المقامات توفي عاشر جمادى الاولى
سنة عشر وستمائة وله تصانيف في الادب وشعر كثير قال
ابن خلكان له الاقناع في اللغة ومختصر اصلاح المنطق ومقدمة
لطيفة في النحو مشهورة اسمها المصباح وشرحها المشهور
المسمى بالضوء لاحمد بن محمود بن عمر الجندي ثم انتقل الفقه
الى طبقة الشيخ جمال الدين محمود الحصيري اخذ
عن الامام فخر الدين قاضيخان تفقه عليه الامام يوسف
سبط ابن الجوزي انتهت اليه رياسة اصحاب ابي ح له شرح
الجامع الكبير توفي سنة ست وثلثين وستمائة والحصيري
نسبة الى محلة ببخارا يعمل فيها الحصير كان ساكنا بها شمس
الائمة الكردري احمد بن عبد الستار بن محمد العمادي
الكردري كان استاذ الائمة على الاطلاق والموفود اليه
من الآفاق اخذ عن شيخ الاسلام برهان الدين
علي المرغيناني صاحب الهداية والشيخ مجد الدين

السمرقندي

صاحب الضوء شرح المصباح

السمرقندي المعروف بامام زاده والشيخ برهان الدين ناصر صاحب
المغرب والعلامة بدر الدين عمر بن عبد الكريم الورسكي والشيخ
شرف الدين ابي محمد عمر بن محمد بن عمر العقيلي والقاضي عماد الدين
ابي العلا عمر بن بكر بن محمد الزرنجري والامام الزاهد بدر الدين
العتابي والشيخ نور الدين ابي محمد احمد بن محمود الصابوني
والامام فخر الدين قاضيخان نسبته الى البلد المنسوب الى كردر
من اعمال جرجانية خوارزم برع في معرفة المذهب وفي
علم اصول الفقه بعد اقرانه [illegible]
وشمس الائمة [illegible] تفقه عليه كثير من الفقهاء مات ببخارا يوم
الجمعة تاسع محرم سنة اثنتين واربعين وستمائة تاج
الدين عبد الغفار الكردري امام الحنفية له التصانيف
المفيدة في الفقه والاصول تفقه على ابي الفضل الكرماني
وكان على غاية من الزهد وتولى قضاء حلب للسلطان
العادل نور الدين محمود بن زنكي ومات رحمه الله بها سنة
اثنتين او ستين [illegible] يوسف بن ابي بكر السكاكي
صاحب المفتاح اخذ عن شيخ الاسلام محمود بن صاعد الحارثي
ومن سديد بن محمد الخياطي كان اماما علامة [illegible]

امرو في اياتدها مما [illegible] بعضهم بعضا ولقوله صلى الله عليه وسلم
اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر رواه الترمذي وقال حسن
صحيح من حديث حذيفة وصححه ابن حبان وللترمذي مثله من حديث ابن
مسعود ولان اكثر اقوالهم مسموعة من حضرة الرسالة وان اجتهدوا
فرايهم اصوب لانهم شاهدوا موارد النصوص وعند الكرخي يجب فيما
لا يدرك بالقياس ويجوز تقليد التابعي الذي ظهر فتواه في [illegible]
للعلم بان رايه في القوة كرايهم وهذا رواية النوادر [illegible]
وهو اختيار فخر الاسلام خلافا لشمس الائمة رحمه الله تعالى

باب الاجماع

قال جمهور العلماء [illegible] رضي الله عنهم
اجماع هذه الامة وهو اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم
في عصر على حكم شرعي [illegible] هذا خلاف ما في مصنف الشيخ
ابي البركات الذي ابتغي منه لانه قال وحكمه في الاصل ان يثبت المراد
به شرعا على سبيل اليقين وقال بعض المعتزلة لا يكون حجة وهو عزيمة
ورخصة فالعزيمة التكلم او العمل من الكل والرخصة تكلم البعض او عمله
وسكوت الباقين بعد بلوغه ومضي مدة التامل [illegible] باعتبار المجتهدين
اجماع الصحابة تصريحا من الكل وهذا اذا نقل الينا متواترا كالاية
والخبر المتواتر القطعي الدلالة يكفر جاحده وان نقل احادا كان

كالخبر الواحد ثم الاجماع الذي ثبت بنص البعض منهم وسكوت الباقين
وهذا لا يكفر جاحده وان كان من الادلة القطعية لانه بمنزلة
العام من النصوص ثم اجماع من بعدهم من اهل كل عصر على حكم لم
يظهر فيه خلاف من قبلهم وهذا كالخبر المشهور يضلل جاحده ولا يكفر
بمنزلة الاجماع السكوتي من الصحابة ثم اجماعهم اي الذين بعد الصحابة
على قول سبقهم فيه مخالف وانه يوجب العمل بمنزلة الاحاد من الاخبار
ويكون مقدما على القياس و[illegible] اختلاف الائمة على اقوال اجماع على ان ما
عداها اي ما عدا تلك الاقوال باطل فلا يجوز لمن بعدهم احداث قول اخر
هذا اي الاختلاف على اقوال الاجماع على بطلان ما عداها في الصحابة
خاصة والصحيح عدم الاختصاص

فصل

القياس لغة التقدير
ابانة مثل حكم احد المعلومين بمثل علته في الاخر فالابانة لان القياس
مظهر والمثبت هو الله تعالى هذا دليل الاصل وحقيقته هو الله تعالى والتمثيل لا
يلزم القول بتماثل الاوصاف ولان المعنى الشخصي لا يقوم بمحلين
وحكم المعلومين يتناول الوجود والعدم وعدم شرطه اي شرط القياس
ان لا يكون الاصل مخصوصا اي منفردا بالحكم اي بحكمه [illegible]
اي بسبب نص آخر كشهادة خزيمة وحده فانه حكم انفردت شهادته
به من بين سائر الشهادات المشروطة بالعدد فلا يقاس عليه غيره لان



ان المجتهدين مصيب ومخطئ والحق في جهة واحدة وهذا النهي يقول به مذهب
المعتزلة وجرى بينهما كلام في ذلك فرفع الكاساني على الفقيه المؤخرة
فقال ملك الروم هذا افتيات على الفقيه فاصرفه عنا فقال الوزير
هذا رجل كبير ومحترم لا ينبغي ان يصرف بل توجهه رسولا الى الملك
نور الدين محمود فارسله الى حلب وكان قبل ذلك قدم الرضي السرخسي
صاحب المحيط الى حلب فولاه نور الدين الحلاوية واتفق
عزله فولاه السلطان صاحب البدائع الحلاوية عوضه بطلب
الفقهاء ذلك منه فتلقاه الفقهاء وكانوا في خدمته بسطوا
له السجادة ويجلسون حوله في كل يوم الى ان قدم وله غير البدائع
من المصنفات مثل السلطان المبين في اصول الدين حكى
انه لما قدم الكاساني الى دمشق حضر اليه الفقهاء وطلبوا فيه
الكلام معهم في مسألة فقال لا اتكلم في مسألة فيها خلاف اصحابنا
فعينوا مسائل كثيرة فجعل كلما ذكروا مسألة يقول ذهب
اليها واحد من اصحابنا فلان وفلان فلم يزل كذلك حتى انهم لم يجدوا
مسألة الا وقد ذهب اليها واحد من اصحاب ابي حنيفة فاتفق
المجلس على ذلك قال ابن العديم سمعت ضياء الدين محمود بن
خميس الحنفي يقول حضرت الكاساني عند موته فشرع في قراءة سورة

ابراهيم

ابراهيم حتى انتهى الى قوله يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
في الحياة الدنيا وفي الاخرة خرجت روحه عند فراغه من قوله وفي
الاخرة وكانت وفاته يوم الاحد بعد الظهر وهو عاشر
رجب في سنة سبع وثمانين وخمسمائة ودفن عند زوجته
فاطمة داخل مقام ابراهيم الخليل بظاهر حلب وكان الكاساني
لم يقطع زيارة قبرها في كل ليلة جمعة الى ان مات والدعاء عند
قبرهما مستجاب وذلك مشهور بحلب وتعرف قبرها عند اهل
حلب بقبر المرأة وزوجها وكان الكاساني بلغه وورد الكاساني
بها قاضية صحبة رضي الدين السرخسي صاحب المحيط
محمد بن محمد بن محمد الملقب برضي الدين وبرهان الاسلام السرخسي
تفقه على الامام الصدر الشهيد حسام الدين عمر بن عبد
العزيز صنف المحيط وهو اربع مصنفات المحيط الكبير
وهو نحو من اربعين مجلدا والمحيط الثاني عشر مجلدات والمحيط
الثالث اربع مجلدات والرابع مجلدين قال ابن العديم
قدم حلب ودرس بالنورية والحلاوية بعد محمود الغزنوي
فتعصب عليه جماعة ونسبوه الى التقصير وقلة الدين
تصنيف المحيط وعاب في الفقه بعضهم ذلك وذكروا



هذا الكتاب تصنيف شيخه وانه وقع به وادعاه لنفسه وكان
اكثر الناس في ذلك تعصبا عليه وقال ايضا ابن العديم قدم
الرضي السرخسي صاحب المحيط حلب وذكر الدرس وكان
في لسانه لكنة فتعصب عليه الفقهاء وكتبوا فيه رقاعا
الى نور الدين محمود بن زنكي يذكرون انهم اخذوا تصحيفا
كثيرا من ذلك انه قال في الجبابر الجبابير فعزل عن التدريس
فسار الى دمشق وكان الكاساني صاحب البدائع قد
ورد رسولا فكتب له نور الدين خطه بالمدرسة الحلاوية
وتولى رضي الدين بدمشق الخاتونية فمن له الذخيرة
والفتاوى الصغرى ابو المعالي ابن ابي اليسر
البزدوي احمد بن محمد اخذ عن ابيه ابي اليسر البزدوي
عن ابي منصور السمرقندي طاهر بن احمد بن عبد
الرشيد البخاري صاحب كتاب الواقعات و
كتاب النصاب ثم اختصر بعد ذلك من ذلك كتابا سماه
خلاصة الفتاوى هو الامام ابن الامام مرضي الاخلاق
حسن السيرة مولده سنة اثنتين واحدى وثمانين
واربعمائة ببخارا توفي بسرخس في جمادى الاولى سنة

اثنتين واربعين وخمسمائة وعنه [illegible] ثم [illegible]
احمد بن محمد بن محمود بن سعيد الغزنوي معيد درس
الامام الكاساني صاحب البدائع تفقه على ابي يوسف
الحسيني العلوي واشتغل بجماعة من الفقهاء وتفقهوا به
وصنف في الاصول والفقه كتبا حسنة مفيدة منها كتاب
روضة اختلاف العلماء ومقدمة المختصرة في الفقه المشهورة
وكتاب في اصول الفقه وكتاب في اصول الدين
وسمه بروضة المتكلمين واختصره وسماه بالمنتقى
من روضة المتكلمين توفي رحمه الله تعالى بحلب سنة
ثلاث وتسعين وخمسمائة ودفن بمقابر الفقهاء الحنفية
قبلي مقام ابراهيم الخليل عم الشيخ نور الدين ابو محمد
احمد بن محمود الصابوني صاحب البداية في اصول الدين
توفي رحمه الله في وقت المغرب في صفر سنة ثمانين
وخمسمائة ودفن بمقابر القضاة السبعة سراج
الدين ابو طاهر السجاوندي محمد بن محمد بن عبد الرشيد
صاحب المختصر في الفرائض الامام العلامة وله شرح
على مختصره الشيخ برهان الدين ناصر بن ابي المكارم



ولد بزمخشر قرية من قرى خوارزم سنة سبع وستين واربعمائه
وصنف التصانيف البديعة منها الكشاف في تفسير القرآن العزيز
لم يصنف مثله قبله والفائق في تفسير الحديث واساس البلاغة
في اللغة وربيع الابرار ونصوص الاخبار والمفصل في النحو
ومختصره المسمى بالانموذج والمنهاج في الاصول وجاور بمكة زمانا
فكان يسمى جار الله لذلك توفي رحمه الله ليلة عرفة سنة
ثمان وثلثين وخمسمائه بجرجانية خوارزم بعد رجوعه من مكة
شمس الائمة عماد الدين عمر بن بكر محمد الزرنجري اخذ عن والده بكر
المذكور سابقا وعن برهان الدين عبد العزيز ابن عمر بن مازة
وهو النعمان الثاني في وقته انتهت اليه رياسة اصحابنا ح
رحمه الله وبلغ تسعين سنة ومات رحمه الله اربع وثمانين
وخمسمائه وهو اخر من روى عن والده ابو عمرو عثمان بن علي
البيكندي البخاري اخذ عن خواهرزاده ابو بكر محمد بن الحسين
البخاري شمس الائمة الحلواني شيخ الاسلام فخر
الدين ابو عبد الله الاوسي محمد بن سليمان استاد صاحب الهداية
ثم انتقل الفقه الى طبقة الامام فخر الدين قاضي خان
الحسن بن منصور بن محمود عبد العزيز الاوزجندي الامام

الكبير

الامام فخر الدين قاضي خان

الكبير فقيه النفس مفتي الشرق من طبقة المجتهدين في المسائل تفقه
الامام ظهير الدين المرغيناني وابراهيم بن اسمعيل الصفار تفقه على
شمس الائمة الكردري توفي رحمه الله سنة اثنين وتسعين
وخمسمائه ودفن عند قضاة السبعة وله الفتاوى وشرح
الجامع الصغير شرف الدين عمر بن محمد بن عمر العقيلي اخذ عن نجم
الدين ابي حفص عمر النسفي وبرهان الائمة الصدر الشهيد
الحسام عمر بن عبد العزيز توفي سنة ست وسبعين وخمسمائه
شيخ الاسلام محمود بن صاعد الحارثي اخذ عن محمود بن
صاعد الاسلام علاء الدين سديد بن محمد الخياطي الاسلام كبر استاذ
السكاكي برهان الائمة محمد بن عبد الكريم استاذ
صاحب الهداية ركن الدين ابو الفضل الكرماني شيخ
اصحاب الحنفية ومقدمهم بخراسان مات بمرو رحمه الله
سنة ثلث واربعين وخمسمائه ومولده سنة ثمان وخمسين
واربعمائه له كتاب شرح الجامع الكبير وكتاب التجريد وله
بكتاب سماه الايضاح الامام زين [illegible]
البخاري [illegible] الاسلام [illegible]
الاسلام [illegible]

حكم شرعي ودليل شرعي متراخ وهذا في حق الشرع وجعل في حق الشارع بيانا
لمدة الحكم اي بيانا لانتهاء الحكم المطلق عن تأبيد وتأقيت المعلوم عند الله
انه ينتهي في وقت كذا وشرط جواز النسخ التمكن من عقد القلب عندنا ومحله
حكم يحتمل الوجود والعدم في نفسه والقياس لا يصلح ناسخا للكتاب والسنة
لان الصحابة اجمعوا على ترك الراي بالكتاب والسنة ولان الراي
لا مجال له في معرفة انتهاء وقت الحسن وكذا الاجماع لا يصلح ناسخا
عند الجمهور خلافا لبعض المشايخ لان زمن الاجماع بعد عهد الرسول
صلى الله عليه وسلم اذ لا اجماع فيه دون رايه وهو منفرد ولا نسخ
بعده ويجوز نسخ كل من الكتاب والسنة بالاخر نص عليه لانه موضع
الخلاف فنسخ السنة بالكتاب التوجه الى البيت المقدس فعله صلى الله
عليه وسلم سبعة عشر شهرا بالمدينة ثم نسخ بقوله تعالى فول وجهك
شطر المسجد الحرام ونسخ الكتاب بالسنة ما روت عائشة رضي الله عنها
اخبرها بان الله تعالى اباح له من النساء ما شاء نسخ قوله تعالى لا يحل
لك النساء من بعد ونسخ الحكم والتلاوة جميعا كعشر رضعات يحرمن
ونسخ احدهما اما التلاوة مع بقاء الحكم فكالشيخ والشيخة اذا زنيا واما
الحكم دون التلاوة فكآيات المسالمة ونسخ وصف الحكم مع بقاء اصله بالزيادة
على النص لان الزيادة ترفع اجزاء الاصل [illegible]

افعال النبي صلى الله عليه وسلم الاختيارية الصالحة للاقتداء
اربعة عند فخر الاسلام مباح ومستحب وواجب وفرض وعند غيره
ثلاثة لان الواجب الاصطلاحي لا يتصور في حقه صلى الله عليه وسلم
ويمكن ان يقال المراد تقسيم افعاله بالنسبة الينا وقد يثبت بعضها بالظني
فيتحقق الواجب بالنسبة الينا والصحيح عندنا ان كل ما علم وقوعه منها
الافعال على جهة اي صفة يقتدى به وقع اي يقتدى به في ايقاعه على
تلك الصفة حتى يقوم دليل الخصوص وما لا نعلم على اي صفة فعله
اي يعتقد فيه الاباحة لتيقنها فيكون لنا اتباعه الى ان يقوم دليل
المنع والصحيح عندنا خلافا للبعض [illegible] لقوله تعالى
ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا الاية والارث يصير ملكا للوارث
مخصوصا به لكن [illegible] الاعتماد على كتبهم للتحريف قلنا اما الحرم
[illegible] فعمل به على [illegible] رسول
صلى الله عليه وسلم [illegible] وهو اتباعه في قوله وفعله
معتقد الحقية من [illegible] الدليل [illegible] في غير ما جرى
الخلاف فيه بينهم لقوله صلى الله عليه وسلم [illegible] اصحابي كالنجوم
فبايهم اقتديتم اهتديتم رواه الدارقطني وابن عبد البر من حديث [illegible]
وقد روي معناه من حديث عمر رضي الله عنه ومن حديث ابن عباس [illegible]



اخذ عن ابيه صاعد بن محمد ابو نصر الاقطع احمد بن محمد بن
محمد احد شراح المختصر القدوري اخذ الفقه عنه حتى برع فيه فاتهم
بالسرقة فقطعت يده اليسرى توفي رحمه الله سنة اربع وسبعين
واربعمائة ابن ماكولا اخذ عن ابي بكر الطبري ابو ابراهيم
الفقيه البشتقاني اخذ عن ابي العلا صاعد وكان يعد نفسه
من تلامذته وسمع الحديث منه توفي في ذي القعدة سنة اثنين
وتسعين واربعمائة محمد بن طاهر السمرقندي اللبادي اخذ
عن ابي اليسر البزدوي ابو المعالي ظهير الدين زياد بن الياس
اخذ عن فخر الاسلام علي البزدوي قال صاحب الهداية في
مشيخته اختلفت اليه بعد وفاة جدي وقرات عليه اشيا
من الفقه والخلاف وكان مع غزارة العلم ووفور الفضل
متواضعا جوادا حسن الخلق ملاطفا لاصحابه وكنا
من كبار المشايخ ببخارا ابو القاسم عبد الله اخذ عن
علي بن برهان بفتح الباء صاحب التصانيف اخذ
عن القدوري قال ابن ماكولا ذهب بمعرفة علم العربية
من بغداد وكان فقيها حنفيا صاحب اختيار في علم
الكلام اخذ الكلام عن ابي الحسين البصري وله

انشى

انشى بعد يد بعلم الحديث مات رحمه الله سنة ستة وخمسين واربعمائة
علي بن عبيد الله الخطيبي اخذ عن شمس الائمة عبد العزيز
الحلوائي وابو محمد القاضي احمد بن عبد الرشيد البخاري
الملقب قوام الدين والد الامام ظاهر الذي يأتي ذكره روى عنه
بالاسناد صاحب الهداية حديث البدء يوم الاربعاء وهو مطرود(?)
عن النبي صلعم انه قال ما من شيء بدي يوم الاربعا الا وقد تم رواه
صاحب الهداية تلميذه برهان الاسلام الزرنوجي في كتاب
تعليم المتعلم الامام نجم الدين ابو حفص عمر بن محمد بن احمد
النسفي صاحب المنظومة في الفقه اخذ عن ابي اليسر البزدوي
والقاضي ابو منصور الازدي(?) وله من الرواية اربع مشايخ
صاحب الهداية توفي سنة سبع وثلاثين وخمسمائة بسمرقند
وولادته بنسف الحسام الشهيد عمر بن عبد العزيز
عمر ابو امامة [illegible] صدر الشهيد ايضا اخذ عن ابيه
برهان الدين عبد العزيز بن عمر بن مازه وصنف الفتاوى
الصغرى والفتاوى الكبرى والجامع الصغير المطول وهو
استاذ صاحب المحيط ولد في صفر سنة ثلاث وثمانين واربعمائة
واستشهد في سنة ست وثلاثين وخمسمائة [illegible]

والد الامام رضي الدين محمد صاحب المحيط تاج الدين احمد بن عبد [illegible]

محمد بن محمد بن [illegible] بن عمر بن مازه المعروف والده برهان الائمة اخوه
عمر بن عبد العزيز الملقب بالصدر الشهيد حسام الدين المذكور آنفا
وتاج الدين احمد هذا هو احد مشايخ صاحب الهداية قال الامام
صاحب الهداية اجاز في رواية مسموعاته ومستجازاته مشافهة
ببخارا وشرفني بخط يده فمن جملة ما حصل لصاحب الهداية منه
كتاب السير الكبير من طريق شمس الائمة السرخسي ضياء الدين محمد بن
الحسين اليوسفي اخذ عن علاء الدين ابي بكر محمد بن احمد السمرقندي
تفقه عليه صاحب الهداية الاستاد عثمان بن ابراهيم
الخوافندي اخذ عن برهان الدين عبد العزيز بن عمر بن مازه
ابراهيم الخوافندي ابو عثمان المذكور اخذ عن برهان عبد العزيز
بن عمر بن مازه علي بن الحسين بن محمد المعروف بالبرهان
البلخي اخذ عن برهان الدين عبد العزيز اخذ عن نشر العلم في
بلاد الاسلام وسمع الحديث بما وراء النهر من شيخه ابن مازه
وابي المعين النسفي مات [illegible] في شعبان سنة ثمان واربعين
و[illegible] احمد بن يوسف الحسيني العلوي امام فاضل
استاد الامام الغزنوي صاحب المقدمة المشهورة سماه
ذكره عبد [illegible] السمرقندي محمود بن ابي بكر المعروف بامام

صاحب المقدمة

شرعة الاسلام

زاده مفتي اهل بخارا صاحب كتاب شرعة الاسلام القرشي ابو
الفضل بكر بن محمد الزرنجري ابراهيم بن اسمعيل الصفار
كان من اهل بخارا موصوفا بالزهد والعلم مات ببخارا سنة
اربع وثلثين وخمسمائة ركن الائمة عبد الكريم بن محمد
مصنف طلبة الطلبة في اللغة على الفاظ كتب اصحابنا اخذ
عن ابي اليسر البزدوي ابو بكر السمرقندي محمود بن احمد صاحب
تحفة الفقهاء تفقهت عليه ابنته فاطمة العالمة الصالحة
وكانت تحفظ التحفة وتفقه عليه ايضا زوجها ابو بكر الكاساني
صاحب كتاب البدائع شيخ الاسلام [illegible]
السمرقندي علي بن محمد [illegible] ولد سنة اربع [illegible]
تفقه عليه صاحب الهداية [illegible]
[illegible]
[illegible] ابو الفتح عبد الرشيد
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابو القاسم [illegible]
[illegible]

وصل طلبة الطلبة — ابو بكر منصور — تحفة الفقهاء

البيكندي مات في سنة ثلث وثمانين واربعمائة ثم انتهت الفقه الى

طبقة الامام ابو الحسن علي الصندلي النيسابوري

من اصحاب ابي عبد الله الصيمري وله يد طولى في الكلام على مذهب
المعتزلة وله تصنيف تفسير القرآن العظيم وورد مع السلطان
طغرل الى بغداد ولما رجع الى نيسابور انقطع وتزهد فلم يدخل على
السلاطين وقال له السلطان ملكشاه في جامع نيسابور
لم لا تجيء الي فقال اردت ان تكون من خير الملوك حيث تزور
العلماء ولا اكون من شر العلماء حيث ازور الملوك وكان رحمه
الله يستعمل السنة في ملاقاة ويمشي ماشيا الى الجمعة فيسلم
على كل من اجتاز به وكانت بينه وبين ابي محمد الجويني امام الشافعية
وابنه ابي المعالي بعده مخالفة في الاصول والفروع ولكل واحد
منهما طايفة كانوا اذا اجتمعوا در بعضهم على بعض وكان
الكيا ابو الحسن المعروف بالهراسي يحكي اشياء جرت بينهم
ويحكي عن الصندلي حدة الخاطر مع التهاتر فتناظرا فيما اذا
قال لعبده وهو اكبر سنا منه انت ابني واستدل ابو محمد
الجويني رحمه الله وقال لا يثبت النسب فلا يثبت العتق
فاعترض عليه الصندلي وقال يبطل بهذا الكلام [illegible] النسب

فانه يعتق عليه ولا يلحقه النسب فقال الجويني لا اسلم فانه يلحق النسب ايضا
فقال الصندلي ابو المعالي واشار الى ابيه [illegible]
من قوله جميعا وسبه [illegible] ابو المعالي الجويني احرق اصحابه
الكرسي الذي كان يدرس عليه فقال الصندلي [illegible] بكرسي [illegible]
اربعين سنة ان يحرق فقال اصحاب ابي المعالي [illegible]
هذه الكلمة [illegible] بين العوام [illegible]
ابو المعالي يوم [illegible] وفي هذه المسألة خلاف
بين [illegible] وبين رسول الله صلعم فانه صلعم قال ايما امراة
نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل وقال ابو [illegible] نكاحها صحيح
فصدرت هذه عن ابي المعالي [illegible] الصندلي وسئل
عن التسمية على الذبيحة [illegible] الصندلي
هذه المسألة خلاف [illegible] الشافعي وبين الصحيح [illegible]
[illegible] ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق قال
كلوا [illegible] رحمة الله [illegible] الشافعي [illegible]
الاخر سنة اربع وثمانين واربعمائة [illegible] الاسلام [illegible]
[illegible]
[illegible]



نهى عن بيع ما لم يقبض فقلنا لا يجوز بيع الطعام قبل القبض ولا بيع سائر
العروض قبل القبض فصل وهذه الحجج التي مر ذكرها من الكتاب
والسنة باقسامها تحتمل البيان اي اظهار المراد ويكون البيان للتقرير
وهو ان يكون الكلام مما يقطع احتمال المجاز كقوله تعالى ولا طائر يطير
بجناحيه فبجناحيه قطع احتمال ان يراد المسرع ونحوه ومثله قوله لها انت
طالق وقال عنيت الطلاق الشرعي او الخصوص كقوله تعالى فسجد الملائكة
كلهم اجمعون فكلهم قطع احتمال البعض ويصح موصولا ومفصولا وللتفسير
هو بيان ما فيه خفا وهو بيان المجمل كقوله تعالى اقيموا الصلاة واتوا
الزكاة فالصلاة والزكاة مجمل لحقه البيان بالسنة والمشترك نحو
قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء فالقرء مشترك
بين الطهر والحيض لحقه البيان بقوله عليه الصلاة والسلام طلاق
الامة ثنتان وعدتها حيضتان وهذا القسم يصح ايضا موصولا ومفصولا
وللتغيير وهو المعلق بالشرط كان دخلت الدار فانت طالق والا
كله علي الف الا مائة اما انه للتغيير فلانه ابطل الايقاع وصيره مبنيا
بالشرط وابطل الكلام في حق المائة في الاستثناء لكنه بيان مجازا من
حيث انه بين انه حلف لا يطلق وان عليه تسعمائة لا الف ويصح موصولا
فقط الا ما يروى عن ابن عباس وهو تمسك بما في قصة النبيا واذا انتعب

جملا متعاطفة صرف الى الاخيرة لظهور ذلك وتائيده في قوله تعالى
فاجلدوهم الاية بان الاخيرة اسمية لا تعلق لها بالاحكام ولا الجلد
وما قبلها فعلية انشائية خوطب بها الحكام بالجلد الى غير ذلك مما ذكر
في المطولات وتخصيص العام ابتداء مثل هذا النوع يصح موصولا فقط
حتى عرف بانه قصر العام على بعض افراده بالمستقل المتصل عقيبه او
حكما بالجهل بالتاريخ وللضرورة اي بيان حاصل لاجل الضرورة وهو نوع
بيان يقع بما لم يوضع له اي للبيان لان البيان بالنطق وهذا بالسكوت
وهو اربعة اقسام قسم يكون في حكم المنطوق كقوله تعالى وورثه ابواه فلامه
الثلث صدر الكلام اوجب الشركة المطلقة من جهة ان الميراث
اضيف اليهما من غير بيان نصيب كل منهما ثم تخصيص الام بالثلث صار
بيانا لكون الاب يستحق الباقي ضرورة وقسم ثبت بدلالة حال المتكلم
كسكوت صاحب الشرع عند امر يعاينه وقسم ثبت ضرورة دفع الغرور
عن الناس كسكوت المولى حين راى عبده يبيع ويشتري فجعل اذنا
دفعا للغرور عن من يعامل العبد وقسم ثبت ضرورة دفع طول الكلام
فيما يكثر استعماله كله علي مائة ودرهم جعل العطف بيانا بان المائة
من جنس المعطوف وللتبديل وهو النسخ قال الله تعالى واذا بدلنا
اية مكان اية قالوا التبديل النسخ وموضعه ملاحظا ...

فقضاء المداين في أول امره ثم تولى بآخره القضاء بربع الكرخ ولم
يزل يتقلده الى حين وفاته توفي في ذح سنة ست وثمانين واربعمائة
وكان مولده سنة احدى وخمسين وثلثمائة القاضي ابو
محمد الناصحي عبد الله بن الحسين قاضي القضاة وامام
الاسلام وشيخ الحنفية في عصره والمقدم على الاكابر من القضاة
والائمة في دهره اخذ الفقه عن ابي الهيثم وولي القضاء للسلطان
الكبير محمود بن سبكتكين ببخارا له مجلس التدريس والنظر
والفتوى والتصنيف وله الطريقة الحسنة في الفقه المرضية
عند الفقهاء من اصحابه وكان مجتهدا قصير اليد وله مختصر
في الوقوف اختصره من كتاب الخصاف وهلال بن
يحيى توفي رحمه الله سنة سبع واربعين واربعمائة
القاضي عماد الاسلام ابو العلاء صاعد بن محمد
محمد الاستوائي عماد الاسلام وقاضي نيسابور وفقيهها
اخذ عن ابي الهيثم وكان عالما ماجدا وقد انتهت اليه رياسة
اصحاب ابي حنيفة بنيسابور يعرف بالاستوائي ولد في ربيع
الاول سنة ثلث واربعين وثلثمائة حكى انه عزل عن
قضاء نيسابور باستاده ابي الهيثم وولي مكانه

ابو

ابو الهيثم كتب اليه بعض الفضلاء في عصره [illegible] البيتين
واذا لم يكن من العزل بد فليكن بالكبار لا بالصغار واذا كانت
المنية بعد العزل بحروسة فليس بعار له كتاب سماه
الاعتقاد ومات رحمه الله سنة اثنتين وثلثين
واربعمائة سراج الائمة برهان الدين عبد العزيز بن عمر بن مازة
المعروف بالصدر الماضي والد عمر الملقب بالصدر الشهيد
اخذ عن شمس الائمة السرخسي وشرف الرؤساء في المحيط
حكى استاذنا الامام الاجل حسام الدين عمر بن عبد العزيز
عن والده برهان الدين انه طرقه حساب الخطابين عرف
بالوحي ابو بكر الحصيري محمد بن ابراهيم تفقه على شمس
السرخسي محمود بن عبد العزيز الاوزجندي
جد قاضي خان القاضي الملقب بشيخ الاسلام اخذ عن شمس
الائمة السرخسي قال [illegible] قال [illegible] على [illegible] وله اربع [illegible]
لا يقع الطلاق في الاولى واحد [illegible] ذكر [illegible] مسعود [illegible]
والاشبه ابو الطيب وقال ابو بكر [illegible]
جميعا [illegible] مسعود [illegible]
الكشاني اخذ عن شمس الائمة السرخسي [illegible]

الباهلي روى عنه الصدر الشهيد حسام الدين ابو المعالي عمر
بن عبد العزيز بن عمر بن مازه والشيخ ظهير الدين المرغيناني في
مات سنة ٥ ٢ [illegible] وله ثمن وسبعون سنة الامام
ابو حفص عمر بن حبيب جد صاحب الهداية تفقه على شمس
الايمة السرخسي وكان من جملة العلماء المتبحرين في الفقه و
الخلاف صاحب النظر في دقايق الفتوى والقضاء قال
صاحب الهداية ومن افضل مناقبه واجل فضايله انه رزق
في تعلمه مشاركة للصدر الامام الكبير برهان الايمة وقال ولقنني
حديثا واما صغير فحفظته عنهما نسيته وكان صاحب حديث
روى باسناده الى النبي انه قال صلعم من مشى الى عالم خطوتين
وجلس عنده ساعتين وسمع منه كلمتين وجبت جنتان عمل
بها او لم يعمل علاء الدين السمرقندي ابو بكر محمد بن احمد
اخذ عن الامام ابي المعين المكحولي فخر الاسلام
علي البزدوي الفقيه الكبير بما وراء النهر صاحب الطريقة
على مذهب ابي حنيفة اخو القاضي محمد ابو اليسر ذكره صاحب الهداية
في الكفالة والوديعة توفي رحمه الله يوم الخميس سلخ
رجب سنة اثنين وثمانين واربعمائة وحمل تابوته الى

سمرقند ودفن بها على باب المسجد ومن تصانيفه المبسوط احد عشر مجلدا
وشرح الجامع الصغير وله في اصول الفقه كتاب مشهور
تفقه القاضي ابو اليسر البزدوي محمد بن محمد بن الحسين
اخو الامام فخر الاسلام علي البزدوي اخذ عن ابي يعقوب يوسف
بن محمد النيسابوري وكان امام الايمة على الاطلاق والموفود
اليه من الافاق ببلاد الشرق والغرب بتصانيفه في الاصول
والفروع وكان قاضي القضاة بسمرقند توفي [illegible]
ببخارا في رجب سنة ثلث وتسعين واربعمائة احمد بن اسمعيل
ظهير الدين التمرتاشي ذكره في القنية وشرح الجامع الصغير [illegible]
[illegible] ابو منصور [illegible] احمد بن محمد بن محمد [illegible]
بن [illegible] ابو المظفر اسمعيل بن [illegible]
[illegible] اخذ عن ابي نصر محمد بن علي بن الحسين [illegible]
[illegible] شيخ الاسلام خواهرزاده ابو بكر محمد بن الحسين
البخاري [illegible] القاضي ابي ثابت محمد بن احمد البخاري
صاحب المبسوط [illegible] بكر خواهرزاده وكان [illegible]
وراء النهر اخذ [illegible] ابي ثابت [illegible] مختصر
بن [illegible] الكاغذي روى عنه ابو [illegible] بن علي بن احمد



بكر الزرنجرى وبرهان الائمة عبد العزيز بن عمر بن مازة كان رئيس بخارا
وقاضيها يلقب بشرف الرؤسا الفقيه ابو الليث السمرقندي
اخذ عن ابي جعفر الهندواني وهو الامام الكبير صاحب الاقوال المفيدة
والتصانيف المشهورة توفي رحمه الله سنة ثلث وثمانين وثلثمائة
له تفسير القران اربع مجلدات والنوازل في الفقه وخزانة
الفقه في مجلد وتنبيه الغافلين وكتاب البستان ابو الهيثم
محمد بن جعفر بن اسمعيل القاضي الامام الكبير فقيه نيسابور اخذ
الفقه عن قاضي الحرمين وعنه اخذ فقهاء نيسابور والقاضي
ابو محمد الناصحي والقاضي ابو العلا صاعد بن محمد الاستوائي
ابو يعقوب ابن محمد النيسابوري اخذ عن ابي جعفر
الهندواني البديع المكحول احمد بن محمد بن مكحول
بن الفضل اخذ عن ابيه ابي المعين المكحولي وكان بارعا
في الفقه توفي رحمه الله ببخارا في صفر سنة تسع وسبعين
وثلثمائة وكانت ولادته سنة احدى وثلثين وثلثمائة
ثم انتقل الفقه الى طبقة شمس الائمة السرخسي محمد بن
احمد بن ابي بكر السرخسي تكرر ذكره في الهداية الامام الكبير
شمس الائمة صاحب المبسوط وغيره احد الفحول الائمة الكبار اصحاب

صاحب المبسوط السرخسي

الفنون كان اماما علامة حجة متكلما فقيها اصوليا مناظرا وكان
من طبقة المجتهدين في المسائل انفرد في التصنيف وناظر الاقران
وظهر اسمه وشاع خبره املى المبسوط من غير مطالعة
ولا مراجعة تعاليق نحو خمسة عشر مجلدا وهو في السجن باوزجند
محبوس وكان سبب الحبس كلمة في النصح للامير
كان فيها من الناصحين سالكا فيها طريقة الراسخين وكتاب
في اصول الفقه وشرح السير الكبير في مجلدين ضخمين املاه
في الجب فلما وصل الى باب الشروط من المبسوط حصل
له الفرج فاطلق فخرج في اخر عمره الى فرغانة فانزله الامير حسن
بمنزله فوصل اليه الطلبة فاكمل الاملاء بدهليز الامير فحكى
انه الاسير ... السادات ... فسأل
الحاضرين عن ذلك فقالوا انه ما حفظت فقال شمس الائمة
احفظ انا ... كراسة فقالوا ...
على الفور فقال الامير ... وقال
... فقالوا ... فقال شمس الائمة
... على السادات ... الاعادة ...
شمس الائمة الحلواني وشيخ الاسلام ... فقهه

يحتمل ان يكون الصوت بل كان بإسقاط شيخه الذي سمع منه وبين الصوت الذي
ذكره ما يسمى عندهم تدليس التسوية وهي شر انواع التدليس وحينئذ فهو يحقق
الارسال لا انه يوهم ان المدلسين عندهم ما عدا سفيان ابن عيينة انما
يسقطون الضعيف فلا يصح ان يقال عليهم ما ذكر ان حقيقة الارسال
ليس بجرح لان المرسل عندنا انما ارسل عن ثقة عنده ولا يجرح بالتلبيس وهو
ان يذكر الشيخ بما لا يشتهر به ويسمى هذا عند المحدثين تدليس الشيوخ ومضرته
في المعتمدين نوع غير طريق معرفة الحديث فصل وإذا ورد التعارض [illegible]
وهو تقابل المتساويين قوة حقيقة مع اتحاد النسبة [illegible] في نظر المجتهد
فحكمه اي حكم وقوع التعارض بين الآيتين المصير الى السنة كقوله تعالى
فاقرؤوا ما تيسر من القرآن يوجب بعمومه القراءة على المقتدي وقوله تعالى
وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له ينفي وجوبها اذ كلاهما ورد في الصلاة
كما بينه الطحاوي في الاحكام فصير الى الحديث وهو ما رواه ابن منيع
بسند الصحيحين عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له امام
فقراءة الامام له قراءة ولا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة
الا بفاتحة الكتاب لانه يحتمل لارادة نفي الفضيلة [illegible]
[illegible] ان قدم على القياس مطلقا كما قال فخر الاسلام او
فيما لم يدرك بالقياس كما قال الكرخي منه الى القياس وان لم يقدم كما ذكر

الكرخي

الكرخي فهو في رتبة القياس وهو ظاهر قوله والقياس فيجري فيهما
ومثل لهذا بما روى النعمان ابن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة
الكسوف كما تصلون بركعة وسجدتين مع ما روت عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها ركعتين باربع ركوعات واربع سجدات
فصير الى القياس وهو اعتبار صلاة الكسوف بسائر الصلوات [illegible]
اي وحكم التعارض اذا وقع بين قياسين [illegible] احدهما على
[illegible] اي وان لم يمكن ترجيح احدهما على الاخر [illegible]
[illegible] لان احد القياسين حق ولا يعمل بالتحكم لانه لم يبق بعدهما دليل
يصار اليه وعند العجز عن المصير الى الدليل يجب تقرير الاصول يعني ابقاء
ما كان على ما كان [illegible]
والراوي واحد [illegible] الزيادة مثل ما روى ابن مسعود اذا
اختلف المتبايعان والسلعة قائمة تحالفا وترادا وفي رواية لم يذكر
السلعة قائمة فاخذ بالمثبت للزيادة فلا يجري التحالف الا عند قيام السلعة
وان اختلف [illegible] الخبر [illegible] لان الظاهر
انه صلى الله عليه وسلم قاله في وقتين فيعمل بهما بحسب الامكان
[illegible] ومثل له بما روي انه عليه
نهى عن بيع الطعام قبل القبض رواه ابن عباس [illegible] صلى الله عليه وسلم

لايعرف الحسابيات واما الهندوانى فانه اتفق بهذا الفن فقيل
ان محمد بن الفضل بعد ذلك اشتغل بالحسابيات حتى صار
قدوة فيه ابو بكر الرازى المعروف بالجصاص احمد بن على كان
من طبقة اصحاب التخريج ولد سنة خمس وثلثمائة وسكن بغداد
وانتهت اليه رياسة الحنفية وسئل بالقضاء فامتنع تفقه
على ابى الحسن الكرخى وله كتاب احكام القرآن وشرح
مختصر الكرخى وشرح مختصر الطحاوى وشرح الجامع لمحمد بن الحسن وشرح
الاسماء الحسنى وكتاب فى اصول الفقه وكتاب جوابات
مسائل له توفى يوم الاحد سابع ذى الحجة سنة سبعين
وثلثمائة ببغداد وقد وهم من جعل غير ابى بكر الرازى بل هما
واحد ابو سهل الزجاجى صاحب كتاب الرياض اخذ عن
ابى الحسن الكرخى وذكر شمس الائمة المبسوط ابو سهل الغزالى
وابو سهل الغزى قيل ابو سهل الزجاجى تارة يذكر بالغزالى
وتارة بالغزى وتارة بالزجاج ابو حامد المروزى
المعروف بابن الطبرى احمد بن الحسين ابن على اخذ
عن ابى سعيد البردعى ثم عن ابى الحسن الكرخى وعن ابى القاسم
الصفار البلخى مات سنة سبع وسبعين وثلثمائة

ابو الحسين

ابو الحسين قاضى الحرمين احمد بن محمد بن عبد الله شيخ الحنفية
فى زمانه بلا مدافعة تفقه على ابى الحسن الكرخى وابى طاهر
الدباس وبرع فى المذهب توفى سنة احدى وخمسين وثلثمائة
ابو القاسم التنوخى على بن محمد من اصحاب ابى الحسن الكرخى
قال الصيمرى وكان متقدما على العربية والشعر وتولى الحكم فهجره
ابو الحسن على عادته وقطع مكاتبته وكان يدخل اليه [illegible] بحكم
الوصول عليه فاذا سئل عنه يقول كان متعلما لى على الفقه
والعادة [illegible] الآن يتفق على مائة كلام يتكرر وما عنه
[illegible] ولا التجزى [illegible] وما اعرف لهذه القصة وجها ابو
الحسن التنوخى اخذ عن الكرخى ابو على الشاشى
الحسين [illegible] الاسلام ابو بكر محمد بن الفضل الكمارى [illegible]
سنة وعشرين واربعمائة ابو المعين المكحولى النسفى
محمد بن مكحول صاحب التبصرة اخذ [illegible] تذكرة وله شرح الجامع
الكبير ابو على [illegible] سنان الحسين [illegible] عبد الله [illegible]
[illegible] واتقن [illegible] وصنف ما يدل على [illegible]
الشاشى وكتاب [illegible] وكتاب الاشارة وكتاب
[illegible]



سنة سبعين وثلثمائة ويقال تاب في مرض موته وتصدق بما معه
ورد المظالم على من عرفه واعتق مماليكه وجعل يختم في كل ثلثة ايام
ختم ومات بهمدان يوم الجمعة في شهر رمضان سنة ثمان وعشرين
واربعمائة ثم انتقل الفقه الى طبقة شمس الائمة الحلواني
عبد العزيز بن احمد بن نصر بن صالح صاحب المبسوط امام الحنفية
في وقته ببخارا تفقه على القاضي ابي علي الحسين بن الخضر النسفي
روى عنه اصحابه مثل ابي بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي
شمس الائمة وبه تفقه وعليه تخرج والنسفي وابي بكر محمد بن
الحسن بن منصور النسفي وابي الفضل بكر بن محمد بن علي الزرنجري
وهو آخر من روى عنه توفي رحمه الله سنة ثمان وتسع واربعين
واربعمائة بكش وحمل الى بخارا ودفن فيها والحلواني بفتح الحاء
وسكون اللام وبعدها واو في آخره بالنون منسوب الى
عمل الحلوى او بيعها كذا صحح عبد القادر في جواهر المضية
وبعض المتأخرين صححه بالهمزة مكان النون ابو زيد الدبوسي
عبد الله بن عمر بن عيسى صاحب كتاب الأسرار والتقويم
كان من كبار فقهاء الحنفية ممن يضرب به المثل اخذ عن ابي جعفر
الاسروشني وهو اول من وضع علم الخلاف توفي ببخارا

سنة

الطبقة سابعة

سي

سنة ٤٣٠ والدبوسي بفتح المهملة وضم الموحدة نسبة الى قرية بين
بخارا وسمرقند يقال لها دبوسية ومن مصنفاته كتاب الامد الاقصى
ابو العباس الناطفي ذكر صاحب الهداية في النهاية بلفظ
الناطفي احد الفقهاء والكبار واحد اصحاب الواقعات والنوازل
ومن تصانيفه الاجناس والفروق في مجلد والواقعات في مجلد
وروى عن ابي حفص بن شاهين وغيره مات بالري سنة
ست واربعين واربعمائة والناطفي نسبة الى عمل الناطف
وبيعه ابو بكر الخوارزمي محمد بن موسى احد من اخذ عن ابي بكر الرازي
المعروف بالجصاص ابو عبد الله الجرجاني محمد بن يحيى الفقيه
احد الاعلام استاذ الامام ابي الحسين القدوري ذكر صاحب
الهداية في باب صفة الصلوة تفقه على ابي بكر الرازي
مات رحمه الله سنة ٣٩٧ شيخ الاسلام
ابو الحسن علي السغدي سكن بخارا وكان اماما
فاضلا وفقيها مناظرا وسمع الحديث ورووا عنه شمس الائمة
السرخسي السير الكبير ومات ببخارا سنة احدى وستين
واربعمائة ومن تصانيفه النتف وشرح السير
شرف الرؤساء ابو محمد الاندراني البرهي الاستاذ

فغضب وانتقل من عنده وتفقه على مذهب ابي حنيفة فصار اماما وكان
اذا درس او اجاب في المشكلات يقول رحم الله ابا ابراهيم لو كان
حيا ورآني كفر عن يمينه ابو بكر الاعمش محمد بن ابي سعيد
بن محمد بن عبد الله استاد ابي جعفر الهندواني تفقه على ابي بكر
الاسكاف ابو الحسن الكرخي عبيد الله بن حسين مكرر ذكره
في الهداية اخذ عن ابي سعيد البردعي انتهت اليه رياسة
اصحاب ابي حنيفة بعد ابي حازم وابي سعيد البردعي وانتشرت
اصحابه وعنه اخذ ابو بكر الرازي وابو عبد الله الدامغاني
وابو علي الشاشي وابو القاسم علي بن محمد التنوخي وكان
كثير الصوم والصلوة صبورا على الفقر والحاجة ولما اصابه
الفلج اخر عمره كتب اصحابه الى سيف الدولة بن حمدان
فانفق عليه فعلم ذلك فبكى وقال اللهم لا تجعل رزقي الا من
حيث عودتني فمات قبل ان يصل اليه صلة سيف الدولة
وهي عشرة الاف درهم مولده سنة ستين ومائتين وتوفي
رحمه الله ليلة النصف من شعبان سنة اربعين
وثلثمائة صنف المختصر والجامع الكبير والجامع الصغير وصنف
في مسئلة جواز الصلوة بقراءة القران بالفارسية تصنيفا

طويلا

طويلا في العلوم الفقهية الثاني في التلويح في الباب
الاول من الركن الاول ابو طاهر الدباس محمد بن محمد
سفيان اخذ عن ابي حازم وابي سعيد البردعي امام اهل الراي
بالعراق وكان من اهل السنة والجماعة يحتج به جماعة الائمة
وولي القضاء بالشام ذكر بعض العلماء انه ترك التدريس
في آخر عمره وسافر الى الحجاز وجاور بمكة المشرفة وفرغ نفسه
للعبادة الى ان مات اجله ابو عمرو الطبري احمد بن محمد
بن عبد الرحمن اخذ عن ابي سعيد البردعي وكان يدرس
ببغداد وله شرح الجامعين مات رحمه الله سنة [illegible]
ابو بكر محمد بن الفضل الكماري ذكره صاحب الهداية
في الكراهية بفتح الكاف والميم العلامة الكبير [illegible]
ابو عبد الله محمد بن يعقوب السبذموني [illegible] الامام ابا بكر
محمد بن الفضل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]



وان انكر انكارا موقوفا بان قال لا اذكر انى رويت لك هذا او لا
اعرفه فيه خلاف او عمل بخلافه بعد الرواية بما هو خلاف بيقين
فيسقط العمل به ايضا كما روت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ثم
ان عائشة رضي الله عنها زوجت ابنة اخيها بلا اذن وليها وكما روى ابو هريرة
مرفوعا غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا كما في الصحيحين وعمل بثلاث
كما رواه الطحاوي وغيره عنه ويشكل عليه ان ابن عمر روى قصة حبان
ابن منقذ في الخيار ثلاثة ايام وقال في الهداية عن ابن عمر انه اجاز
الخيار شهرين وكذا ترك الراوي العمل بالحديث كما روى ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يرفع يديه عند الركوع وعند رفع الراس منه كما في الصحيحين
وترك ذلك كما روى محمد في موطاه وغيره عن عبد العزيز بن حكيم قال
رايت ابن عمر يرفع يديه حذاء اذنيه في اول تكبيرة افتتاح الصلاة ولم يرفعهما
فيما سوى ذلك وعن مجاهد قال صليت خلف ابن عمر فلم يرفع يديه الا في
التكبيرة الاولى من الصلاة وكذا عمل الصحابة بخلافه اذا كان ظاهرا
لا يحتمل الخفاء عليهم كحديث البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام
وما روي ان عمر نفى رجلا فلحق بالروم مرتدا فحلف ان لا ينفي احدا ابدا
فلما ترك النفي والحديث لا يخفى عليهم لان اقامة الحدود مفوض الى الامام

ومبنى على الشهرة علم انه ليس من تمام الحجة قالوا وان كان من جنس ما
يحتمل الخفاء كحديث القهقهة في الصلاة رواه زيد بن خالد الجهني وروي
عن ابي موسى الاشعري انه لم يعمل به فلا يوجب جرحا لانه من الحوادث
النادرة فاحتمل الخفاء على ابي موسى قلت لم يخف على ابي موسى لانه
رواه كما اخرجه عنه الطبراني باسناد صحيح فيكون مما رواه
وعمل بخلافه واما قولهم ان زيد بن خالد رواه فما لم يوجد في مسنده
في شيء من الكتب التي بايدي اهل العلم الان وقد رواه الائمة عن ابي
حنيفة رضي الله عنه من غير طريق زيد ورواه محمد من مرسل الحسن ورواه
غيره من طريق معبد والله اعلم وتعيين الراوي بعض محتملات اللفظ
لا يمنع العمل بظاهر الحديث كتعيين ابن عمر رضي الله عنه التفرق بالابدان
في حديثه المتفق عليه البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا
لم يمنع من حمل التفرق على الاقوال ولا يقبل الجرح في الراوي الا مفسرا
بما هو قادح متفق عليه ولا يجرح بالتدليس قالوا وهو كتمان الانقطاع
في الحديث مثل ان يقول حدثني فلان عن فلان ولا يقول قال حدثني
فلان او قال اخبرني فلان وذكر الصدر ان هذا ليس بجرح لانه يوهم شبهة
الارسال وحقيقة الارسال ليس بجرح فشبهته اولى قلت التدليس
عندهم ايهام الاستماع لا كتمانه لانه اسقاط راوي السند او الرواية

فانتبه بدق الباب فاذا انا برجل يقول قد مات داود بن علي صاحب المذهب
فان اردت ان تصلي عليه فاحضر واقام ابو سعيد ببغداد سنين كثيرة
يدرس ثم خرج الى الحج وقتل في وقعة القرامطة مع الحاج سنة
سبع عشرة وثلثمائة ابو بكر الاسكاف محمد بن احمد امام
كبير جليل استاذ ابي جعفر الفقيه الهندواني وبه انتفع وعليه
تخرج قال كنت عند الحاكم عبد الحميد يعني القاضي ابا خازم فاراد
ان يطالب رجلا بكفالة نفس كفل الى ثلثة ايام فقال له لا يلزمه
المطالبة الى ثلثة ايام فاذا مضت ثلثة ايام فله المطالبة
بنفسه ابدا ما لم يسلم اليه وقلت له لو باع عبدا الى ثلثة
ايام بالخيار لا يلزمه الا بعد ثلثة ايام فقال عبد الحميد كنت
لا اعلم ذلك مات رحمه الله سنة ٣٣٣ ومن
غرائبه انه اذا توضأ ثلثا ثلثا فالثالثة فرض كاقامة
الركوع والسجود والمذهب ان الاولى فرض والثانية
والثالثة سنة وقيل في الثانية سنة والثالثة نفل
احمد بن ابراهيم الميداني هذه النسبة الى موضعين
احدهما ميدان زياد بنيسابور والثاني محلة باصبهان
ابو بكر محمد بن الفضل البخاري اخذ عن ابي حفص

الصغير عبد الله بن محمد بن يعقوب السبذموني
المعروف بالاستاذ له كتاب كشف الآثار في مناقب ابي حنيفة
وله تصانيف مقبولة ولد في ربيع الآخر سنة ثمان وخمسين ومائتين
ومات رحمه الله في شوال سنة اربعين وثلثمائة ابو الحسن
الاشعري علي بن اسمعيل من اولاد ابي موسى الاشعري
صاحب الاصول الامام الكبير واليه تنسب الطائفة الاشعرية
وابو بكر الباقلاني من مذهبه قال عبد القادر في الجواهر المضية
كان ربيب ابي علي الجبائي وهو الذي رباه وعلمه الكلام مولده
سنة سبعين وقيل ستين ومائتين بالبصرة ومات ببغداد
سنة وثلثين وثلثمائة وقيل سنة اربع وعشرين
وثلثمائة ببغداد ابو نصر العياضي احمد بن العباس الفقيه
السمرقندي تفقه على الامام ابي بكر احمد بن اسحاق الجوزجاني
استاذ الكثيرين فتفقه عليه في بلاد الترك في العلم [illegible]
ابي اسحق [illegible]
وورعه وكتابته وجلادته وشجاعته الى ان استشهد وخلف
لما استشهد [illegible] من اصحابه كانوا امثاله [illegible]
الاستشهاد [illegible] ابو منصور [illegible] محمد



بن محمود اخذ عن ابي بكر الجوزجاني كان من كبار العلماء ذكره صاحب الهداية
في كتابه تجنيس بابي نصر العياضي كان يقال له امام الهدى له كتاب
التوحيد وكتاب المقالات وكتاب رد اوائل الادلة للكعبي
وكتاب بيان وهم المعتزلة وكتاب تاويلات القران
وهو كتاب لا يوازيه فيه كتاب بل لا يدانيه شي من تصانيف
من سبقه في ذلك الفن وله كتب شتى مات رحمه الله سنة
٣٣٣ بعد وفاة ابي الحسن الاشعري بقليل وقبره
بسمرقند يحيى بن صاعد اخذ عن ابي العباس البرتي
ابو المطيع مكحول بن الفضل النسفي صاحب كتاب
اللؤلؤيات والراوي المعتمد محمد وجد ابي عمر ابي البديع وكتاب
سماه الشعاع ذكر فيه عن ابي حنيفة ان من رفع يديه عند الركوع
وعند رفع الراس منه يفسد صلوته لانه عمل كثير ذكره الصغناقي
في النهاية الحاكم الشهيد ابو الفضل محمد بن محمد احمد
المروزي الوزير العالم الكبير ولي قضاء بخارا ثم ولاه الامير
حميد صاحب خراسان الامارة وزارته قتل شهيدا
سنة اربع وثلثين وثلثمائة وله المختصر اختصر المبسوط
للامام محمد رحمه الله وله المنتقى ايضا ثم انتقى الفقه

طبقه

طبقة الفقيه ابو جعفر الطحاوي احمد بن محمد بن سلامة
كان فقيها اماما مجتهدا في طبقة المجتهدين في المسائل ولد
سنة تسع وعشرين ومائتين ومات سنة احدى
وعشرين وثلثمائة صحب المزني وتفقه به ثم ترك مذهبه وصار
حنفي المذهب وكان تفقه على ابي جعفر احمد بن ابي عمران وخرج
الى الشام فلقي بها ابا خازم عبد الحميد بن جعفر فتفقه عليه
وسمع منه وله كتاب احكام القران نيف على عشرين جزءا وكتاب
معاني الاثار وبيان مشكل الاثار والمختصر في الفقه وشرح
الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير وله كتاب الشروط الكبير والشروط
الصغير والشروط الاوسط وله المحاضر والسجلات والوصايا
والفرائض وله كتاب تاريخ كبير ومناقب ابي حنيفة وله النوادر
الفقهية عشرة اجزاء والنوادر والحكايات نيف على عشرين
جزءا وحكم اراضي مكة وقسم الفيء والغنائم وكتاب
الرد على عيسى بن ابان وكتاب الرد على ابي عبيد وكتاب
اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين قال ابو سعيد
كان الطحاوي ثقة ثبتا فقيها عاقلا لم يخلف مثله [illegible]
مشهورة [illegible]

تفقه على ابي سليمان الجوزجاني وتفقه ايضا على شداد بن حكيم
روى عنه عن زفر قال في الملتقط قيل لمحمد بن سلمة كيف لم يأخذ العلم
عن علي الرازي الا ان خلف بن ايوب اظهر عليه الصلاح مات وقرأته
سنة ثمان وتسعين ومائتين وهو ابن تسع وثمانين سنة

قال الكشي ما وجدت في منزله من الملاهي وقال لو جمع علم خلف بن ايوب لكان في زاوية من علم علي الرازي صح صح

ابو جعفر احمد بن ابي عمران استاذ الطحاوي تفقه على قاضي
القضاة محمد بن سماعة وعلى بشر بن الوليد وحدث بمصر عن علي بن
عاصم وشعيب بن سليمان الواسطيين وعلي بن الجعد ومحمد بن
الصباح كان مكينا في العلم حسن الرواية وكان ثقة وله كتاب الحج
كذا قاله الشيخ ابو اسحاق الشيرازي في الطبقات والمشهور
ان الحج من تصنيف عيسى بن ابان القاضي ابو العباس احمد
بن عيسى البرتي دون الكتب عن ابي سليمان الجوزجاني
ذكره الصيمري في طبقة الخصاف واحمد بن ابي عمران كان قاضيا
ببغداد ثم استعفى ولزم بيته واشتغل بالعبادة حتى
مات ابو علي محمد القمي تفقه على محمد بن سماعة وتفقه عليه
القاضي ابو خازم [illegible] ابو علي الدقاق الرازي
استاذ ابي سعيد البردعي صاحب كتاب الحيض ابو
حفص الصغير عبد الله بن ابي حفص الكبير الامام ابن

ابو جعفر احمد بن ابي عمران
ابو العباس احمد بن عيسى
محمد بن سماعة
ابو علي الرازي
ابو حفص الصغير

الامام

الامام استاذ محمد بن الفضل البخاري اقرانه امام ابي حفص
الكبير ابو بكر الجوزجاني روى عنه ابو منصور الماتريدي له
ذكر في البدايع بكار بن قتيبة بن اسد الفقيه قاضي مصر
مولده بالبصرة سنة اثنتين وثمانين ومائة تفقه بالبصرة
على هلال بن يحيى المعروف بهلال الرأي واخذ عنه علم الشروط
ايضا سمع ابا داود الطيالسي ويزيد بن هارون واصحابهم
البصريين بمصر روى عنه الطحاوي فاكثر [illegible] وتخرج
وروى عنه ابو عوانة في صحيحه وابو بكر بن خزيمة امام الائمة
وكان من افقه اهل زمانه في المذهب كان [illegible] في الفقه
صنف الشروط وكتاب المحاضر والسجلات وكتاب
الوثائق والعهود وغير ذلك وصنف كتابا رد فيه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابو بكر [illegible]

وبجود ذلك ثم دجالا او وضاع او كذاب ثم متروك او ساقط او فاحش
الغلط او منكر الحديث ثم ضعيف او ليس بالقوي او فيه مقال ثم لين او سيء
الحفظ او فيه ادنى مقال والثاني ما يعارضه دليل معارض يقدم عليه
ومثل لذلك بحديث فاطمة بنت قيس لم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفقة ولا سكنى عارض قوله تعالى واسكنوهن وقراءة ابن مسعود وانفقوا
عليهن من وجدكم وحديث القضا بشاهد ويمين عارض قوله تعالى واستشهدوا
شهيدين من رجالكم وعند عدم الرجلين وجب رجلا وامرأتين وحيث
نقل الى ما ليس معهود في مجالس الحكام دل على عدم قبول الشاهد
الواحد مع اليمين وعارض السنة المشهورة وهو قوله البينة على المدعي
واليمين على من انكر وحديث المصراة عارض قوله تعالى فاعتدوا عليه
بمثل ما اعتدى عليكم والثالث من الاقسام الاربعة ما [illegible]
[illegible] وهي حقوق الله تعالى وهي العبادات او العقوبات عند ابي يوسف
رحمه الله وحقوق العباد والرابع من الاقسام الاربعة المختصة
بالسنة في بيان [illegible] الاحاطة
العلم بذلك الخبر الرسول صلى الله عليه وسلم لمن سمعه منه لانه ثبت
بالدليل القاطع عصمته وحكمه [illegible] اي وجوب اعتقاده [illegible]
لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

[illegible] قالوا ادعوى فرعون الربوبية قلت ليس هذا مما
نحن فيه والله اعلم وحكمه اعتقاد بطلانه وقسم يحتملهما اي الصدق
والكذب كخبر الفاسق يحتمل الصدق باعتبار دينه وعقله ويحتمل الكذب
باعتبار فسقه وحكمها التوقف فيه لاستواء الجانبين وقد قال تعالى
ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا وقسم ترجح احد احتماليه وهو جانب صدقه
كتسليم له خبر العدل المستجمع لشرائط الرواية وحكمه العمل به للادلة
الدالة على ذلك كما تقدم لا اعتقاد حقيقته لما فيه من الشبهة والخبر
النوع اطراف ثلاثة طرف السماع وهو ان يقرأ على المحدث او يقرأ المحدث
عليك او يقرأ بحضرته وانت تسمع وهذا عزيمة والرخصة الاجازة وطرف
الحفظ والعزيمة فيه حفظ المروي من وقت السماع الى وقت الاداء والرخصة
الاعتماد على الكتاب المخرج وطرف الاداء والعزيمة فيه ان يؤدي
بلفظه كما سمع والرخصة ان ينقله بمعناه ومن سمعه فهمهم والنقل عندنا
تفصيل ان كان محكما يجوز للعالم باللغة وان كان ظاهرا يحتمل الغير
كعام يحتمل الخصوص وحقيقة تحتمل المجاز يجوز للمجتهد فقط وما كان
مشتركا او مجملا او متشابها او من جوامع الكلم فلا يجوز اصلا واما طعن
المحدث الطعن اما من الراوي بان انكر الرواية عنه انكار جاحد بان
قال كذبت علي او ما رويت لك وفي هذا الوجه يبطل العمل بالحديث



من الاصول مع ورع وزهد وسخاء وافضال قال الكاساني في بدايعه
حكى الطحاوي عن علي الرازي انه قال اذا استوعب الشجة ما بين قرني
المشجوج ولا يستوعب ما بين قرني الشاج يقتص من الشاج ما بين
قرنيه كله وان زاد ذلك على طول الشجة الأولى لانه لا عبرة للصغر والكبر
في القصاص بين العضوين كما في اليدين والرجلين انه يجري القصاص
بينهما وان كانت احديهما اكبر من الاخرى فكذا في الشجة محمد بن
عبد الله الانصاري من ولد انس بن مالك ولي القضاء
بالبصرة في ايام الرشيد اخذ عن زفر قال الصيمري ومن اصحاب
زفر خاصة محمد بن عبد الله الانصاري وحكى الخطيب انه كان من اصحاب
زفر وابي يوسف روى عن شعبة وابن جريج وروى عنه البخاري
في الصحيح كانت ولادته في سنة ثماني عشرة ومائة ومات رحمه الله
سنة خمس عشرة ومائتين بالبصرة في رجب وذكر الخطيب في تاريخه
ان المامون وجه عبد الله بن هرون الرشيد الى محمد بن عبد الله الانصاري
خمسين الف درهم وامره ان يقسمها بين الفقهاء بالبصرة وكان هو
هلال بن مسلم يتكلم على اصحابه فقال الانصاري وكنت انا اتكلم
على اصحابي فقال هلال هي لي ولاصحابي وقلت انا بل هي لي ولاصحابي
فاختلفنا فقلت لهلال كيف تتشهد فقال هلال او مثلي

محمد بن عبد الله الانصاري

ولد سنة ١١٨

مات ٢١٥

بأي من التشهد فتشهد على حديث ابن مسعود فقال الانصاري
من حدثك به ومن اين ثبت عندك فبقي هلال ولم يجبه فقال الانصاري
تصلي كل يوم وليلة خمس صلوات وتردد فيها هذا الكلام وانت لا تدري
من رواه قد باعد الله بينك وبين الفقه فقسمها الانصاري على اصحابه
ابو سهل موسى بن نصر الرازي وقيل ابن ابي نصر من اصحاب
محمد بن الحسن ذكره الشيخ ابو اسحاق الشيرازي رحمه الله
استاذ ابي علي الدقاق قال الطحاوي في كتب اصحابنا عن ابي
سهل موسى بن ابي نصر الرازي من اصحاب ابي حنيفة وانه كان يجيز
الاربع قبل الظهر ان يصليها بتسليمة واحدة قال الصيمري ومن اصحاب محمد
بن الحسن خاصة موسى بن ابي نصر محمد بن مقاتل الرازي قاضي
الري من اصحاب محمد بن الحسن من طبقة سليمان بن شعيب
وعلي بن معبد روى عن ابي مطيع قال الذهبي وحدث عن وكيع
وطبقته قال محمد بن مقاتل اذا قال الرجل للرجل اسلم فقال
اسلمت فهو اسلام منه في قول علمائنا سمعت من الشيخ
سليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني من اصحاب محمد
من طبقة محمد بن سماعة وموسى بن ابي نصر ولا انه ادرك محمد
توفي رحمه الله سنة ثمان وسبعين ومائتين وروى عنه الطحاوي

ابو جعفر الطحاوي علي بن معبد بن شداد من اصحاب محمد بن الحسن فانه
ذكره الشيرازي روى عن محمد الجامع الكبير والجامع الصغير روى عن ابن
عيينة وجرير بن عبد الحميد توفي سنة ثمان عشرة ومائتين احمد بن
حفص المعروف بابي حفص الكبير الامام المشهور اخذ العلم عن محمد بن
الحسن وله اصحاب لا يحصون قال شمس الائمة قدم محمد بن اسمعيل
البخاري صاحب الجامع الصحيح بخارا في زمن ابو حفص الكبير
وجعل يفتي فنهاه ابو حفص وقال لست باهل له فلم ينته حتى سئل
عن صبيين شربا من لبن شاة او بقرة فافتى بثبوت الحرمة
فاجتمع الناس واخرجوه والمذهب انه لا رضاع بينهما لان الرضاع
يعتبر بالنسب وكما لا يتحقق النسب بين بني ادم والبهائم فكذلك
لا يثبت حرمة الرضاع بشرب لبن البهائم خلف بن ايوب
من اصحاب محمد وزفر له مسائل منها مسئلة الصدقة على السائل
في المسجد قال لا اقبل شهادة من يتصدق عليه قال ابن سلمة
لو جيء بعلم خلف لكان في زاوية من علم علي الرازي الا ان خلف
بن ايوب اخذ [illegible] وتفقه على ابي يوسف ايضا واخذ
الزهد عن ابراهيم بن ادهم وصحبه مدة مات في سنة خمس عشرة ومائتين
وقيل سنة عشرين ومائتين شداد بن حكيم من اصحاب

علي بن معبد

ابو حفص الكبير

خلف بن ايوب

شداد

زفر مات رحمه الله في آخر سنة عشر ومائتين ابو محمد [illegible] الحسين
بن حفص بن فضل ابن يحيى بن ذكوان الاصبهاني تفقه على ابي يوسف
وهو الذي نقل فقه ابي حنيفة الى اصبهان مات ٢١٠ ثم انتقل
الفقه الى طبقة ابو بكر الخصاف احمد بن عمرو وكان فاضلا
فارضا حاسبا عارفا بالفقه مجتهدا في طبقة المجتهدين في المسائل
مقدما عند الخليفة المهتدي بالله فلما قتل المهتدي بالله نهب
فذهب بعض كتبه وصنف كتاب الحيل وكتاب الوصايا
وكتاب الشروط الكبير والصغير وكتاب الرضاع وكتاب
المحاضر والسجلات وكتاب النفقات على الاقارب وكتاب
العصير واحكامه وكتاب [illegible] وكتاب المناسك
[illegible] يأكل من كسب يده [illegible]
مشايخ بلخ [illegible]
ثلاثة ايام [illegible]
مسئلة [illegible]
رحمه الله [illegible]
في العلم وهو [illegible] توفي رحمه الله ببغداد سنة
احدى وستين ومائتين محمد بن سماعة الفقيه ابو عبد الله

بشر بن المعلى

ثمان وثلاثين ومائتين بشر بن المعلى روى عن ابي يوسف ان الحج بعد
اجتماع الشروط يعني شروط الوجوب يجب على الفور حتى ياثم بالتاخير
ذكره شمس الايمة في المبسوط بشر بن غياث المريسي المعتزلي المتكلم

بشر بن غياث

اخذ الفقه عن ابي يوسف وبرع فيه ونظر في الكلام والفلسفة وله
تصانيف وروايات كثيرة عن ابي يوسف وكان من اهل الورع
والزهد غير انه رغب الناس عنه في ذلك الزمان لاشتهاره
بعلم الكلام وخوضه في ذلك وكان يجب الشافعي ويهابه فطلبت
امه من الشافعي ان ينهاه فنهاه وقال اخبرني عما تدعوا اليه كتاب
بالحق ام فرض مفترض ام سنة قايمة ام وجد عن السلف البحث
فيه والسؤال عنه فقال بشر ليس فيه كتاب بالحق ولا فرض يفترض
ولا سنة قايمة ولا وجد عن السلف البحث فيه الا انه يسعنا خلافه
فقال له الشافعي اقررت على نفسك بالخطاء فاين انت عن الكلام
في الفقه فلما خرج بشر قال الشافعي لا يفلح ونسبته الى مريس وهي
قرية بارض مصر مات رحمه الله سنة ثمانين وعشرين ومائتين
وقيل سنة اثني عشرة ومائتين وله اقوال في المذهب غريبة
منها جواز اكل لحم الحمار ومنها وجوب الترتيب في جميع العمر
ذكره صاحب الخلاصة في باب قضاء الفوايت قال وربما

شرط

شرط الترتيب في جميع العمر كقول بشر هكذا [illegible] بعد ذا
عيسى بن ابان بن صدقة ابو موسى العالم الكبير القاضي [illegible]
الحسن كان احسن الوجه وحسن الخط [illegible] وكان سخيا جوادا
ويقول والله لو اتيت برجل يفعل في ماله كفعلي في مالي لحجرت عليه
روى عن هلال [illegible] انه يقول ما في الاسلام قاض افقه من
عيسى بن ابان في وقته وله كتاب الحج وسبب [illegible]
قال الطحاوي سمعت ابا خازم القاضي يقول ما رأيت احدا
فتمنيت ان اكون مثله الا [illegible] وما رأيت قط [illegible]
متواضعين كل واحد منهما يدعي لصاحبه [illegible]
سماعه وعيسى بن ابان بن صدقة وكان قاضيا بالبصرة [illegible]
على باب مسجده [illegible] فقالت له امرأة ايها القاضي [illegible]
في امره [illegible]
فقال [illegible] المرأة [illegible]
البصرة [illegible]
عن ابي يوسف [illegible]
ومنه [illegible]
وكان [illegible]

عيسى بن ابان



قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او لما لم يره فعله مثل رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل بين يديه كذا ونحوه وهو اي المرسل
[illegible] وهو مقبول لا
للإجماع على عدالتهم فلم يضر الجهل بالساقط من الاسناد [illegible]
[illegible] اهل القرن الثاني وهم التابعون وهو حجة عند ابي حنيفة
وجميع اهل عصرهم الى ما بعد المائتين كما قاله ابو داود في رسالته لاهل
مكة وابن جرير الطبري وذلك لثبوت عدالة الساقط بالحديث الذي
استدل به لقبول مرسل الصحابي وهو حديث خير القرون كما استدل
به الخطيب في الكفاية وغيره من ائمة الحديث وكذا المرسل لانه لا
يتحمل ان يشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء الا بعد ثبوته
عنده ولا ثبوت الا بعد عدالة الراوي [illegible]
[illegible] بعد القرن الثاني والثالث [illegible] لان
علة القبول في القرون الثلاثة العدالة والضبط فيها وجدا وجب
القبول وقال عيسى بن ابان لا يقبل لان الزمان زمان الفسق
وفشو الكذب فلا بد من البيان وقد يقال ان كان العدل عالما
باحوال الرواة فالقول ما قال الكرخي لان ائمة الحديث بعد
البخاري على قبول معلقاته المجزومة والله اعلم [illegible]

[illegible] واسنده [illegible] وجه مثل حديث لا نكاح الا بولي رواه شعبة
وسفيان مرسلا عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اسرائيل
ابن يونس مسندا عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] قبوله عند من يقبل المرسل وعند المحدثين من غيرهم [illegible]
على وجهين احدهما المنقطع [illegible] ثبوت شرط من شروط قبول
الرواية وهي عقل البالغ والاسلام وعدالته وهي رجحان جهة الدين والعقل
على طريق الهوى والشهوة لعدم اقتراف الكبائر والاصرار على الصغائر
وضبطه بسماع الكلام كما يحق سماعه ثم فهم معناه ثم الثبات عليه الى
حين ادائه فلا يقبل خبر من فقد شيئا من هذه الشروط والجرح والتعديل
عند ائمة الحديث مراتب ولهم كلمات تستعمل في اعلى المراتب
والتي تستعمل في الجرح منها ما يرجع الى العدالة ومنها ما يرجع الى الضبط
قال الشارح رضي الله عنه واما ذكرها لك على سبيل التذييل
فاعلا التعديل اوثق الناس واثبت الناس واليه المنتهى في التثبت
ثم ثقة ثقة او ثقة ثبت او ثبت ثبت او ثقة حافظ او عدل ضابط
ثم ثقة او متقن او ثبت او حجة ثم صدوق او محله الصدق او لا باس
به او ليس به باس ثم شيخ ثم صالح وقيل صالح ثم شيخ واعلى الجرح اكذب
الناس واليه المنتهى في الكذب او ركن الوضع او ركن الكذب ونحو ذلك



الفقه الى طبقة اسمعيل بن حماد بن ابي حنيفة
اخذ عن ابيه والحسن بن زياد ولم يدرك جده وسمع اباه تولى قضا
البصرة والرقة وكان اماما عالما عارفا بصيرا بالفقه محمود
السيرة فيه عارفا بالاحكام والوقايع صنف الجامع في الفقه
عن جده الامام ابي حنيفة وكتاب الرد على القدرية وكتاب الارجا
توفي في اثني عشرة ومائتين ابو سليمان الجوزجاني موسى بن
سليمان اخذ عن ابي يوسف ومحمد وكان رفيقا للمعلى بن منصور
في اخذ الفقه ورواية الكتب وهو اسن واشهر من المعلى
توفي رحمه الله بعد المائتين حكي انه لما عرض عليه المامون القضا
قال يا امير المؤمنين احفظ حقوق الله في القضاء ولا تولي
على امانتك مثلي فاني والله غير مامون الغضب ولا ارضى
لنفسي ان احكم في عباده قال صدقت وقد اعفيناك فدعا له
بخير ثم عرضه بعد ذلك على رفيقه المعلى بن منصور فابى
واستعفى فاعفاه معلى بن منصور الرازي ذكره
صاحب الهداية في كتابه اخذ عن ابي يوسف ومحمد وروى
عنهما الكتب والامالي وشاركه في ذلك ابو سليمان
الجوزجاني كما تقدم وهما من الورع والدين وحفظ الفقه

والحديث بالمنزلة الرفيعة ومعلى هو الذي يروي ابو داود وروى عن مالك
والليث وابن عيينة وروى عنه ابن المديني وابو بكر بن ابي شيبة
والبخاري في غير الجامع مات رحمه الله سنة احدى عشرة ومائتين
محمد بن سماعة ابو عبد الله ذكره صاحب الهداية في الهبة وهو
الامام احد الثقات اخذ عن ابي يوسف ومحمد وكتب عنهما النوادر
وروى الكتب والامالي توفي سنة ثلث وثلثين ومائتين وله
مائة وثلث سنين وكان مولده سنة ثلثين ومائة وروي
انه بلغ هذا السن وهو يركب الخيل ويفتض الابكار وكان
يصلي في كل يوم وليلة مائتي ركعة وولي القضاء للمامون ببغداد
والى ان ضعف بصره استعفى قال ابن سماعة مكثت اربعين سنة
لم تفتني التكبيرة الاولى الا يوما واحدا ماتت فيه امي ففاتتني
صلاة واحدة في جماعة فقمت وصليت خمسا وعشرين صلاة
اريد بذلك التضعيف فغلبتني عيني فاتاني آت فقال يا محمد
قد صليت خمسا وعشرين صلاة ولكن كيف لك بتامين الملائكة
قال ابو الفرج محمد بن اسحاق في فهرست العلماء وله كتب
مصنفة واصول في الفقه ومن الكتب كتاب ادب القاضي
وكتاب المحاضر والسجلات هشام بن عبد الله الرازي

ذكره صاحب الهداية في الجنايات محمد بن الحسن في منزله بالري في نوادر
اخذ عن ابي يوسف ومحمد قال الصيمري غير انه كان لينا في الرواية
سمعت الشيخ ابا بكر محمد بن موسى يذكر عن ابي بكر الرازي
انه كان يكره ان يقرأ عليه الاصول من رواية هشام لما فيها من
الاضطراب وكان يأمر ان يقرأ عليه الاصول من رواية ابي
سليمان او رواية محمد بن سماعة لصحة ذلك وضبطها •

بشر بن الوليد الكندي القاضي احد الاعلام واحد المشاهير
سمع مالك بن انس رضي الله عنه وحماد بن زيد وغيرهما روى
عنه احمد بن علي الابار وابو علي الحافظ الموصلي وهو احد اصحاب
ابي يوسف خاصة وعنه اخذ الفقه كان ممن املا علي بن الحسن
منحرفا عنه وكان الحسن ابن مالك ينهاه عن ذلك ويقول له قد
عمل محمد هذه الكتب فما عملت انت مسئلة واحدة وكان جميل المذهب
حسن الطريقة [illegible] واسع الفقه حسنا
في باب الحكم وحمل الناس عنه من الفقه والنوادر والمسائل
ما لا يمكن جمعها كثرة وكان متقدما عند ابي يوسف وروى عنه
كتبه واماليه قال بشر كنا نكون عند ابن عيينة فاذا اوردت
علينا مسئلة مشكلة يقول منها احد من اصحاب ابي ح

بشر بن الوليد الكندي

فقال

فقال بشر فيقول ابن عيينة [illegible] فيقول التسليم للفقهاء سلامة في الدين
قال احمد بن علي كان بشر يصلي في كل يوم مائتي ركعة وكان يصليها بعد ما
فلج وتوفي سنة ثمان عشرة ومائتين في ايام [illegible]
كتب المأمون الى نائبه بالعراق في امتحان العلماء كما هو مشهور
فاحضر جماعة منهم احمد بن حنبل وبشر بن الوليد وعلي بن الجعد وعلي
بن ابي مقاتل فقرئ عليهم كتاب المأمون فعرضوا وورّوا ولم يجيبوا
فقال لبشر بن الوليد ما تقول قال القرآن كلام الله قال لم اسألك
عن هذا امخلوق هو قال ما احسن غير ما قلت ثم قال لاحمد بن
حنبل رضي الله عنه ما تقول قال كلام الله قال امخلوق هو قال هو كلام
الله لا ازيد ثم قال لعلي بن ابي مقاتل قال القرآن كلام الله وان
امرنا امير المؤمنين بشيء سمعنا واطعنا ثم امتحن الباقين
وكتب بجوابهم ولي بشر القضاء بعد [illegible]
[illegible] وقال انه لا يقول القرآن مخلوق فامر به المعتصم
ان يحبس في منزله فحبس ووكل ببابه ومنع ان يفتي [illegible]
فلما ولي [illegible]
الناس [illegible] قال ابو عبد الرحمن السلمي
سألت الدارقطني عن بشر بن الوليد فقال ثقة [illegible]



رضوان الله عليهم اجمعين وسمع خلقا من التابعين كعطاء بن ابي رباح
ونافع مولى ابن عمر وغيرهما توفي رحمه الله ببغداد سنة خمسين ومائة
وهو ابن سبعين سنة في اشهر الروايات ثم انتقل فقهه الى

طبقة الامام ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم اخذ الفقه
عن الامام وهو المقدم من اصحابه وولي القضاء لثلاثة خلفاء
المهدي والهادي والرشيد وكان اليه تولية القضاء في المشرق
والمغرب وهو اول من خوطب بقاضي القضاة واول من غير
لباس العلماء بهذا الزي وذلك كله في خلافة الرشيد وهو اول من
وضع الكتب في اصول الفقه على مذهب ابي حنيفة واملى المسائل
ونشرها وبث علم ابي حنيفة في اقطار الارض وله الامالي صرح به في غاية
البيان في فصل [illegible] ما ينقل ويحول من باب المرابحة والتولية
من كتاب البيوع مات ببغداد يوم الخميس لخمس خلون
من ربيع الاول سنة اثنتين وثمانين وقيل لخمس خلون من
ربيع الآخر سنة احدى وثمانين ومائة الامام محمد بن
الحسن الشيباني صحب ابا حنيفة وعنه اخذ الفقه
ثم عن ابي يوسف وروى عن مالك والثوري وعمرو بن دينار
والآخرين وله كتب عديدة قال الشافعي [illegible] على مالك ثلث سنين

طبقة الاولى

امام ابو يوسف

سنة ١٨٢

امام محمد بن حسن الشيباني

وسمع

وسمع من سفيان الثوري وتفقه عليه الشافعي قال الشافعي حملت عن محمد
بن الحسن وقر بعير وكان متقدما في علم العربية والنحو والحساب وولي
قضاء الرقة للرشيد ثم قضاء الري ومات بالري سنة تسع وثمانين
ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة في اليوم الذي مات فيه الكسائي
فقال الرشيد دفنت الفقه والعربية بالري ومن كتب محمد الاصل
وهو المبسوط املاه على اصحابه رواه عنه ابو سليمان الجوزجاني وغيره و
الجامع الكبير والسير الكبير والسير الصغير والزيادات وهي المراد
بالاصول وظاهر الرواية ويعبر عنها بغير ظاهر الرواية والنوادر
والجرجانيات وهي المسائل التي جمعها في جرجان والهارونيات
وهي المسائل التي جمعها في ولاية هارون الرشيد والرقيات وهي
المسائل التي جمعها في الرقة وهو قاض بها وروى عنه النوادر جماعة
منهم ابو سليمان وابن رستم [illegible] الامام
زفر بن الهذيل [illegible] العنبري البصري صاحب ابي حنيفة كان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] اهل البصرة [illegible] قضاء البصرة

١٨٩

امام زفر [illegible]

وجوب الحج بيت الله تعالى لاضافته اليه في قوله تعالى ولله على
الناس حج البيت [الاستطاعة لا] وسبب وجوب العشر والخراج الارض
النامية تحقيقا او تقديرا اي تحقيقا في العشر بحقيقة الخارج وتقديرا
في الخراج بالتمكن من الزراعة بدلالة الاضافة فيقال عشر الارض
وخراج الارض والعشر مؤونة فيها معنى العبادة لانه يصرف الى الفقرا
ولم يجز التعجيل قبل الخارج لعدم تمام السبب والخراج عقوبة فيها معنى
المؤونة ولهذا ابتدئ به الكافر والطهارة اي وسبب وجوب الطهارة
الصلاة يقال طهارة الصلاة وسبب مشروعية المعاملات تعلق بقا
العالم الى يوم القيمة على مباشرتها واسباب العقوبات ما نسبت اليه
من قتل وزنا وسرقة وسبب الكفارات امر دائر بين الحظر والاباحة
بان يكون مباحا من وجه محظورا من وجه كالقتل الخطا فانه من
حيث الصورة رمي الى الصيد وهو مباح وباعتبار ترك التثبت حتى اصاب
[آدميا محظور]

باب بيان اقسام السنة هي المروي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا وهذا غير جامع لخروج التقرير
وغير مانع لشمول القرآن وهي تشترك مع الكتاب في الاقسام المتقدمة
وتختص هذا الباب بكيفية اتصالها بنا وبجهالة فيها [illegible] ومتعلقات
ذلك فلذلك قال [illegible] اي طرق اتصالها بنا اقسام اربعة

باب

بالاستقراء منها المتواتر وهو لغة المتتابع وهو الخبر لعدم الشبهة
وفي العرف هو الذي رواه قوم لا يحصى عددهم ولا يتوهم عادة
تواطؤهم اي توافقهم على الكذب وفيه خلل لعدم ذكره دوامه في
الطرفين والوسط ولان عدم الاحصاء ليس بشرط الا انه فالاول
انه خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه وموجبه علم اليقين والمشهور
وهو الذي في اتصاله بنا شبهة صورة وهذا غير جامع لعدم [illegible]
ويجيء فيه وهو الذي اشتهر من الآحاد في القرن الثاني والثالث
حتى صار كالمتواتر وحكمه انه يوجب علم الطمانينة وهو دون اليقين
وفوق اصل الظن وخبر الواحد وهو الذي في اتصاله بنا شبهة صورة
ومعنى ويعرف بما لم يشتمل على حد المشهور وحكمه انه يوجب العمل ولا يوجب
العلم وترك المصنف سهوا لانه معظم السنة وعليه مدار معظم الاحكام
والمنقطع وهو القسم الثاني من الاقسام الاربعة وهو نوعان ظاهر
اي ظاهر انقطاعه يعني انه منقطع في الصورة الظاهرة وباطن اي
باطن انقطاعه يعني انه نسبته الى الكامل منقطعة في باطن الامر وان
اتصلت في الظاهر اما الظاهر اي ظاهر الانقطاع [illegible]
وهو طريق الحديث بان سقطت الواسطة بين الراوي وبين النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقول الحاكم سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم



لا يقدرون على الاجتهاد اصلا لكنهم لاحاطتهم بالاصول وضبطهم للمآخذ
يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لامرين
منقول عن صاحب المذهب او عن واحد من اصحابه المجتهدين برأيهم
ونظرهم في الاصول والمقايسة على امثاله ونظائره من الفروع
وما وقع في بعض المواضع من الهداية قوله كذا في تخريج الكرخي
وتخريج الرازي من هذا القبيل والطبقة الخامسة
طبقة اصحاب الترجيح من المقلدين كابي الحسن القدوري وصاحب
الهداية وامثالهما وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر
بقولهم هذا اولى وهذا اصح وهذا ارفق للناس والطبقة
السادسة طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الاقوى
والقوي والضعيف وظاهر الرواية والرواية النادرة كاصحاب
المتون المعتبرة من المتأخرين مثل صاحب الكنز وصاحب المختار
وصاحب المجمع وصاحب الوقاية وشأنهم ان لا ينقلوا في كتبهم
الاقوال المردودة والروايات الضعيفة واما المقلدون
الذين لا يقدرون على التمييز المذكور ولا يفرقون بين الغث
والسمين ولا يميزون الشمال عن اليمين بل يجمعون
ما يجدون كحاطب الليل فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل

كذا

كذا افتى بعض الفضلاء من المتأخرين فالاحتياط في مثل هذا الزمان
ان لا يعمل بكل كتب واستفاد بل بالكتب المعتبرة لا بد من الاختيار
وعلم من الضابطة المذكورة ان العبرة لشأنهم في مرتبة الاجتهاد
والرواية وحالهم في درجة الترجيح والرواية التقدم في الاجتهاد
وقابليتهم في الاعتبار اذا كم متناقض في الزمان الاعلى في مرتبة
الاجتهاد والفقه من المتقدم على الواقف ادب المفتي ان امتناع الرواية
البعدى واختلافهم [illegible] وتوسعة على الناس ولذا
كان ابو حنيفة رحمه الله في جانب وابو يوسف ومحمد رحمهما الله في
جانب فالمفتي بالخيار ان شاء افتى بقوله وان شاء افتى بقولهما
وان كان واحد مع ابي حنيفة يفتى بقولهما البتة الا ان اصطلح
المشايخ بقول ذلك الواحد فيتبع اصطلاحهم كما اختار
الفقيه ابو الليث قول زفر رحمه الله في قعود المريض للصلاة
انه يقعد كما يقعد المصلي في التشهد لانه ايسر على المريض وان
كان قول اصحابنا انه يقعد في حال القيام محتبيا ليكون
فرقا بين القعدة [illegible] القعود الذي هو حكم القيام ولكن هذا
يشق على المريض لانه لم يتعود به القعود وكذا اختار مشايخنا

سنة الباب الشعابية وان كان على قول اصحابنا رحمهم الله لا يجب الضمان
لانه لم يتلف عليه مالا ويجوز للمشايخ ان ياخذوا بقول واحد من
اصحابنا عملا لمصلحة اهل الزمان ولو اختلف المتأخرون يختار
واحدا من ذلك فلا بد ان يعلم احوالهم ومراتبهم حتى يترجح واحد منهم
عند التعارض والاختلاف وهذا حين الشروع في المقصود

والله اعلم

فبعون الله ابتدئ وبه استعين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

الامام ابو حنيفة النعمان بن ثابت اول من فرّع في الفقه
والّف وصنف بتوفيق من الله تعالى خصه به واتفاق ان اصحاب
اجتمعوا له كابي يوسف يعقوب بن ابراهيم رحمه الله المقدم
في علم الاخبار والحسن بن زياد اللؤلؤي رحمه الله المقدم
في السؤال والتفريع وزفر بن الهذيل رحمه الله المقدم
في القياس ومحمد ابن الحسن الشيباني المقدم في الفطنة
وعلم الاعراب والنحو والحساب وانه ولد في عهد الصحابة
سنة ثمانين وقيل احدى وستين وقيل ثلث وستين
ولقي منهم جماعة كانس بن مالك وعامر بن الطفيل وعبد الله
[illegible] الزبيدي وسهل بن سعد الساعدي ونشأ [illegible] من
التابعين وتفقه وافتى معهم وقد قال عليه السلام خير القرون

مالك

قرني الذين انا فيهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل
قبل ان يستشهد ويحلف قبل ان يستحلف فتى تفرع ودون العلم
في زمن شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخير والصدق كان [illegible]
كيف وقد اقر له الخصوم من كل جنس قال الشافعي رحمه الله الناس كلهم
عيال على ابي حنيفة رحمه الله في الفقه وبلغ ابن سريج رحمه الله وكان
مقدما من اصحاب الشافعي ان رجلا يقع في ابي حنيفة فدعاه فقال يا هذا
اتقع في رجل سلم له جميع الامة ثلاثة ارباع العلم وهو لا يسلم

لهم

الربع قال وكيف ذلك قال الفقه سؤال وجواب وهو الذي تفرد
بوضع الاسئلة فسلم له نصف العلم ثم اجاب عن الكل وخصومه لا يقولون
انه اخطأ في الكل فاذا جعلت ما وافقوه مقابلا بما خالفوه فيه
سلم له ثلاثة ارباع العلم وبقي الربع بينه وبين سائر الناس فتاب
الرجل عن مقالته وقال الامام مالك رحمه الله وقد سئل
عنه رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية ان يجعلها ذهبا لقام
بحجته وكان الامام ابو حنيفة [illegible] كثيرا [illegible] وقد حج
[illegible] في [illegible] وبسط [illegible] على الفقهاء
ومشايخه اكثر من ان يحصى اخذ الفقه عن حماد وهو عن ابراهيم
النخعي وهو عن علقمة والاسود [illegible] وهو عن [illegible] الصحابة



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ۔ والصلوة على سيدنا محمد وآله وصحبه
اجمعين ۔ وبعد فهذا كتاب مختصر في ذكر طبقات
الحنفية ذكرت فيه المشاهير من الائمة ، الذين نقلوا علم الشريعة
في كل طبقة ونشروها بين الامة ۔ مع سلسلتهم على طبقاتهم ۔ واحوالهم
على درجاتهم ۔ الاقدم فالاقدم ۔ على الترتيب البليغ والنظام الاحكم
بحيث لا يسع الفقيه جهله لحاجته اليه في معرفة من يعتبر قوله في انعقاد
الاجماع ۔ في محل الاتفاق والاجتماع ۔ ويعتد به في الخلاف ۔
في محل الافتراق والاختلاف ۔ والافتقار اليه في الترجيح
والاعمال ۔ عند تعارض الاقوال ۔ بعلو اعلمهم واورعهم
في الاحوال ۔ والله المستعان وعليه التكلان ۔
فاقول اولا ان الله سبحانه وتعالى اكرم هذه الامة
حيث جعلهم مع علمائهم ۔ كبني اسرائيل مع انبيائهم ۔ فجعل من
قدمائهم ائمة كالاعلام ۔ مهد بهم قواعد الشرع وشيد بنيان
الاسلام ۔ واوضح بآرائهم مشكلات الاحكام ۔ ليتنال الفلاح

من اتبعهم الى يوم القيام ۔ وجعل تابعيهم [illegible]
وابقاء اذكارهم ومذاهبهم ۔ اذ على اقوالهم مدار الاحكام ۔
ومذاهبهم يفتي فقهاء الاسلام ۔ وهم الائمة الستة المشهورة
بين الاخيار ۔ الذين شاع مذاهبهم في الامصار ۔ وجميعهم
[illegible] وان شئت اركان الشريعة فاسمع ۔ التراجم
واحفظ اذا كنت سامعا ۔ محمد والشافعي ومالك واحمد وسفيان
واذكر بعدهم داود تابعا ۔ وجعل ابتداءهم هذه الستة امامنا
الامام الاعظم ۔ والهمام الاقدم ۔ سراج الملة والدين الحنيفية
ابا حنيفة نعمان بن ثابت ۔ اعلى الله درجته [illegible] و
افاض في روضته الشريفة سجال الغفران ۔ وبكثرة المجتهدين من
اصحابه وجلة المتمكنين بين يديه [illegible]
المجتهدين من المتقدمين من السلف [illegible]
[illegible] طريقة تمهيد الاصول والقواعد
تقديرا ۔ وقرروا الاحكام تقريرا ۔ ثم جاءت الفقهاء [illegible]
من الخلف [illegible] الشروح المطولة [illegible] والكشف
المشكلات ۔ وصنفوا الكتب تصنيفا ۔ ورصفوا الفتاوى
ترصيفا [illegible]



وحكمها المطالبة باقامتها من غير افتراض ولا وجوب
ونفل وهو ما زاد على العبادات اي الفرايض والسنن المشهورة
وحكمها انه يثاب فاعله ولا يعاقب على تاركه وتدخل السنة في
هذا فالاولى انه ما يثاب على فعله فقط ويلزم النفل بالشروع فيه
حتى يجب القضاء بافساده ويعاقب على تركه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم
واذا وجب الاتمام لزم القضاء بالافساد والمتطوع مثله اي مثل
النفل قال الشارح رضي الله عنه ولا يظهر لي انه غيره ومباح وهو
ما ليس بفعله ثواب ولا بتركه عقاب وقسمه اي والثاني والاخر
رخصة وكان الاولى التصريح بهذا كما قاله شيخنا وهي اي الرخصة ما
اي مشروع تغير من عسر الى يسر بعذر قالوا وهي اربعة انواع نوعان
من الحقيقة ونوعان من المجاز ما يستباح اي يعامل معاملة المباح مع
قيام سبب الحرمة وحكمها كالمكره على الفطر في رمضان يرخص له الاولى
مع قيام دليل الحكم وهو شهود الشهر وقيام حرمة الفطر وما يستباح
مع قيام السبب الموجب وتراخي الحكم كفطر المسافر والمريض في رمضان
والاخذ بالعزيمة في هذين اولى وما وضع عنا من الاصر والاغلال
التي كانت على من قبلنا وما سقط عن العباد مع كونه مشروعا
في الجملة كقصر الصلاة في السفر فتبين ان التعريف غير جامع ٥

[illegible] اي لوجوبها الجبري لانه هو الذي لذاته
والمراد بالاحكام المحكوم بها من العبادات [illegible]
ومتعلقات النهي اي المنهي عنها وغيرها وانما قررناه هكذا ليوافق
مراد علمائنا [illegible] بمعنى العلل من الامر الموقت والمطلق والنهي
عن الامور الشرعية والحسية ونحوها [illegible] جعلها الشرع مناطا
بمعنى العلل
للاحكام تيسيرا لادراك الحكم الغايب عن العباد [illegible]
اي سبب الوجوب الجبري للتصديق والاقرار [illegible]
[illegible] اي العالم [illegible] لان الحدوث يقتضي محدثا و[illegible]
بد ان يكون واجبا لذاته على ما عرف في موضعه [illegible] اي
وجوبها الوقت لاضافتها اليه والاضافة تقتضي الاختصاص واقوى
وجوهه بالسببية [illegible] اي وسبب وجوب الزكوة ملك المال
وهو النصاب المعتبر النامي الفاضل عن الحاجة الاصلية لاضافتها
اليه في قوله صلى الله عليه وسلم ادوا زكوة اموالكم رواه ابوداود
من حديث علي رضي الله عنه ونحوه [illegible] اي وسبب وجوب الصوم
[illegible] الاضافة [illegible] اي وسبب وجوب زكاة
الفطر على الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون رواه الدارقطني
من حديث ابن عمر رضي الله عنه ومن حديث علي رضي الله عنه [illegible] اي



محمود البخاري ٭ الامام يوسف سبط ابن الجوزي صاحب مرآة الزمان
البرهان النسفي ٭ الامام ابن الشماع ٭ اشرف الدين ابو الفضل
الكاشاني ٭ مختار بن محمود الزاهد صاحب القنية ٭ قاضي

طبقة اربع عشر

قاضي القضاة شمس الدين الادرعي ٭ مجد الدين ابو الفضل الموصلي
صاحب المختار ٭ نجم الدين الكاختواني ابن المهرواني
علاء الدين عبد العزيز البخاري صاحب الكشف ٭ ابو العباس
احمد بن الساعاتي صاحب المجمع ٭ تقي الدين يوسف بن المعلم
محمد بن ابي بكر صاحب تحفة الملوك ٭ ابو القاسم التنوخي ٭
ابو العلا الغزنوي ٭ قاضي القضاة شمس الدين محمد بن الحريري
الامير علاء الدين الفارسي ٭ برهان الحق والدين احمد بن اسعد
بن محمد الخريفغني البخاري ٭ ابو العلا البخاري ٭

طبقة خمس عشر

جلال الدين الخبازي صاحب المغني في الاصول ٭ قوام الدين الكاكي ٭ ابن الزركشي
ابن البرهانة ٭ علي بن بلبان ٭ علاء الدين ابن التركماني ٭
ابو عمرو عثمان ابو العباس ٭ ابو الحسن علي ٭ وجيه الدين
البابكي ٭ الشيخ ابو الفتح التبريزي ٭ نجم الدين ابو اسحاق

صاحب

صاحب الفتاوى الطرسوسية ٭ شمس الائمة الخطيب الوالوالجي ٭ تقي
الدين عبد الكريم الحلبي ٭ فخر الدين ابو عمرو الزيلعي ٭ شارح
الكنز القاضي عضد الايجي ٭ قوام الدين الاتقاني صاحب غاية
البيان ٭ عالم بن العلا الانصاري صاحب الفتاوى التتار
خانية ٭

طبقة ست عشر ٭

الشيخ اكمل الدين ٭ ناصر الدين محمد البزازي ٭ ابو الحسن
القنوي ٭ محي الدين عبد القادر صاحب الجواهر المضية ٭
علاء الدين السيرامي ٭ شهاب الدين ابو العباس
قاضي العسكر ٭ جلال التباني ٭ سراج الدين الهندي
منصور القاآني ٭

طبقة سبع عشر ٭

سراج الدين عمر الشهير بقاري الهداية ٭ العلامة محي الدين الشهير
بالبهسي ٭ حافظ الملة والدين الكردري الشهير بابن البزازي
صاحب الفتاوى ٭ سراج الدين الشبلي ٭ الشيخ بدر الدين
السماوي ابن ملك عبد اللطيف علاء الدين الرومي ٭

طبقة ثمانية عشر

كمال الدين ابن الهمام ٭ مولانا شرف الدين كمال الرومي ٭
مولانا شمس الدين محمد الفناري ٭

مولانا يكان محمود ادرمغاني **طبقة تسع عشرة**

مولانا قريمي ◦ مولانا حضرشاه بن جلال ◦ مولانا محمد شاه ابن الفناري ◦ مولانا حمزة القراملغي ◦ مولانا موسى العجم صاحب الزهر ◦ مولانا الشهير بخواجه زاده ◦ مولانا خسرو صاحب الغرر والدرر ◦ مولانا كوراني ◦ ابن التمجيد ◦ **طبقة عشرين**

مولانا يوسف الشهير بسنان باشا ◦ مولانا خيالي ◦ مولانا يعقوب باشا ◦ مولانا الخطيب قاسم بن يعقوب ◦ مولانا مصلح الكستلي ◦ مولانا لطفي المقتول ◦ مولانا خطيب زاده ◦ مولانا افضل زاده ◦ مولانا عزاري ◦ مولانا اخي ◦ مولانا حسن چلبي ابن الفناري ◦ **طبقة احدى وعشرين**

مولانا احمد بن

كمال باشا ◦

تمت

ولادة الامام الاعظم ٨٠ ووفاته ١٥٠

نسب الامام الاعظم رحمه الله نعمان بن ثابت ابن يزيد بن شهريار بن نوروت ابن حرزبن ناخورات

ولادة الامام الشافعي ١٥٠ ووفاته ٢٠٤

نسب الامام الشافعي محمد بن ادريس بن عباس بن عثمان بن شافع ابن عبد المطلب

ابوبكر الرازي المعروف بالجصاص • ابوسهل الزجاجي • ابن الطبري •
قاضي الحرمين • ابو القاسم التنوخي • ابو الحسن التنوخي •
ابوعلي النسفي • ابو المعين المكحولي النسفي محمد بن مكحول صاحب التبصرة •
ابوعلي بن سينا

طبقة سابعة

شمس الائمة الحلواني • ابوزيد الدبوسي • ابو العباس الناطفي •
ابوبكر الخوارزمي • ابو عبدالله الجرجاني • شيخ الاسلام
علي السغدي • شرف الرؤسا • ابو الليث السمرقندي •
القاضي ابو الهيثم • يوسف بن محمد النيسابوري • ابو المطيع المكحولي •

طبقة ثامنة

شمس الائمة السرخسي • احمد بن عبد العزيز الحلواني • ابوبكر النسفي •
محمد بن الحسن الباهلي • شمس الائمة بكر بن محمد بن علي الزرنجري •
ابونصر محمد بن علي الحسين • القاضي ابو ثابت خال خواهرزاده •
ابو الفضل منصور بن احمد الكاغذي • ابو سهل هارون بن احمد
الاسفرائني •

طبقة تاسعة

الامام ابو الحسين القدوري • شمس الائمة ابو الفضل
البخاري • القاضي ابو عبدالله الصيمري • القاضي
ابو محمد الناصحي • ابو العلا صاعد بن محمد الاستوائي •

سراج الائمة برهان الدين عبد العزيز بن مازه المعروف بالصدر الماضي •
ابوبكر الحصيري • شمس الائمة محمود قاضي خان • مسعود بن
الحسين الكشاني • ابو حفص عمر بن حبيب
جد صاحب الهداية • علاء الدين السمرقندي • فخر
الاسلام علي البزدوي • القاضي ابو اليسر البزدوي •
الامام ظهير الدين التمرتاشي • ابو منصور الحارثي •
ابو المظفر الطالقاني • شيخ الاسلام خواهرزاده المتقدم •

طبقة عاشرة

الامام العتابي • ظهير الدين المرغيناني • محمد بن ساعد •
ابو نصر الاقطع ابن ماكولا • ابو ابراهيم الشتقاني •
محمد بن طاهر السمرقندي البيادي • ابو [illegible]
الدين محمد بن زياد • ابو القاسم عبد الواحد بن علي بن برهان
علي بن عبيد الله الخطيبي • احمد بن عبد الرشيد البخاري
الامام • ابو حفص عمر النسفي • الصدر الشهيد
عمر بن عبد العزيز بن مازه • تاج الدين ... صاحب
تاج الدين احمد بن عبد العزيز اخ الصدر الشهيد •
ضياء الدين محمد بن [illegible] • الاستاذ ... السندي؟ •

الحر والعبد والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين متفق عليه
او بسبب الحادثة واتى جوابه وبل عليه او كان الاطلاق والتقييد في
الحكم في حادثتين نحو قوله تعالى في كفارة الظهار فتحرير رقبة وفي
كفارة القتل فتحرير رقبة مؤمنة فلا يحمل وان كان في حادثة واحدة
يحمل صورة نحو صوم كفارة اليمين اطلق في القراءة المتواترة وقيد بالتتابع
في القراءة المشهورة وهي قراءة عبد الله بن مسعود كما رواه ابن ابي شيبة وعبد الرزاق
من طرق وانما لا يحمل المطلق على المقيد في الصور التي ذكرنا لامكان
العمل بهما وكلما امكن اعمال الدليلين وجب والقران في النظم اي الجمع
بين كلامين بحرف العطف نحو قوله تعالى اقيموا الصلاة واتوا الزكاة
لا يوجب القران في الحكم عندنا وقال بعضهم يوجب ذلك فلا يجب الزكاة
على من لا يجب عليه الصلاة بسبب ذلك لان العطف موجب للاشتراك
ولنا ان الشركة للافتقار لا للعطف بدليل قوله تعالى محمد رسول الله
والذين معه اشداء على الكفار الاية فصل المشروعات وهي ما جعله
الله تعالى شريعة لعباده اي طريقة يسلكونها في الدين نوعان [illegible]
عزيمة من العزم وهو القصد المؤكد وعرف بانه ما ثبت ابتداء [illegible]
التابع [illegible] وهو اي ما يسمى عزيمة [illegible]
اي المشروع [illegible] اي شيء مشروع [illegible] اي مقطوع

٣٠

به نحو خبر الواحد لا شبهة فيه اي في دلالته فيخرج الاية
المؤولة والعام المخصوص قيل هذا التعريف ليس بمانع لشموله بعض السنن
والنوافل لانها تثبت بدليل قطعي لا شبهة فيه نحو قوله تعالى فاذا
قضيت الصلاة فانتشروا في الارض فالصواب انه ما قطع بلزومه
قلت ان اريد لثبوت اللزوم فلا ايراد كالاركان الخمس
التي بني الاسلام عليها وحكمه اي حكم الفرض اللزوم تصديقا اي اعتقادا
بالقلب فيكفر بسكون الكاف اي ينسب الى الكفر جاحده اي منكره
وعملا بالبدن عطف على تصديقا اي وحكمه لزوم عمل المفروض بالبدن
فيفسق اي ينسب الى الفسق وهو هنا الخروج عن طاعة الله تعالى
تاركه بغير عذر من اكراه او مرض ونحوهما والواجب من وجب يجب سقط
لسقوط لزومه على المكلف وهو ما ثبت بدليل فيه شبهة كصدقة الفطر
والاضحية [illegible] خبر الواحد وهو دليل فيه شبهة والاحسن ما [illegible]
وحكمه اللزوم عملا [illegible] كالفرض اي يجب اقامته بالبدن كاقامة
الفرض للدلائل الدالة على وجوب اتباع الظن [illegible]
[illegible] اي المطالب المكلف باقامتها من غير [illegible]
يخرج العمل لا علما [illegible] باقامته [illegible] الواجب [illegible]
واهل [illegible] اعتمادا على ما ذكره [illegible] وهو قوله



وقع التخليط في اسم صاحب المحيط من علماء الطبقات قال صاحب طبقات التراجم
في موضع قال عمر بن عبد العزيز بن مازه لسعادة صاحب المحيط وقال هناك قال
ابن كمال انه جده وهو صاحب المحيط البرهاني في كتابه المسمى بطبقات الفقهاء بقول قال
برهان الدين الاجل الصدر الكبير صاحب المحيط عبد العزيز بن عمر بن ابي سهل المعروف
بمازه وقال الامين البزازي في كتابه المقتضب من فتاواه ناقلا عنه في جواب العجوى
المنظوم بالفارسية آنكه مست ايام را مست مرور المحمود بيدرش المحمد كسست في دين
وقال صاحب طبقات التراجم ايضا محمد بن محمد بن محمد رضي الدين برهان الاسلام السرخسي
صاحب المحيط وكلام عبد القادر صاحب الجواهر المضية موافق لكلام صاحب طبقات
التراجم وكتب بالصلح من عالم البيان فاكرف الطريقة البرهانية المطوية اعني طريقة الصدر الكبير
البرهان الجليل صاحب المحيط الى محمد بن عبد العزيز بن عمر بن ابي اسمعيل البخاري ركن المعروف بمازه
وقال في كتاب الملكات اعني طريقة الصدر الكبير صاحب المحيط برهان الدين الاجل
والد الصدر الشهيد حسام الدين والصدر السعيد تاج الدين وجد برهان الامام
عبد العزيز بن عمر بن ابي سهل المعروف بمازه البخاري رحمه الله



طبقات اصحاب الامام الاعظم

فهرست

طبقه اولى

آبو يوسف • امام محمد • امام زفر •
حسن بن زياد • حماد بن الامام • اسد بن عمرو •
نوح بن ابي مريم • ابو مطيع البلخي • شريك بن عبد الله •
يوسف بن خالد • حفص بن غياث

طبقه ثانيه

اسمعيل بن حماد • ابو سليمان الجوزجاني • معلى بن منصور •
محمد بن سماعه • هشام • بشر الوليد • بشر بن المعلى •
بشر بن غياث المريسي • عيسى بن ابان • هلال بن يحيى •
ابراهيم بن الجراح • ابراهيم بن رستم • حسن بن ابي مالك •
محمد بن شجاع الثلجي • علي الرازي • محمد بن عبد الله الانصاري •
موسى بن نصر الرازي • محمد بن مقاتل الرازي • سليمان بن شعيب •
علي بن معبد • ابو حفص الكبير • خلف بن ايوب • شداد
بن حكيم • ابو محمد الميداني •

طبقه ثالثه

ابو بكر الخصاف • محمد بن سلمه • ابو جعفر احمد بن ابي عمران •
القاضي ابو العباس البرقي • بكر بن محمد العمي •
ابو علي الدقاق • ابو حفص الصغير • ابو بكر الجوزجاني •
بكار بن قتيبه • احمد بن محمد مقاتل الرازي • ابو [illegible]
بن جعفر الرازي • طبقه رابعه
القاضي ابو حازم • ابو سعيد البردعي • ابو بكر [illegible]
الامام احمد بن ابراهيم الميداني [illegible] • ابو بكر محمد بن الفضل
البخاري • الامام السبذموني • ابو الحسن الاشعري •
ابو نصر القاضي • ابو منصور الماتريدي • يحيى بن صاعد •
ابو المطيع مكحول بن الفضل النسفي • الحاكم الشهيد •

طبقه خامسه

ابو جعفر الطحاوي • ابو بكر الجصاص • ابو الحسن الكرخي •
ابو طاهر الدباس • ابو عمرو الطبري • محمد بن الفضل
الكماري • الحكيم السمرقندي • القاضي ابو جعفر
الاستروشني • ابو القاسم الصفار البلخي •

طبقه سادسه

ابو علي الشاشي • ابو عبد الله الدامغاني • ابو جعفر الهندواني •

توفي قاضي القضاة محب الدين محمد بن الشحنة والد القاضي كاتب السر محب الدين بن
الشحنة صبيحة يوم الجمعة ثامن عشر ربيع الاخر سنة ٨١٥ فلما قبض القاضي بدمشق رجع
محب الدين المذكور الى بلده حلب فاقام بها حتى مات بها وولده المشار اليه للشيخ بدر الدين
محمود بن عبد الله وكان عالما بارعا متفننا في العلوم ولي قضا حلب وولي قضا مصر
بالشام لما وقعت الكسرة على الملك الناصر بالجون وتوجه بعسكره الى الشام وتخلف
عنه قاضي القضاة ناصر الدين ابن العديم بالعسكر المنصور صحبة الخليفة
وذلك في اواخر سنة ٨١٤ وله الشعر الرائق له الفية منظومة في عشرة علوم كل
علم مايه بيت مايه اصول وما يه فرايض ومايه معاني ومايه منطق ومايه
طب وهذا القدر منها هو الموجود بايدي الناس اليوم وممن قرا عليه كمال الدين
محمد بن الهمام السيواسي ولازمه وسافر في خدمته صحبة الناصر وسافر معه
الى حلب وتوفي كمال الدين المذكور يوم الجمعة سابع شهر رمضان سنة ٨٦١ وقيل
وكان ابن الهمام بارعا فاضلا ولي مشيخة المدرسة الاشرفية المستجدة واعرض
عنها وولي مشيخة الشيخونية بعد ذلك فجاور بمكة فاخرجت عنه بسوال له
مراد وشرح كتاب الهداية شرحا جيدا سماه فتح القدير على العبد الفقير وله
كتاب مختصر في الفقه سماه زاد الفقير وله التحرير في الاصول لم ير مثله
رحمه الله تعالى وتوفي مولانا زاده شيخ الشيخونية مستهل الحجة سنة ٨٦٩
واخذ عنه الشيخونية قاضي القضاة كمال الدين ابن العديم عمر وحدثنا

العلامة سراج الدين عمر قارئ الهداية في سنة ثلاث و[illegible] وثمانمائة
توفي العلامة تقي الدين بن الصلاح والامام علم الدين السخاوي شيخ القراء
والحافظ ضياء الدين المقدسي شيخ المحدثين وحافظ بغداد محب الدين ابو عبد الله
محمد بن محمود بن النجار رحمهم الله تعالى ومن خطه رحمه الله نقلتها توفي
الشيخ شمس الدين محمد بن الجزري امام القراء يوم الجمعة سادس عشر جمادى
الاخرة سنة ٨٣٣ وكان شيخ القراء ويعرف بالزراتيتي وكان حنفي
المذهب توفي الشيخ عز الدين عبد السلام البغدادي الحنفي خامس رمضان سنة ٨٢٩
توفي زين الدين العراقي المحدث الشافعي سادس شعبان سنة ٨٠٦ وتوفي ولده شيخ
القضاة ولي الدين سادس عشر شعبان سنة ٨٢٦ وتوفي قاضي القضاة شهاب الدين
احمد بن حجر ثامن عشر ذي الحجة سنة ٨٥٢ توفي الشيخ سراج الدين عمر بن رسلان
البلقيني يوم الجمعة عاشر ذي القعدة سنة ٨٠٥ وتوفي ولده جلال الدين قاضي
ليلة [illegible] رابع شوال سنة ٨٢٤ توفي الشيخ العلامة عز الدين محمد بن جماعة
[illegible] في يوم الاربعا [illegible] ربيع الاخر سنة [illegible] توفي الشيخ
العلامة سراج الدين عمر [illegible] المعروف قارئ الهداية [illegible]
[illegible] وهو شيخ الشيخونية وولي [illegible] قاضي [illegible]
[illegible] مشيخة الشيخونية يوم [illegible] ربيع الاخر سنة [illegible]
[illegible] قاضي القضاة [illegible]



الاشارة قالوا مثال تعارضهما ما قال الشافعي رضي الله عنه تجب
الكفارة في القتل العمد لانها لما وجبت في القتل الخطأ مع قيام العذر
فلان تجب في العمد كان اولى ولكن هذه الدلالة لا تعارضها اشارة قوله
تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فانه يشير الى عدم وجوب
الكفارة في العمد لان الجزاء اسم للكامل التام فلو وجبت الكفارة
لكان جهنم بعض الجزاء لا كله فرجحت الاشارة قلت فيه نظر لا
يخفى والثابت بدلالة النص لا يحتمل التخصيص اذ لا عموم له لان
العموم من اوصاف اللفظ ولا لفظ في الدلالة والثابت باقتضائه
اي باقتضاء النص يعني بمقتضاه والاقتضاء الطلب وهو اي حكم [illegible]
[illegible] بشرط تقدمه اي تقدم ذلك الحكم عليه اي على النص قالوا
مثاله اعتق عبدك عني بالف فلا يصح الا بالبيع فالبيع مقتضى وما ثبت
به وهو الملك حكم المقتضى فثبت البيع متقدما على الاعتاق لانه
بمنزلة الشرط لصحته قلت الا ان هذا ليس من النصوص والكلام
في اقتضاء النص فهو من الكتاب فتحرير رقبة ومن السنة حديث دفع عن
امتي الخطأ قلت لفظه ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان
وما استكرهوا عليه رواه ابن ماجه وابن حبان وقال صحيح على شرطهما
بسندين الاول معلول وفي الثاني [illegible] ولا عموم للثابت بالاقتضاء لعدم

اللفظ

اللفظ قال شيخنا في التحرير ليس ثمة لان المقدر كالملفوظ قلت
هذا في المحذوف لا في المقتضى ولهذا كان [illegible] الفرق بينهما ولو
قدر تعارض الثابت بالدلالة والثابت بالاقتضاء فالثابت بالدلالة
لانه ثابت بالمعنى اللغوي لا ضرورة والمقتضى ثابت ضرورة والتنصيص
على الشيء باسمه يدل على الذات دون الصفة سواء كان علما او اسم جنس
لا يدل على التخصيص اي تخصيص الحكم بذلك الشيء وقال بعض العلماء
رضي الله عنهم من الاشاعرة والحنابلة وابو بكر الدقاق يدل على التخصيص
بذلك الشيء ونفي الحكم عما عداه لنا انه يلزم الكفر بقوله محمد رسول الله
على قولهم لاقتضائه نفي رسالة سائر الانبياء قالوا لولا التخصيص
لم يفد التنصيص اجيب بان فائدته انتظام مقصود الكلام والمطلق
وهو ما دل على بعض افراد شائع لا قيد معه [illegible] لا يحمل على المقيد
وهو الدال على مدلول المطلق بصفة زائدة اي لا يقيد عندنا
وان كانا في حادثة واحدة اذا كان الاطلاق والقيد في سبب
الحكم كقوله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من قمح بين اثنين او صاعا
من تمر او شعير عن كل حر وعبد صغير او كبير رواه عبد الرزاق وابو داود
من حديث عبد الله بن ثعلبة وقول عبد الله بن عمر فرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على



وعبيد الله المجودي احمد بن ابي المؤيد المرجى المتفي له كتاب مسائل دعوى
الحيطان والطرق ومسيل الما المستغفري جعفر بن محمد النجي عن ذكريا
مولانا جلال محمد بن محمد الناصح عبد الله بن الحسين الناطفي احمد بن محمد نور
الهدى القاسم بن علي الهاشمي عبد المطلب الهندواني ابو جعفر محمد بن
عبد الله اللولوالجي عبد الرشيد البزدي مسعود بن الحسين والحمد لله
على تمامه وما به قد خص من انعامه و صلى الله على سيدنا محمد واله
وصحبه وسلم ووقع الفراغ من كتابته في شهر ذي الحجة سنة ست وستين
وثمانمايه ٥ على يد العبد الفقير الداعي علي بن ابي بكر بن عيسى بن الرماح
الحنفي عامله الله بلطفه الخفي ولمن يومن ٥ ج ٥ ٥

قوبلت بحسب الطاقة على نسخة عليها خط المصنف ولله الحمد ٥

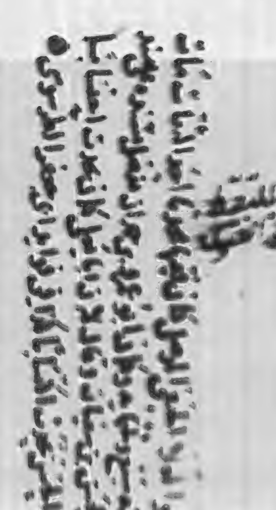


الحمد لله وصلاته على محمد وآله وصحبه وسلامه ابو حنيفة النعمن ابن ثابت
توفي سنة مائة وخمسين وهو ابن سبعين ابو يوسف يعقوب بن ابرهيم
توفي سنة اثنين وثمانين ومائة محمد بن الحسن مات سنة تسع وثمانين ومائة
وهو ابن سبع وخمسين سنة زفر بن الهذيل مات سنة ثمان وخمسين ومائة ولم
يكمل الخمسين ابو معاذ خالد بن سليمان امام اهل بلخ مات يوم الجمعة لاربع
بقين في المحرم سنة تسع وتسعين ومائة وهو ابن اربع وثمانين سنة ابو مطيع
الحكم بن عبد الله القرشي قاضي بلخ مات ليلة السبت لاثني عشر ليلة خلت
من جمادي الاولى سنة تسع وتسعين ومائة عن اربع وثمانين خلف بن
ايوب مات اول يوم من رمضان سنة خمس ومائتين قال محمد بن خلف مات
ابي وهو سبع وستين سنة شداد بن حكيم قاضي بلخ ترك القضا وهرب مولى
آخر سنة ثلاث عشر ومائتين عن سبع وثمانين عصام ابن يوسف مات سنة
خمس عشر ومائتين عن اربع وثمانين ابرهيم بن يوسف اخو عصام مات في
جمادى الاولى سنة تسع وثلاثين ومائتين محمد بن الازهر يكنى ابا عبد الله
توفي يوم الاربعا لاثني عشر خلت من صفر سنة احدى وخمسين ومائتين
محمد بن سلمة يكنى ابا عبد الله مات يوم السبت بعد صلاة الظهر ودفن في
يوم الاحد في شوال لعشر ليال خلت منه سنة ثمان وسبعين ومائتين
عن تسع وثمانين نصير بن يحيى يكنى ابا بكر مات ليلة الاربعا اخر ليلة من جمادى

وكان مولده سنة ... عشر ومائة وولي القضاء سنة ست وستين ومائة كذا ذكره ابن خلكان وعلى هذا يكون عمره ... سنة

الآخرة سنة ثمان وستين ومائتين ابو نصر محمد بن محمد بن سلام مات سنة
خمس وثلثمائة محمد بن حرب الهلالي يكنى ابا عبد الله مات يوم الاثنين لاثنتي عشر
سنة اربع عشرة وثلثمائة ابو القاسم الصفار احمد بن حم ابي عاصم توفي ليلة
الاثنين في شوال العشر بقين منه سنة ست وعشرين وثلثمائة عن تسع وثمانين
ابو حامد محمد بن احمد الاسكاف مات سنة ثلاث وثلاثين وثلثمائة ابو جعفر
ابن ابي سعيد مات سنة ثمان وعشرين وثلثمائة عن خمس وخمسين سنة ... احمد
ابن موسى الفارسي مات يوم الاربعا ودفن يوم الخميس في ذي الحجة سنة خمس
وثلاثين وثلثمائة الفقيه ابو جعفر محمد بن عبد الله مات ببخارى وحمل الى
بلخ ودفن يوم الجمعة ... من ذي الحجة سنة اثنين وستين وثلثمائة عن ...
وستين سنة ابو الحسن محمد بن محمد بن سندويه مات سنة اربع وستين وثلثمائة
ابو القاسم عبد الله بن محمد وهو ابن ابي بكر بن ابي سعيد مات في صفر سنة
سبعين وثلثمائة عن سبع وخمسين سنة ابو ابرهيم اسمعيل بن ابرهيم ... توفي
سنة ست وخمسين وثلثمائة ابو الليث نصر بن محمد بن ابرهيم الزاهد توفي
في جمادى الآخرة سنة خمس وستين وثلثمائة ... ابو القاسم ...
... ابي بكر الاسكاف توفي في المحرم سنة ثمانين وثلثمائة ...
صاحب الفقيه ابي جعفر توفي في ... سنة احدى وثمانين وثلثمائة ابو جعفر
ابن الفضل امام بخارى توفي سنة احدى وثمانين وثلثمائة ...

وابو درهم قال ابن العديم فقيه من طرسوس له في الفقه على المذهب كتاب الخصال
وهو حسن ابو جعفر النسفي محمد بن احمد ابو حفص الكبير احمد بن حفص ابو خازم
عبد الحميد وابو سهل الزجاجي تفقه على ابي الحسن الكرخي وتفقه به اهل نيسابور
وله كتاب الرياض ابو طاهر الدباس اسمه محمد بن محمد بن سفيان مشهور بكنيته تفقه
بابي خازم وكان من اهل السنة ويوصف بالحفظ ومعرفة الروايات
ابو عبد الله الجرجاني يوسف بن علي وابو علي الدقاق الرازي له كتاب الحيض
تفقه على موسى بن نصر الرازي وتفقه عليه ابو سعيد البردعي وابو عمرو
الطبري تفقه على ابي سعيد البردعي وكان يدرس ببغداد مذهب ابي حنيفة
هو والكرخي له شرح الجامعين مات سنة اربعين وثلثمائة كذا ذكره الذهبي
في الكنى وقال عبد القادر اسمه احمد بن محمد بن عبد الرحمن والله اعلم ابو الفضل
الكرماني عبد الرحمن بن محمد تقدم وابو القاسم بن يوسف السمرقندي له كتاب
الملتقط في الفتاوى اتمه املاء في آخر شعبان سنة سبع واربعين وخمسمائة
ابو المعين النسفي ميمون وابو منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني المروزي
كذا يوجد في طبقات الاصحاب والصواب ابو منصور محمد باسقاط لفظة ابن
قال السمعاني له تصانيف مفيدة وكان اماما في العربية وقال الذهبي
كان اماما ورعا نحويا لغويا له مصنفات مات سنة خمسين واربعمائة
ابو منصور الماتريدي محمد بن محمد ابو اليسر البزدوي محمد بن محمد بن الحسين



... ابن امين الدولة الحسن بن
احمد ابن البرهان احمد بن ابراهيم ابن ابي جعفر احمد بن يحيى ابن جسور
الحسين ابن محمد ابن درستويه عبد الرحمن ابن مكرم ابن الربوة محمد بن احمد بن
رستم ابراهيم ابن الوردي احمد بن الحسن ابن السباعي احمد بن علي ابن السا
علي بن سنجر ابن سماعة محمد ابن سينا الحسين بن عبد الله ابن شجاع محمد بن
الصايغ محمد بن عبد الرحمن ابن الطبري احمد بن الحسن ابن عبد البر ابراهيم
ابن العديم عمر بن احمد ومحمد بن عمر ابن ابي العوام احمد بن محمد ابن الفصيح
احمد بن علي ابن قاضي حماة محمود ابن قاضي العسكر علي بن خليل
يحيى ابن الولي محمود ابن وهبان عبد الوهاب فصل فيمن غلب عليه الشهرة
بنسب او لقب الاترازي امير كاتب وهو الاتقاني ايضا الاخسيكثي
احمد بن محمد ومحمد بن محمد الاسبيجابي علي بن محمد ومحمد بن احمد الا...
جعفر بن طرخان الاستروشني محمد بن محمود الافاني منصور بن الحكم
الاوطي محمد بن محمد اخي الدين محمد بن محمد محمود امام زاده محمد بن
الانصاري احمد بن محمد البابرتي احمد بن محمد برهان الاسلام صاحب المحيط
والذخيرة محمد بن محمد البرهان النسفي محمد بن محمد البزدوي علي بن محمد ومحمد
ابن محمد ابو المعالي محمد بن ابي القاسم تاج الشريعة محمود بن عبيد الله البلخي
جلال الدين التركماني احمد وعماد وعلي الترجماني احمد بن اسمعيل الجرجاني ابراهيم



وعلى الثابت بالعمل بظاهره حكم اي بحكم ظاهر من سوق الكلام لاجله وعلى ما هو
الاولى النظم الدال على تمام الموضوع له او جزئه او لازمه المقصود بحمله
في الجملة وباشارته اي الاستدلال باشارة النص وهو العمل بما [illegible]
[illegible] اي بتركيبه من غير زيادة ولا نقصان وبه يخرج دلالة النص
لانه ثابت بمعنى النظم لغة اي غير مسوق له وكان حق المصنف
ان يذكر وهذا ظاهر في ارادة عمل الجوارح فان حمل العمل على اثبات
الحكم صير تقديره اثبات الحكم بمعنى ثبت بالنظم لغة وفيه تكلف لا يخفى
مثاله قوله تعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن سيق الكلام لاثبات
النفقة والكسوة على الاب لانه المولود له فهذا عبارة النص وفيه
اشارة الى ان النسب الى الآباء لان اللام للاختصاص ولم يختص به الاب
من حيث الملك فاختص بالنسب وهو غير مسوق له وعلى ما هو الاولى
فهو النظم الدال على اللازم الذاتي الذي لم يسق له اصلا ولم يحتج
اليه لصحة الحكم وهما اي العبارة والاشارة سواء في ايجاب الحكم
اي في اثباته لان كلا منهما يفيد الحكم بظاهره والاول وهو العبارة
[illegible] من الثاني وهو الاشارة لان الاول منظوم مسوق
له والثاني غير مسوق له مثاله التعارض ما اورده الفقهاء
الشافعية في حديث ما رايت من ناقصات عقل ودين قيل ما نقصان

دينهن

دينهن قال تقعد احداهن شطر عمرها لا تصوم ولا تصلي سيق الكلام
لبيان نقصان دينهن وفيه اشارة الى ان اكثر الحيض خمسة عشر يوما
مع قوله صلى الله عليه وسلم اقل الحيض ثلاثة ايام واكثره عشرة ايام
وهذا عبارة فيكون احق [illegible] لان كلا النظم
والعموم باعتبار الصيغة [illegible] اي بدلالة النص
ما اي حكم [illegible] اي استفيد معناه اي بسبب معنى النص لغة لا بغير
النص ولغة نصب على التمييز من قوله بمعناه والمراد المعنى الذي يعرفه
كل سامع يعرف اللغة من غير استنباط وخرج بمعناه العبارة والاشارة
لانهما بنفس النظم وبقوله لغة المقتضى والمحذوف لان المقتضى ثابت
شرعا والمحذوف عقلا مثاله قوله تعالى ولا تقل لهما اف [illegible]
التأفيف يعلم به حرمة الضرب من غير اجتهاد فحرمة الضرب بحكم استفيد
من معنى التأفيف الذي هو الاذى بعلة النص وهو دال على [illegible]
للخطاب لا بالحكم فالاولى انه النظم الدال على اللازم بواسطة
مناط حكمه المفهوم لغة [illegible] من حيث ان
كلا منهما يوجب الحكم [illegible] فان الاشارة تقدم على
الدلالة واذا عورضت الاشارة فالعبارة اولى لان فيها وجد النظم
والمعنى اللغوي وفي الدلالة لم يوجد الا المعنى اللغوي مرجح



أبو بكر إسماعيل

أبو بكر بن مسعود الكاساني

وقال الذهبي كان مفتيا مدرسا مناظرا وممن صنف في المذهب أبو بكر
إسماعيل الإسماعيلي علي من أقران أبي حفص الكبير سئل عن التصدق في الجامع
فقال هذا فلس يحتاج إلى سبعين فلسا ليكون كفارة أبو بكر بن مسعود بن أحمد
الكاساني علاء الدين ملك العلماء صاحب كتاب البدائع تفقه على علاء الدين
محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي وتزوج ابنته فاطمة الفقيهة من أجل
أنه شرح كتاب التحفة للسمرقندي هذا وسماه البدائع فجعله مهر ابنته
فقال فقهاء العصر شرح تحفته وزوجه ابنته وقدم حلب رسولا من صاحب
الروم إلى نور الدين الشهيد فولاه تدريس الحلاوية عوضا عن الرضي السرخسي
بعد عزله وصنف أيضا كتاب السلطان المبين في أصول الدين ومات يوم الأحد
عاشر رجب سنة سبع وثمانين وخمسمائة بحلب قلت هذا هو صاحب البدائع
لا أحمد بن محمد الغزنوي المتقدم كما نبهت عليه وكان للكاساني وجاهة
وخدمة وشجاعة وكذا قال ابن العديم سمعت قاضي العسكر يقول قدم
الكاساني دمشق فحضر إليه الفقهاء وطلبوا منه الكلام معهم في مسألة فقال
لا أتكلم في مسألة فيها خلاف أصحابنا فعينوا مسألة قال فعينوا أبوابا كثيرة
فجعل كلما ذكروا مسألة يقول ذهب إليها من أصحابنا فلان وفلان فلم يزل
كذلك حتى أنهم لم يجدوا مسألة إلا وقد ذهب إليها واحد من أصحاب
أبي حنيفة فانقضى المجلس ولم يتكلموا معه وتعجبوا ونقل من شعره

على ظهر نسخة لكتاب البدائع

سبقت الكاملين إلى المعالي ... بصائب فكرة وعلو همة
ولاح بحكمتي نور الهدى في ... ليال للضلالة مدلهمة
يريد الجاحدون ليطفئوه ... ويأبى الله إلا أن يتمه

قال ابن العديم سمعت ضياء الدين محمد بن خميس الحنفي يقول حضرت الشيخ الكاساني
عند موته فشرع في قراءة سورة إبراهيم حتى انتهى إلى قوله يثبت الله الذين آمنوا بالقول
الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة خرجت روحه عند فراغه من قوله في الآخرة
ودفن داخل مقام إبراهيم الخليل بظاهر حلب والله أعلم أبو جعفر الهندواني
عنه في القنية في مسألة ما يضرب الطبل في الأعياد يحله أم يحرم
واجبا وجعله مباحا كالمزاح ... عنه وقال إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أمر أهل المدينة أن يردوا ...
وكانت ملأى الناس ومع ذلك قطع ... وأنشد ... الحدوق
حول المدينة ووضع ... من بعد ... السلطان قال صاحب القنية
وقال ... وكان ... الإمام ... على
أجره ... بخط ... والشوم وضبط الدرر وسد الأبواب
الشكل قال ... أبو جعفر الهندواني
محمد بن عبد الله ... الخوارزمي كان الإمام ...

اذا سمع خفق النعال من خلفه وهو راكب ايستطر اصحابه فقال لا يفعل
وان فعل فصلاته فاسدة واثنى عليه ابو زيد الدبوسي عبيد الله بن عمر بن
عيسى صاحب كتاب الاسرار وتقويم الادلة كان من كبار فقهاء الحنفية ممن يضرب
المثل توفي ببخارى سنة ثلاثين واربعمائة قلت تقدمت هذه الترجمة في العين
وهذا تكرير والله اعلم ابو سعيد الصغاني سمع ابا حنيفة يقول لا ينبغي للقاضي
ان يترك على القضاء اكثر من سنة لانه اذا كان اكثر من سنة ذهب فقهه
ابو العلاء بن ابي موسى الضرير اسمه محمد بن عيسى ابو عبد الله يعرف بابن ابي موسى
الفقيه ولي القضاء ببغداد في ايام المتقي ثم عزل واعيد في خلافة المستكفي
وكان من اهل العلم بمذهب العراقيين وابوه كان من المتقدمين في هذا المذهب
وكان له سمت حسن ووقار تام وكان ثقة عند الناس لا مطعن عليه في شيء
مما يتقلده وينظر فيه ودخل [illegible] ووجد مقتولا في داره سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة
كتبه التصويب له كتاب الزيادات والجامع الكبير والجامع الصغير والكلام في
حكم الدار وشرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن وله في اصول الفقه [illegible]
ابو مطيع البلخي راوي كتاب الفقه الاكبر عن ابي حنيفة تقدم هو الحكم بن
عبد الله بن مسلمة بن عبد الرحمن [illegible] روى عن ابن عون وهشام بن
حسان ومالك بن انس وابراهيم بن طهمان وعنه احمد بن منيع وغيره تفقه عليه
اهل بلاده وكان ابن المبارك يجله لدينه وعلمه مات سنة تسع وتسعين ومائة

عزل القاضي في سنة

كتاب الزيادات والجامع الكبير

عن اربع وثمانين سنة بعد ما ولي قضاء بلخ وجاء كتاب الخليفة ليقرا وفيه ولي
العهد وابناه الحكم صبيا فسمع ابو مطيع من خلفه الوالي وقال بلغ من خطر
الدنيا انا نكفر بسببها وكرر ذلك مرارا حتى بكى الامير وقال لي [illegible]
اجترئ بالكلام تكلم ولكن متى اتانا قد ذهب يوم الجمعة فادعى الناس [illegible]
المسلمين واخذ بلحيته وبكى وقال بلغ من خطر الدنيا ان يجر الى الكفر حتى قال
وابناه الحكم صبيا غير جائز فهو كافر فضج اهل الجامع بالبكاء وهرب [illegible]
بالكتاب وكان ابو مطيع اذ ذاك قاضيا وكان يذهب الى ان التسبيحات ثلاث
في الركوع والسجود ابو جعفر احمد بن علي بن عبد العزيز يعرف بالظهير البلخي ثم
السمرقندي تفقه وقدم حلب ودمشق ودرس وصنف شرح الجامع الصغير
وله شعر مات بدمشق ليلة الاثنين ثاني عشر شوال سنة ثلاث وستين وخمسمائة
قلت اعاد ذكر هذه الترجمة عند ابي مطيع لاجل ان صاحب الاصل ذكره في الكنى
بعد الكمال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]



ربيعة الرأي أخذ عن أبي يوسف وزفر وروى عن أبي عوانة وابن مهدي
وعنه أحمد بكار بن قتيبة وعبد الله بن قحطبة والحسن بن أحمد بن بسطام
وله مصنف في الشروط وله أحكام الوقف مات سنة خمس وأربعين ومائتين
وفي هذا الحرف هبة الله بن أحمد بن معلى بن محمود شجاع الدين التركستاني
كان فقيها أصوليا حسن الأخلاق دائم الاشتغال والتصنيف تفقه على
الجلال الخبازي وله كتاب تبصرة الأسرار في شرح المنار وكتاب الغرر
وكتاب الإرشاد وشرح عقيدة الطحاوي وكتاب المنال ولد سنة إحدى
وسبعين وستمائة بمدينة طراز من إقليم تركستان وتوفي بالمدرسة الظاهرية
في ليلة عشر ذي القعدة سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة وهناد بن إبراهيم
ابن محمد بن أبو المظفر النسفي سمع وأكثر ورحل وخرج الفوائد وحكى
عنه الخطيب وأشار إلى تضعيفه توفي يوم السبت ثاني ربيع الأول سنة
خمس وستين وأربعمائة ومولده سنة أربع وثمانين وثلثمائة قال الذهبي
وقال قرأت على أبي علي بن الخلال أخبركم أبو جعفر أنا طاهر السلفي أنا أبو علي
البردوي وأبو الحسن الطيوري قالا أنا هناد النسفي أنا محمد بن عثمان ثنا
الحسن بن يوسف أنا أحمد بن علي العدوي نا محمد بن أبي عمر الطواويسي
سمعت عمر بن وهب يقول سمعت شداد بن حكيم يذكر عن محمد بن الحسن رحمه الله
في الأحاديث التي رويت أن الله يهبط إلى السماء الدنيا ونحو هذا من الأحاديث

تبصرة الأسرار في شرح المنار

قال قال محمد بن الحسن هذه الأحاديث قد روتها الثقات فنحن نرويها
ونؤمن بها ولا نفسرها يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد
ابن حبتة أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة رضي الله عنه وسعد
ابن حبتة هو سعد بن عوف بن بجير بن معاوية الأنصاري وأمه حبتة
بنت مالك بن أبي عمرو بن عوف أخذ أبو يوسف عن أبي حنيفة رضي الله عنه
وولي القضاء للثلاثة من الخلفاء المهدي والهادي والرشيد وكان
إليه تولية القضاء في المشرق والمغرب قال أحمد وابن معين ثقة مات
ببغداد يوم الخميس لخمس خلون من ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وقيل لخمس
خلون من ربيع الآخر سنة اثنتين وثمانين ومائة وقال ما قلت قولا خالفت
فيه أبا حنيفة إلا وهو قول كان قد رغب عنه وأوصى بمائة ألف لأهل مكة
ومائة ألف لأهل المدينة ومائة ألف لأهل الكوفة ومائة ألف لأهل بغداد
قلت ورأيت بخط شيخنا شيء من التراجم حاشية فيها أبو يوسف أول من
خوطب بقاضي القضاة وأول من غير لباس الفقهاء هذا الزي وذلك في زمن
الرشيد وهو أول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة وأملى
المسائل ونشرها ونشر علم أبي حنيفة في أقطار الأرض وقيل لما أبو يوسف
مات أبو حنيفة لو [illegible] له من أصحابه إلا أبو يوسف لكفاه
سراج الدين للرازي ومولده [illegible] جمادى الأولى سنة

قوله ان حروات طالق وحكمه اي حكم الصريح ثبوت موجبه اي
ما اوجبه اللفظ الصريح من الحكم في المثال الاول والطلاق في الثاني
حال كونه مستغنيا عن العزيمة اي النية فيقع العتق والطلاق المقدم
نوى او لم ينو والكناية وهي ما اي لفظ لم يظهر المراد منه الا بقرينة
فهو محتمل فان بين المراد لا يتميز بدا من غيره الا بقرينة تنضم الى ذلك كسبقه
في الذكر وحكمها اي حكم الكناية عدم العمل بها الا بالنية لانه
لا يثبت الحكم الشرعي في الابنية المتكلم كما في كنايات الطلاق حال
الرضا او ما يقوم مقامها اي قيام النية مثل مذاكرة الطلاق فيما
يصح جوابا او ردا او زجرا دون غيره ولا يصلح الكلام هو الصريح لان الكلام
للافهام والافادة والصريح هو التام في هذا المعنى دون الكناية فقصرت
عن البيان لاشتباه المراد فيتوقف في افادة المقصود على قرينة
ويظهر هذا التفاوت الحاصل بين الصريح والكناية فيما يدرأ بالشبهات
حيث جاز اثباتها بالصريح دون الكناية حتى ان من قال لآخر
جامعت فلانة لا يجب عليه حد القذف لانه لم يصرح بالزنا
ويجب اذا قال زنيت بها والرابع اي القسم الرابع من اصل الاقسام
في معرفة اي ادراك وجوه اي طرق الوقوف اي الاطلاع
على احكام النظم اي المراد منه وحاصله معرفة طرق وقوف

الناسع

الناسع على مراد المتكلم من الاحكام الثابتة بنظم الكلام ومعناه
قيل المعرفة صفة العارف والتقسيم للكتاب وتقسيم الكتاب باعتبار
صفة في غيره لا يستقيم اجيب بجعلها مصدرا بمعنى المفعول
قلت ـــ يعكر عليه قوله الاستدلال فانه صفة المستدل لا
لما يعرف من الاقسام مع ثبوته في الكلام فكان الاولى ترك
هذا البيان والتعبير بما يستند بعبارته الى [illegible] وهو اي القسم الرابع
اربعة اي اربعة اقسام باستقرائهم الاول الاستدلال بعبارة
النص الاستدلال لان استدلال الذهن من المؤثر الى الاثر كما ان استدلال الاثر
من ادراك الاثر الى الدخان واورد ايضا ان الاستدلال صفة المستدل
والتقسيم للكتاب واجيب بانها [illegible] تقدم جوابه عنه منها ولا يخفى ما
فيه فالاولى تركه كيف ولم يستمروا عليه كما ستقف عليه في الثالث
من هذه الاربعة وهو اي الاستدلال بعبارة النص العمل اي اثبات
الحكم لان المراد عمل [illegible] لانه هو المستدل [illegible] هو المراد وظاهر
هذا التركيب يعطي ان المراد عمل الجوارح لان ما سيق الكلام له هو الثابت
بالبيان [illegible] اي [illegible] اي ذلك الذي ظهر [illegible]
الاول هو اثبات الحكم بنظم لا يحتاج الى [illegible] مثل الحكم
باعانتهم من الشبهة للفقراء في قوله تعالى للفقراء المهاجرين الاية



بغداد واقام بها وحدث الى حين وفاته وكان سماعه صحيحا وكان
اديبا شاعرا اخباريا وكان اول سماعه الحديث سنة ثلاث وثلثين
وثلثمايه واول ما تقلد القضا من قبل ابي السايب عتبة ابن عبيد الله
بالقصر وبابل وما والاهما في سنة تسع واربعين ثم ولاه المطيع لله
غير ذلك وكانت وفاته سنة اربع وثمانين وثلثمايه ومسعود بن ابي بكر
ابن الحسين الواهي له كتاب اللمعه في نظم الجامع الصغير ومسعود بن الحسين
ابن سعد القاضي ابو الحسن اليزدي مولده سنة خمس وخمس مايه قال
ابن الجوزي احد الفقها الحاذقين على مذهب ابي حنيفة واحد المدرسين ببغداد
واحد القضاة والمفتين بها درس بمشهد الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
في سنة خمس وستين وخمس مايه وصنف كتاب التقسيم والتشجير في شرح الجامع
الصغير وكانت وفاته سنة احدى وتسعين وخمس مايه ومسعود بن شجاع
برهان الدين الاموي مولده بدمشق سنة عشره وخمس مايه تفقه على البرهان
علي بن حسن البلخي ودرس بالنورية والخاتونية وولي قضا العسكر وكان
خبيرا بالمذهب تفقه عليه ابو حفص عمر بن محمد بن قيام وجمع كتابا
في الفقه ونظم الشعر الرايق توفي يوم الاحد سادس عشر جمادى الاخرة
سنة تسع وتسعين وخمس مايه ومسعود بن شيبه بن الحسين السندي عماد الدين
شيخ الاسلام وله كتاب التعليم وكتاب طبقات الاصحاب وسلم بالتصنيف

كتاب اللمعه

كتاب التقسيم والتشجير في شرح الجامع الصغير

كتاب التعليم وكتاب طبقات الاصحاب

ابن سلامه بن شبيب العقيقي سنة الى ترجمة على ابواب البخاري فقال له الفقيه
عرف بالنجم البخاري قال ابن العديم كان فقيها فاضلا اديبا له
حسن صنعه والجادة فيه وكانت وفاته قبل الستمايه ومظهر بن الحسين
ابن سعد بن علي بن بندار اليزدي له شرح القدوري سماه اللباب واختصر
النوادر لابي الليث وسماه الخلاصه ومغلطاي بن قليج بن عبد الله
علا الدين البكجري امام وقته وحافظ عصره مولده سنة تسع وثمانين وستمايه
ووفاته يوم الثلاثا رابع عشرين شعبان سنة اثنتين وستين وسبعمايه سمع
على ابن عمر الواني ويوسف بن عمر الختني ويونس الدبابيسي وغيرهم وتولى مشيخة
الحديث بالمظفرية [illegible] ومدرسة ابي [illegible] والظاهرية
وميعاد الجامع الناصري وصنف الكثير [illegible] الى شرح البخاري
نحو عشرين مجلدا واكمال تهذيب الكمال نحو عشر مجلدات [illegible]
في المؤتلف والمختلف وذيل على ضعفا ابن الجوزي وشرح قطعة من سنن
ابن ماجه في خمس مجلدات وسيرة نبوية سماها الزهر الباسم في سيرة ابي القاسم
وله مجاميع جمة وغير ذلك ومسعود بن احمد بن مسعود بن زيد ابو محمد الحارثي [illegible]
شرح [illegible] البخاري شرحا مفيدا غاية في بابه [illegible] عبد القادر [illegible]
[illegible] الاصحاب [illegible] مسعود [illegible]
[illegible] مسعودي احد [illegible] الاعلام [illegible]

والموفق بن محمد بن الحسن بن ابي سعد ابو المؤيد الخاصي صدر الدين الخوارزمي
كان فقيها مناظرا عالما بالخلافيات والادب مولده بجرجانية خوارزم في صفر
سنة تسع وسبعين وخمسمائة ووفاته بمصر سنة اربع وثلاثين وستمائة له
كتاب الفصول في علم الاصول ورسائل مفيدة وولده المؤيد بن الموفق بن محمد
شرح الكلم النوابغ للزمخشري وله كتاب نثر الدرة وشعر السعراني عليه
عز الدين بن عبد السلام وكان موجودا بعد الاربعين وستمائة وميمون بن محمد
ابن محمد بن سعيد بن محمد بن محمد بن مكحول بن ابي الفضل ابو المعين النسفي المكحولي
الامام الزاهد العالم البارع له كتاب التمهيد لقواعد التوحيد وكتاب التبصرة
في الكلام قال عمر بن محمد في كتاب القند كان علما الشرق والغرب يغترف
من بحاره ويستضيء بانواره توفي في الخامس والعشرين من ذي الحجة سنة ثمان
وخمسمائة وله سبعون سنة قال الذهبي روى عنه شيخ الاسلام محمود بن احمد
الساغرجي وعبد الرشيد بن ابي حنيفة الولوالجي وناصر بن ابي المكارم عبد السيد
ابن علي ابو الفتح المطرزي برهان الدين خليفة الزمخشري ولد بجرجانية
خوارزم سنة ست وثلاثين وخمسمائة وقدمه وصار راسا في الاعتزال
وبرع في الفقه واللغة والعربية صنف المغرب والايضاح في شرح المقامات
توفي عاشر جمادى الاولى سنة عشر وستمائة قلت ذكر في المغرب ان له
كتابا سماه المعرب بالمهملة وذكر الذهبي ان له تصانيف في الادب وشعر كثير

كتاب الفصول في علم الاصول

كتاب التمهيد وكتاب التبصرة

مصنف المغرب

وقال ابن خلكان له الاقناع في اللغة ومختصر اصلاح المنطق ومقدمة
لطيفة في النحو مشهورة قال الذهبي اسم مقدمته المصباح واما المطرزية
المشهورة فلابي عبد الله البلخي نصر بن محمد بن احمد بن ابراهيم ابو الليث السمرقندي
امام الهدى له تفسير القرآن وكتاب النوازل في الفقه وخزانة الاكمل
وتنبيه الغافلين وكتاب بستان العارفين توفي ليلة الثلاثاء لاحدى عشرة خلت
من جمادى الآخرة سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة قلت تفقه ابو الليث على
ابي جعفر الهندواني وله من المصنفات غير ما ذكر كتاب عيون المسائل وكتاب
تاسيس النظائر ومقدمة الصلاة المشهورة وكتاب الفتاوى والنوازل
في اسم كاتب [illegible] الفقه لاجزاء الاكمل [illegible] وقال الذهبي سنة [illegible]
يلقب بهذا الاسم [illegible] بن احمد بن ابراهيم ابو الفتح المروزي البلخي الزاهد الفقيه
قال الذهبي سمع جده لامه ابا المظفر منصور بن اسماعيل وابي [illegible]
الدباس وجماعة وخرج له شيخ الاسلام ثلاث مجالس وكان [illegible]
في عصره واعلمهم توفي سنة عشر وخمسمائة في هذه الطبقة [illegible]
ابن ابراهيم بن الخليل تاج الدين الخوارزمي تفقه على الشيخ ركن الدين [illegible]
وشرح المقامات وسماه الواضح وتوفي [illegible] عاشر [illegible]
سنة اربعين وستمائة [illegible] له كتاب الارشاد في الفقه [illegible]
ابن يحيى بن مسلم [illegible]

ابو الليث

تفسير كشاف

في خوارزم سنة سبع وستين واربعمائة اخذ الادب عن ابي منصور بن مضر
وصنف التصانيف البديعة منها الكشاف في تفسير القرآن العزيز لم يصنف قبله
مثله والفائق في تفسير الحديث واساس البلاغة في اللغة وربيع الابرار ونصوص
الاخبار ومتشابه اسامي الرواة والنصائح الكبار والنصائح الصغار وضالة
الناشد والرائض في علم الفرائض والمفصل في النحو ورؤوس المسائل في الفقه وشرح
ابيات سيبويه والمستقصى في امثال العرب وسوائر الامثال وديوان التمثيل
وشقائق النعمان في حقائق النعمان وشافي العي من كلام الشافعي والقسطاس
في العروض ومعجم الحدود والمنهاج في الاصول ومقدمة الادب وديوان
الرسائل وديوان الشعر والرسالة الناصحة والامالي وغير ذلك وكان
شروعه في المفصل في غرة من رمضان سنة ثلاث عشرة وخمسمائة وفرغ
منه في غرة المحرم سنة خمس عشرة وجاور بمكة زمانا فكان يسمى جار الله
لذلك وتوفي ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة بجرجانية خوارزم بعد
رجوعه من مكة [illegible] في الحنفية الشيخ محي الدين والشيخ عماد الدين ومحمود بن قاضي
خان الامام مجد الاسلام البخاري [illegible] من ذرية ابي يوسف صنف
الطريقة في الخلاف وكانت وفاته يوم السبت خامس جمادى الاولى سنة
ست وستين وستمائة ومحمود بن محمد بن داود الافشنجي اللؤلؤي البخاري
مولده ببخارى سنة سبع وعشرين وستمائة وتفقه على الامام ابي عبد الله محمد

ابن احمد بن عبد الحميد القرشي وكان اماما فاضلا متبحرا عارفا
بالمذهب والتفسير صنف شرحا على منظومة الامام النسفي وسماه الحقائق
واستشهد في وقعة التتار ببخارى سنة احدى وسبعين وستمائة ومحمد
ابن مسعود الامام ابو المحامد [illegible] الكري واضاف اليها [illegible]
الفروع المحتاج اليها وكان حسن الاداء ومحمود بن الولي له كتاب [illegible]
وكان رفيقا للطاهر بن علي رحمه الله توفي سنة عشرين وخمسمائة ومحمد
الدهلوي الملقب سعد الدين شرح المنار في اصول الفقه وسماه افاضة
الانوار في اضاءة اصول المنار وعماد بن محمود بن محمد الابهري
[illegible] نجم الدين ابو الرجا شرح القدوري وله كتاب [illegible] والحديقة
سماها الناصرية صنفها لركن خان توفي سنة ثمان وخمسين وستمائة
[illegible] من فضلاء خوارزم وصنف الاكثر
على [illegible] الابنية وغيرها وقرأ الكلام على [illegible]
[illegible] وقرأ [illegible] والروايات على الشيخ [illegible]
الادب [illegible] الاماثل [illegible]
[illegible] في الاصول [illegible]
[illegible] سنة [illegible]
[illegible] على القدوري وقرأ الاصول [illegible]

لا يأكل من هذه النخلة ولا نية له تحولت اليمين الى ما يخرج منها
بلا صنعة كالجمار والطلع والرامخ والبسر والرطب وصقره والتمر
لا النبيذ والخل المتخذ منه وكذا اذا كانت مهجورة وهي ما لا
يمكن الوصول اليها الا ان الناس هجروها اي تركوها كما اذا حلف
لا يضع قدمه حافيا وان لم يدخل وهذا مهجور عرفا والمهجور
عرفا كالمعدوم فانصرف اليمين الى الدخول وهو المجاز المتعارف
فيحنث ان دخلها حافيا او منتعلا راكبا او ماشيا والمهجور شرعا
كالمهجور عادة كالخصومة مهجورة شرعا بقوله تعالى ولا تنازعوا
فاذا وكله بها انصرف التوكيل بها الى الجواب بنعم او بلا ولو كان
للفظ حقيقة مستعملة ومجاز متعارف فالعمل بالحقيقة عنده وبالمجاز
عندهما كما اذا حلف لا يأكل حنطة فاليمين عنده على عينها وعندهما
على ما يتخذ منها وتترك الحقيقة بدلالة العادة كما اذا حلف لا يأكل
رأسا فالحقيقة ما يسمى رأسا فترك وتقع يمينه على ما يكبس في التنانير
ويباع بدلالة العادة وتترك ايضا بدلالة في محل الكلام اي
يدل محل الكلام على ان الحقيقة تركت فلم تكن مرادة كانما الاعمال
بالنيات دل وجود الاعمال بغير نية على انه صرف عن وجوده
الى حكمه ... اي وترك الحقيقة بسبب دلالة معنى اي حال ...

الى المتكلم كما في يمين الفور وهي كمن ارادت امرأته ان تخرج في الحال
ونحوه فقال والله لا تخرجي او ان خرجت فانت طالق فلبثت ساعة
ثم خرجت لم يحنث فالحقيقة عدم الخروج ابدا ترك هذا وحمل
على الخروج المعين وهو ما منعها منه بدلالة حال المتكلم وهو
ارادة المنع الخاص لا ابدا تترك بدلالة سياق النظم وهو ...
لفظه ... بالكلام مثل قوله طلق امرأتي ان كنت رجلا فقوله
ان كنت رجلا اخرج هذا الكلام عن التوكيل الى التوبيخ وتترك
بدلالة اللفظ في نفسه من اشتقاق او اطلاق كمن حلف لا يأكل لحما
لا يقع على لحم السمك لان اللحم ينبئ عن الشدة بدلالة او اطلاق
كمن حلف لا يأكل لحما لا يقع على لحم السمك لان اللحم ينبئ عن الشدة
بدلالة التئام الحروف والحرج والحم وهي الدم ولا دم في السمك
ولذا يعيش في الماء ويحل بلا ذكاة والاطلاق ينصرف الى الكامل في الحقيقة
بدلالة الاشتقاق والاطلاق صرفت اليمين عن السمك و...
الظاهر والخاص ... اصطلاحا ... اي لفظ ظهر ... المراد
منه ظهورا ... الاستعمال فهو لغة ... ما احترز به عن
الظاهر فان الظهور فيه ليس بامر الاحتمال وكذا الاستعمال في
تخرج النص والمفسر لان ظهورها بالسياق والقرائن لا بمجرد الاستعمال



شمس الدين القونوي

يوم وليلة من ايام موسمه يقول الله الله قريبا من خمس عشرة الف مرة وما
زال يقول الله الله حتى طفي وكانت وفاته سنة خمسين وخمسمائة ومحمد بن
اليمان ابو بكر السمرقندي الامام من طبقة الماتريدي له كتاب معالم الدين
وكتاب الرد على الكرامية وكتاب الاعتصام توفي سنة ثمان وستين وماتين
ومحمد بن يوسف بن الياس الشيخ شمس الدين القونوي الرومي نزيل دمشق أخذ
عن العلامة تاج الدين التبريزي وغيره قال ابن حبيب امام وقدوة علما وعلا
وحبر اهل زمانه يصدق بهم طرفا وسلالة علامة العلما وقدوة الزهاد والعباد
والاتقيا عين الاعيان انسان عين الزمان جامع اشتات الفنون رافع اعلام
العلوم كاشف سرها المكنون له مصنفات تدل على غزارة علمه وجليل عرفانه
ودقيق فهمه شرح تلخيص المفتاح وشرح مجمع البحرين في عشرة اجزا واختصره
منه في ستة اجزا واختصر المفصل للزمخشري وشرح مسلم للشيخ محي الدين وله
كتاب درر البحار جمع فيه الجمع وزاد عليه مذهب احمد مع بيان وفاق
الايمة لبعضهم بعضا وخلافهم في نحو خمس كراريس صغار وشرح عمدة النسفي
في اصول الدين وغير ذلك وكانت وفاته خامس جمادى الاولى سنة ثمان
وثمانين وسبعمائة محمود بن احمد بن الحسن عماد الدين الفاريابي توفي ليلة
الخميس العشرين من جمادي الاولى سنة سبع وستمائة له كتاب خلاصة الحقائق
لما فيه من اساليب الدقائق في الوعظ ذكر فيه [illegible] وهو كتاب لم تكحل

خلاصة الحقائق

عين الزمان بمثله جمع فيه ما وقع عليه اختياره من احيا علوم الدين وشرح
الابرار والاولويات وكتب الايمة الستة والشمايل والبستان لابي الليث
والجمل المانون للنجم النسفي والحلية لابي نعيم والشهاب للقضاعي وطبقات
الصوفية لسهل بن عبد الله التستري واللطايف للقشيري ومعرفة الصحابة
للاصبهاني في النوادر لابي زيد البسطامي والروضة للزندويستي والرقائق
لعبد الله بن المبارك وسلك الجواهر ونثر الزواهر وخلاصة المقامات
وصحاح الجوهري وغريب ابي عبيد وغير ذلك مما يعثر على سبعين مصنف
وفرغ منه سنة سبع وستين وخمسمائة على ما اشار اليه في شعر قاله في اخر
كتابه والله اعلم محمود بن احمد بن عبد السيد بن عثمان بن نصر بن عبد الملك
جمال الدين ابو المحامد الحصيري البخاري تفقه ببخارى [illegible]
وسمع من منصور الفراوي وابي الفتوح الطوسي وجاور [illegible]
ابي هاشم ودرس بدمشق وافتى وحدث وتفقه عليه [illegible]
ايوب وجماعة وشرح الجامع الكبير وكان [illegible]
نزها عفيفا [illegible] وتوفي في يوم الاحد ثامن صفر سنة
ثلاثين وستمائة بدمشق ومولده ببخارى في جمادى الاولى سنة ست
واربعين وخمسمائة [illegible]
شرحه للجامع الكبير [illegible] وله اخر مختصر [illegible]

في مجلدين يسماه خير مطلوب في الفقه محمود بن احمد بن الفرج بن عبد العزيز
الساغرجي السعدي ابو المحامد فقيه عارف بالسنن رحل وكتب واملا
الحديث بسمرقند ومات في عشر ستين وخمسمائة ومولده سنة ثمانين واربعمائة
محمود بن ابي بكر بن ابي العلاء بن علي بن ابي العلاء شمس الدين ابو العلا الكلاباذي
البخاري الفرضي برع في الفرايض وغيرها وقدم الله هرة مات بدمشق في
سنة سبع مائة قلت قال الذهبي امام في الفرايض عارف بالحديث والرجال
جم الفضائل مليح الكتابة واسع الرحلة سمع من سبعمائة وخمسين شيخا سود
كتابا كبيرا في مشتبه النسبة وسود معجما لنفسه استفدنا منه وصنف في
الفرايض تصانيف وكان بارعا فيها وكان لا يمس الاجزاء الا على وضوء
وممن يسمى بهذا الاسم محمود بن احمد بن ظهير بن شمس الدين الاردبيلي وفقيه
عارف بالفرايض والحساب صنف في الفرايض كتابا سماه ارشاد الالباب
الى معرفة الصواب ثم ضم اليه السراجية وزاده ابوابا وذكر فيه المذاهب
الاربعة وسماه ارشاد الراجي لمعرفة فرايض السراجي وشرح عروض
الاندلسي وتوفي بعد العشرين وسبعمائة ومحمود بن احمد بن عبد العزيز
ابو المعالي له كتاب سماه الفتاوى هكذا في النسخ التي بايدينا وذكره [illegible]
في المحيط والله اعلم وله كتاب نصاب الفقه في الفتاوى ومحمود بن احمد
بن مسعود جمال الدين ابو الثنا القونوي الدمشقي ولي قضاء دمشق

سنة تسع وخمسين وسبعمائة ثم عزل وولي نيابة سنة ست وستين ودرس
بالريحانية وصنف كتاب المنتهى في شرح المغني في اصول الفقه وكتاب القلائد
شرح العقائد وكتاب الزبدة شرح العمدة في اصول الدين واختصر شرح الهداية
للسغناقي وسماه خلاصة النهاية واكمل شرح والده على الجامع الكبير وكتاب
التفريد في مختصر التجريد للقدوري وكتاب تهذيب احكام القرآن وكتاب
المجلد في فوائد الهداية وكتاب البغية في الفتاوى مجلدين وكتاب القنية في
الفتاوى مجلد وكتاب الجمع بين وقفي هلال والخصاف وكتاب الاعتماد في الاحتجاج
على الادلة الشرعية وكتاب العمدة مختصر مسند ابي حنيفة رضي الله عنه تخريج
الحارثي وكتاب المعتمد في شرح العمدة وكتاب مشرق الانوار في مشكل الآثار
ومقدمة في رفع اليدين في الصلاة وغير ذلك توفي بدمشق سنة سبع وسبعين
وسبعمائة ومحمود بن رجا الاسبيري له مقدمة في اصول الفقه [illegible]
ومحمود بن عبد [illegible] له فتاوى وكان رفيقا [illegible] عبد القادر
الجواهر [illegible] محمود بن عبد الله البخاري الامام علاء الدين [illegible]
الاسلام [illegible] وله كتاب [illegible] شرح [illegible] محمود بن
ابي محمود [illegible] الشرعية [illegible] شرح الهداية [illegible]
بالكفاية [illegible] محمود بن [illegible]
[illegible]



ابو غانم المعروف بابن العديم الحلبي العقيلي مولده سنة خمس وثلاثين وستمائة
ووفاته سنة خمس وقيل سنة اربع وتسعين وستمائة كان عالما بحرا بارعا له
كتاب الرائض في علم الفرائض ومحمد بن عمر بن محمد الشيخ ظهير الدين ابو المظفر
النوجاباذي البخاري تفقه على شمس الائمة الكردري ومحمد بن عمر الاخسيكثي
ومن تصانيفه مختصر القدوري ومحمد بن الفضل المفسر البلخي له كتاب الاعتقاد
صنفه لمحمود بن سبكتكين ومحمد بن ابي القاسم الخوارزمي من المشايخ الفقهاء
حفظ كتاب الادمي في النحو فنسب بالادمي ايضا اخذ عن الزمخشري وكان
اماما حجة في العربية له كتاب شرح الاسماء الحسنى وكتاب اسرار الكتب وكتاب
مفتاح التنزيل وكتاب الترغيب في العلم وكتاب اذكار الصلاة وكتاب الهداية
في المعاني والبيان وكتاب التنبيه على اعجاز القران وتفسير مات سنة
اثنين وسبعين وخمسمائة ومحمد بن محمد بن احمد بن عبد الله بن عبد المجيد
ابن اسمعيل ابو الفضل الحاكم الشهيد سمع ابا رجاء الهورقاني ويحيى بن
ماسويه من ائمة مرو وبنيسابور عبد الله بن شيرويه وبالري ابرهيم بن يوسف
القهستاني وببغداد الهيثم بن خلف الدوري وبمكة مفضل بن محمد الجندي
وبمصر علي بن احمد ابو سليمان وببخارى حماد بن احمد بن حماد والحسن ابن
سفيان النسوي وغير هولاء من ائمة الامصار وسمع منه ائمة خراسان
وحفاظها وجمع وصنف الكثير من ذلك المختصر الكافي جمع فيه كتب محمد بن الحسن

المبسوط وما في جوامعه المولفة قال الحاكم ابو عبد الله ما رايت في
جملة من كتبت عنهم من اصحاب ابي حنيفة احفظ للحديث واهدى الى رسومه وافهم
له منه وقتل شهيدا وهو في صلاة الصبح في ربيع الاول سنة اربع وثلاثين
وثلثمائة وقال الذهبي كان عديم النظير وهو شيخ الحنفية في زمانه ولي قضاء بخارى
واختلف الى الامير الحميد فاراده على العلم فلما علا الحميد قلده اعنة الامور
كلها وكان يمتنع عن اسم الوزارة فلم يزل به الامير الحميد حتى قلدها قال الحاكم
ورحل الذهبي وطلبهم بخراسان والعراق ومصر والحجاز فاكثر وكان يحفظ
الفقهيات ويتكلم على الحديث ويصوم الاثنين والخميس ويقوم الليل وساعة
جمعة وكان لا يشغله اعباء الوزارة بل همته في العلم والطلبة اقرا ...
ومحمد بن محمد ابو سلمة تفقه على ابي احمد العياضي وتخرج ... كتاب جمل ...
ومحمد بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى بن مجاهد ابو اليسر البزدوي
اخو الامام صاحب التصنيف في الاصول قال عمر بن محمد النسفي في كتاب
القند كان ابو اليسر شيخ اصحابنا بما وراء النهر وكان امام الائمة على الاطلاق
والوفود اليه من الافاق ملا الشرق والغرب بتصانيفه في الاصول والفروع
توفي ببخارى في رجب سنة ثلاث وتسعين واربعمائة قال السمعاني ولد سنة
احدى عشرة واربعمائة وعقد جماعة ... ومعه وكان ...
ومحمد بن محمد بن ابي الحرب صالح شمس ... ابو عبد الله الخطيب ...

منه اى ان تفسير الطلبة [illegible] لقوله تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم
طلبت معانيه ان وضبطت بانها تستعمل بمعنى اين كقوله تعالى انى لك
هذا اى من اين لك هذا وبمعنى كيف نحو انى يكون لى غلام لم نظر بل
يوجب الاطلاق فى جميع المواضع نظرا الى الاولى اولا بل الاطلاق
بالاوصاف لا فى المواضع اى كيف شئتم سواء كانت قاعدة او مضطجعة
او على جنب بعد ان يكون المأتى واحدا فاذا سياق الاية سماهن
حرثا اى مواضع حرثكم لما يلقى فى ارحامهن من النطف التى هى بمنزلة
البذر للنسل فيكون الاتيان فى المواضع الذى يتعلق به هذا
الغرض وهو النسل والمجمل تعالى المفسر من اجملت الحساب اذا ضممت
بعضه الى بعض وهو ما اى كلام اشتبه مراده اى المراد منه لتزاحم
المعانى فيه من غير رجحان لاحدها فيحتاج للطلب والاستفسار
من المجمل حيث لم يدرك من نفس العبارة ثم انه قد يحتاج بعد ذلك
الى الطلب والتأمل وحكمه التوقف فيه الى ان يتبين مراده
اى المراد منه من المجمل اى من بيان المجمل كالصلاة فانها فى
اللغة الدعاء وذلك غير مراد وقد بينها النبى صلى الله عليه وسلم
والمتشابه تعالى المحكم وهو ما اى كلام لم يرج فى الدنيا بيان مراده
اى المراد منه لشدة خفائه كايات الصفات مثل قوله تعالى الرحمن

على العرش استوى وحكمه التوقف فيه ابدا مع اعتقاد حقيته [illegible]
اى اعتقاد ان مراد الله تعالى منه الحق وما يعلم تاويله الا الله
والقسم الثالث من اصل الاقسام فى وجوه اى طرق استعمال النظم
النظم فى بيان الكلام بالنظم وهو اى القسم الثالث اربعة اى اربعة اقسام
الحقيقة وهى ما اى ثابت من حق الشئ اذا ثبت او المثبتة من حققت
الشئ اذا اثبته وهى فى الاصطلاح اسم لما اى للفظ اريد به ما اى
وضع له ذلك اللفظ والمجاز مفعل من الجواز وهو فى الاصطلاح
اسم لما اى للفظ اريد به غيره وضع له لعلاقة بينهما كتسمية الشجاع
اسدا ومن حكمهما اى الحقيقة والمجاز استحالة اجتماعهما مرادين
للفظ واحد فى وقت واحد بان يكون كل منهما متعلق الحكم نحو لا
تقتل الاسد وتريد الحيوان المفترس والرجل الشجاع لان ارادة
الحقيقى اذا لم [illegible] ارادة المجازى لم يتحقق الصرف وهو شرط واذا
ثبت انهما امتنع اجتماعهما فاذا اوصى لمواليه لا [illegible] ولد موالى الموالى
واذا كان له معتق واحد يستحق النصف ويكون النصف الباقى
للورثة لا لموالى الموالى [illegible]
لان المستعار لا يزاحم الاصل كان كانت الحقيقة متعذرة
وهى ما لا يصاب الا بمشقة يجوز العدول الى المجاز كالو اكل



خواهرزاده

بلغت مصنفاته في أصول الدين والفقه ومعاني القرآن قريبا من مائة مصنف
ذكره الخطيب وغيره وكانت وفاته في سنة ست وأربعمائة و محمد بن الحسين
أبي محمد بن الحسين البخاري المعروف ببكر خواهرزاده قال السمعاني كان
إماما فاضلا حنفيا وله طريقة حسنة مفيدة جمع فيها من كل فن وله كتاب
المبسوط توفي في جمادى الأولى سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة قال الذهبي
كان إماما كبير الشأن بحرا في معرفة المذهب وطريقته أبسط طريقة الأصحاب
وكان يحفظها سمع أباه وأبا الفضل منصور الكاغدي وجماعة وأملى ببخارى
مجالس وخرج له أصحاب أئمة وكان عالم ما وراء النهر روى عنه عثمان
البيكندي وعمر بن محمد بن نفيس النسفي وغيرهما و محمد بن حسن بن محمد بن يوسف
أبو عبد الله الفاسي المغربي المقرئ العلامة جمال الدين نزيل حلب ولد
بفاس بعد الثمانين وخمسمائة وقدم ديار مصر فقرأ بها القراءات وتفقه بحلب
على مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه وكان بصيرا بالقراءات ووجوهها وعللها
حاذقا بالعربية عارفا باللغة مليح الخط إلى الغاية على طريق المغاربة
كبير الفضائل شرح حرز الأماني شرحا في غاية الجودة توفي سنة ست وخمسين
وستمائة و محمد بن رمضان أبو عبد الله شريف الدين ذي شرحا جامعا للكثير
من الفروع الفقهية وسماه الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع
و محمد بن سليمان بن الحسن ابن الحسين قال الذهبي هو العلامة الزاهد

المبسوط

الفاسي

شرح حرز الأماني

ينابيع

ابن النقيب



الورع جمال الدين أبو عبد الله البلخي الأصل المقدسي الحنفي المفسر المعروف
بابن النقيب أحد الأئمة ولد سنة إحدى عشرة وستمائة ودخل القاهرة ودرس
بالعاشورية ثم تركها وأقام بالجامع الأزهر وقد صرف همته الأزهرية
إلى التفسير وصنف فيه كتابا حافلا جمع فيه خمسين تصنيفا بلغ فيه أربعين
مجلدة توفي في المحرم سنة سبع وثمانين وستمائة و محمد بن عباد بن ملك داود
ابن الحسين بن داود أبو عبد الله صدر الدين الخلاطي كان إماما عالما
وفقيها فاضلا سمع على المصيري وسمع منه صحيح مسلم بسماعه من الفراوي
والمؤيد الطوسي وسمع البخاري من ابن الزبيدي وجمع وصنف في مصنفاته تخريج
الجامع الكبير الذي أعيا كل فاضل تحريره وكتاب مقصد المسند اختصار المسند
الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه وله كتاب على صحيح الإمام مسلم وكانت وفاته
في رجب سنة اثنين وخمسين وستمائة و محمد بن عبد الله بن عبدون أبو العباس
قاضي إفريقية قال أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي في رياض النفوس
كان إماما عالما يذهب مذهب العراقيين مذهب أبي حنيفة وتحرك له وله تواليف
كثيرة منها كتاب في معرفة الآثار والفقه والاعتلال لأبي حنيفة وأصحابه
بقوله فيه نحو أربعين جزءا وكتاب الشروط وله رد على الشافعي كثير حسن
وكان حسن السيرة مات بإفريقية سنة سبع وخمسين ومائتين و محمد بن عبد الله
أبو عبد الله قاضي القضاة بدر الدين ابن ... الشبلي مولده سنة اثنتي عشرة

صدر الدين الخلاطي

قال في المبالك الصفة كتاب المبسوط في الفقه في اربعة عشر مجلدا املاه
من خاطره من غير مطالعة كتاب ولا مراجعة تعليق بل كان محبوسا في
الجب بسبب كلمة نصح بها وكان يملي عليهم من الجب وهم على اعلا الجب يكتبون
ما يملي عليهم قلت ويدل على ذلك ما قاله فيه انتهى ربع البيوع من المملي المحبوس
الى الله تعالى بالخضوع والسائل الدموع المنقطع عن الاهل والكتاب المجموع
الى الغير لكن اماكن يتوجع فيها بنحو هذا من السجع وعدته عشرة اجزاء ضخمة
وتارة يكون في اربعة عشر كما ذكر وتارة في خمسة عشر كما هو عندي
ورايت له كتابا في اصول الفقه جزا ضخما وشرح السير الكبير في جزئين ضخمين
املاهما وهو في الجب فلما وصل الى باب الشروط حصل الفرج فاطلق فخرج
من اوزجند الى فرغانة فانزله الامير حسن بمنزله فوصل اليه الطلبة فاكمل
الاملاء بدار الامير وشرح مختصر الطحاوي رايت منه قطعة وشرح
كتاب الكسب لمحمد بن الحسن جزا لطيف قلت من فطنته مع هذا الحفظ ما حكي
في البيان لكن الامير زوج امهات اولاده من خدامه الاحرار فسأل العلماء
الحاضرين عن ذلك فكلهم قالوا نعم ما فعلت فقال شمس الايمة اخطات لان
تحت كل خادم امراة حرة فكان هذا تزويج الامة على الحرة فقال الامير
اعتقت هؤلاء وجددوا العقد فقال للفقهاء الحاضرين فقالوا نعم
ما فعلت فقال شمس الايمة اخطات لان العدة تجب على امهات الاولاد

بعد الاعتاق فكان تزويج المعتدة من الغير ولا يجوز محمد بن اسعد بن محمد
ابن نصر ابو المظفر الحكيمي الواعظ نزيل دمشق وتفقه ببغداد قال
ابن ناصر كذاب توفي في المحرم سنة سبع وستين وخمسمائة بدمشق ومولده
يوم الخميس سادس عشر ربيع الاول سنة اربع وثمانين واربعمائة وله كتاب
تفسير القران وكتاب شرح المقامات وكتاب شرح الشهاب وتعليقة مختصر القدوري
ورزق الحظ في وعظه ولم يشعر وتكلم فيه ابن النجار وحكى عنه
حكايات تدل على انه كان دجالا قليل المروة ساقطا محمد بن الحسن بن فرقد
الشيباني اصله من قرية بدمشق يقال لها حرستا ومولده بواسط صحب
ابا حنيفة وعنه اخذ الفقه ثم عن ابي يوسف وروى عن مالك ومسعر
والثوري وعمرو بن دينار في اخرين وعنه ابو عبيد ويحيى بن معين وابو
الجوزجاني ومعلى بن منصور وهو ابن اخت عبد الله بن مسلمة الفهري وله
كتب عديدة وهو الذي نشر علم ابي حنيفة رضي الله عنه في نشره قال
محمد بن الحسن اقمت على مالك ثلاث سنين وسمعت منه سبعمائة حديث
وعن الشافعي حملت اوقارا من محمد بن الحسن وقر بعير وما رايت احدا
سمينا اخف روحا منه وكان يملأ القلب والعين وعن ابي عبيد ما رايت اعلم
بكتاب الله من محمد بن الحسن وكان متقدما في علم العربية والنحو والحساب
ولي قضاء الرقة للرشيد ثم قضاء الري وبها مات سنة تسع وثمانين ومائة

تفسير القران



برهان الإسلام صاحب المحيط البرهاني

ومن جملة من انتفع عليه الحصيري البخاري وكان كريم الأخلاق كثير التواضع
طيب المعاشرة محمد بن محمد بن محمد رضي الدين برهان الإسلام السرخسي مصنف المحيط
وهو أربع مصنفات كبير في أربعين مجلدا ومتوسط في اثني عشر مجلدا وصغير في
أربع مجلدات ومختصر في مجلدين وقدم حلب ودرّس بعد محمود الغزنوي ونُسب إلى
غير ما شهر به وأنه لم يصنف المحيط لقصوره في الفقه عن ذلك وأنه تصنيف
شيخه فادّعاه لنفسه وأنه كثير التصحيف يقول في الجنائز الجنابز وكتب واقفيه
إلى نور الدين الشهيد فعزله عن التدريس وقدم دمشق فدرّس بالخاتونية ولما مرض
تصدق بثمانمائة دينار محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي إمام الهدى

الماتريدي

له كتاب التوحيد وكتاب المقالات وكتاب رد أوائل الأدلة للكعبي وكتاب بيان
وهم المعتزلة وكتاب تأويلات القرآن وكتب أخر مات بسمرقند سنة ثلاث

تأويلات القرآن

وثلاثين وثلثمائة قلت تخرّج بأبي نصر العياضي وله كتاب رد تهذيب الجدل
للكعبي ورد كتاب وعيد الفساق للكعبي ورد الأصول الخمسة لأبي محمد الباهلي
وكتاب رد الإمامة لبعض الروافض وكتاب الرد على أصول القرامطة وكتاب
الرد على فروع القرامطة وكتاب مأخذ الشرائع في أصول الفقه وكتاب

مأخذ الشرائع

الجدل في أصول الفقه والله أعلم ● محمد بن موسى بن عبد الله البلاساغوني
التركي تفقه ببغداد وقدم دمشق وولي بها القضاء ومات في جمادى الآخرة
سنة ست وخمسمائة وكان يقول لو كان لي أمر لأخذت الجزية من الشافعية

لو كان لي أمر لأخذت الجزية من الشافعية

فيه أنشأ أبي خط شيخنا [illegible] ولا وجه لقوله يعتزل ولولا أني رأيت
جميع ما نسبه الشيخ له لما نسبته له رحمه وممن تخرّج بعبد الإمام محمد بن إبراهيم
ابن محمد بن علي بن عبد العزيز أبو جعفر الرازي قال أبو البركات المستوفي في
تاريخ إربل كان حنفي المذهب له معرفة بالأصول ورد إربل غير مرة وأقام
بالموصل يدرّس وله كتاب في الفرائض وكتاب في السنة وكتاب النوري مختصر
القدوري وكان موته حين أنه مات بالموصل سنة خمس عشرة وقيل أربع
عشرة وستمائة ومحمد بن أبي بكر المفتي الجمري بإمام زاده قال السمعاني
هو مفتي أهل بخارى إمام فاضل مفت واعظ [illegible] الأوزجندي ومحمد
ابن [illegible] مولده سنة [illegible] شهر ربيع الأول وله كتاب
سماه شرعة الإسلام ومحمد بن أبي بكر بن عبد المحسن له شرح القدوري [illegible]
[illegible] ومحمد بن أحمد بن أبي بكر الشيخ شمس الدين الركابي صنف على أبي السراج
وعلاء الدين القونوي وأفتى ودرّس وشرح المغني للخبازي [illegible] سماه
الكاشف المغني في شرح المغني وله كتاب [illegible] وكتاب [illegible] ومختصر
تاريخ ابن خلكان وسماه الجنان [illegible]
ومحمد بن أحمد بن أبي أحمد الإمام علاء الدين أبو منصور السمرقندي صنف تحفة [illegible]
الإمام أبو [illegible] مسعود الكاساني [illegible] وله كتاب [illegible] الفقه والقياس
في الأصول [illegible] عبد القاهر [illegible]

لانقطاع الوحي بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم ويسمى محكماً لغيره
وهو الوجوب اي وجوب العمل فاللام بدل المضاف اليه من غير
احتمال التأويل ولا للنسخ ولا للتبديل ويظهر التفاوت بين هذه
الاربعة عند التعارض لانه لا تفاوت بينها في ايجاب الحكم قطعاً
فيصير الظاهر متروكاً عند معارضة النص والظاهر والنص عند
معارضة المفسر والمفسر عند معارضة المحكم وقد مثل لذلك في
التوضيح بقوله واحل لكم ما وراء ذلكم فانه ظاهر في الاطلاق
مع قوله فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فانه نص
في بيان العدد وقوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن
حولين كاملين نص في بيان المدة مع قوله تعالى وحمله وفصاله
ثلاثون شهراً فانه ظاهر فيها وبقوله عليه الصلاة والسلام
المستحاضة تتوضأ لكل صلاة فانه نص مع قوله عليه الصلاة والسلام
المستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة فانه مفسر وبقوله تعالى اقيموا
الصلاة فانه مفسر مع قوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين
كتاباً موقوتاً فانه محكم في التكرار ولما انهى الاقسام الاربعة
[...] المقابلة جعل [...] الخفي [...] الظاهر وعرفه
بقوله فهو اي الخفي ما اي كلام خفي المراد منه بعارض اي بسبب

عارض

عارض يعني ان صيغة الكلام ظاهرة بالنظر الى موضعها اللغوي
لكن خفي بالنسبة الى المحل بسبب عارض في ذلك المحل وعلامة كونه
خفياً انه يحتاج [...] اي قليل تأمل [...] اي حكم الخفي النظر
اي التفكر فيه لا [...] يعني ينظر في الخفي ليظهر
سبب خفائه هل هو خفاء لاجل زيادة المعنى فيه او لاجل نقصان المعنى
فيه كآية السرقة فانها ظاهرة في ايجاب قطع كل سارق لم يعرف
باسم آخر خفية في حق الطرار وهو الذي يطر الهميان اي يشقها ويقطعها
ويأخذ ما فيها سرقة وفي حق النباش وهو الذي ينبش القبور ويسلب
الموتى اكفانهم بعارض في غير صيغة الآية وهو اختصاصهما باسم آخر
يعرفان به وتغاير الاسماء يدل على تغاير المسميات فتأملنا في هذا الا[...]
مع اصل السرقة فاذا هو في الطرار لزيادة معنى السرقة وهو انه
يسارق عين اليقظان فعدينا الحد اليه وفي النباش لقصور المعنى لانه
انما يسارق من عساه يهجم عليه الغير فلم نعد الحد اليه [...]
النص من اشكل اذا دخل في اشكاله وهو فوق الخفي في خفاء المراد [...]
كان ذلك لاحتياج [...] اي لاحتياج المشكل الى الطلب وهو
تحصيل المعنى والتأمل وهو التفكر والاجتهاد في الفكر بعد ذلك
لتمييز المراد وحكمه اي حكم المشكل اعتقاد حقية مراده اي المراد

خفائهما



المذكورين وقطب الدين عبد الكريم مولده سنة ست وسبعين
وستمائة سمع وحدث وافتى ودرس وصنف كتاب العناية
في تخريج احاديث الهداية وكتاب الوسائل في تخريج
احاديث خلاصة الدلائل وشرح معاني الاثار للطحاوي وكتاب
الوردة المنيفة في الرد على ابن ابي شيبة عن الامام ابي حنيفة
وكتاب ترتيب تهذيب الاسماء واللغات وكتاب
البيان في فضائل النعمان وكتاب الجواهر المضية
في طبقات الحنفية ومختصر في علم الحديث ومسائل مجموعة في الفقه
وقطعة من شرح الخلاصة في مجلدين وتفسير ايات وفوائد توفي في
سابع ربيع الاول سنة خمس وسبعين وسبعمائة علاء
الدين السيرامي اخذ عن وجيه الدين الخطيب توفي سنة
تسعين وسبعمائة شهاب الدين ابو العباس
قاضي العسكر بدمشق شرح المجمع البحرين في الفقه
والمغني في الاصول وسماه شرح المجمع المنيع توفي سنة سبع
وستين وسبعمائة بدمشق جلال الدين احمد بن يوسف
السيرامي الميلاشي الشهير بالتباني اخذ الفقه
عن العلامة قوام الدين الكاكي ثم قوام الدين الاتقاني

امير كاتب والعربية عن الشيخ جمال الدين بن هشام والشيخ شهاب
الدين ابن عقيل وسمع صحيح البخاري او بعضه من شيخ الاسلام علاء
الدين بن التركماني وكان فقيها اصوليا نحويا بارعا انتصب
للاشتغال والافادة والفتوى مدة طويلة وسئل بقضاء
الحنفية فامتنع وولي تدريس الفقه بالمدرسة الصرغتمشية
وصنف في اصول الفقه شرح المنار واختصر التلويح وله شرح
الجامع الصحيح لعلاء الدين ابن مغلطاي وله شرح مختصر على ابن
ابن الحاجب ومختصر في ترجيح مذهب الامام الاعظم وتعليقة على
البزدوي ولم يكمل وقطعة على مشارق الانوار في الحديث
لم تكمل وقطعة على التلخيص لم يكمل ومنكوم في المقترح عليه
ما يبنا ... من الفتوى في اربع مجلدات ورسالة في زيارة
الايمان ونقصانه ورسالة في عدم صحة الجمعة في موضعين
ورسالة في البسملة والحركة الكرمانية الاولى ... وقد ...
المواهب توفي ... عشر رجب سنة ثلاث
وسبعين وسبعمائة سراج الدين الهندي عمر بن
اسحاق بن احمد الغزنوي قاضي القضاة سراج الدين ابو حفص
الهندي تفقه على الامام وجيه الدين وشمس الدين الكاكي

امير

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول متيم اثرها لم يفد مكبول

وما سعاد غداة البين اذ رحلت الا اغن غضيض الطرف مكحول

هيفاء مقبلة عجزاء مدبرة لا يشتكى قصر منها ولا طول

تجلو عوارض ذي ظلم اذا ابتسمت كانه منهل بالراح معلول

شجت بذي شبم من ماء محنية صاف بابطح اضحى وهو مشمول

تنفي الرياح القذى عنه وافرطه من صوب سارية بيض يعاليل

اكرم بها خلة لو انها صدقت موعودها او لو ان النصح مقبول

لكنها خلة قد سيط من دمها فجع وولع واخلاف وتبديل

فما تدوم على حال تكون بها كما تلون في اثوابها الغول

ولا تمسك بالعهد الذي زعمت الا كما يمسك الماء الغرابيل

اخذ عن الخضر بن جلال له حاشية على شرح العقايد وفي عصره من الفضلا

مولانا لطفي المقتول له حواشي مقبولة ومولانا الشهير

بخطيب زاده له حاشية مشهورة على حواشي التجريد

ومولانا افضل زاده له حاشية على شرح الطوالع

شمس الدين الاصفهاني ومولانا عذاري له حاشية

على التهافت شرح المواقف مولانا اخي اخذ عن مولانا

خسرو له حاشية على كتاب صدر الشريعة مولانا حسن جلبي

ابن الفناري اخذ عن مولانا الطوسي له تصانيف مقبولة مشهورة

مثل الحواشي على التلويح والحواشي على المطول والحواشي على شرح

المواقف ثم انتقل الى طبقة المولى الفاضل احمد بن

كمال باشا اخذ عن مولانا سنان باشا ومولانا لطفي

كان وحيد دهره وفريد عصره صاحب التصانيف

المقبولة المتداولة توفي رحمه الله

سنة اربعين وتسعمائة

مولانا لطفي

خطيب زاده

افضل زاده

عذاري

حسن جلبي

ابن كمال

مات ابن كمال في سنة ٩٤٠

وكتاب في الوعظ وكتاب في أصول الفقه انتهى وممن تسمى بهذا الاسم قاسم بن
الحسين بن أحمد الخوارزمي النحوي مولده سنة خمس وخمسمائة تفقه على أبي الفتح
ناصر بن عبد السيد المطرزي وأخذ عنه العربية وله مصنفات منها شرح
المفصل وسماه التخمير ثلث مجلدات وشرح سقط الزند وشرح المقامات وسماه
التوضيح وله كتاب الزوايا والخبايا في النحو وله كتاب بدائع الملح قتله التتار
في سنة سبع عشرة وستمائة والقاسم بن الحسين أبو عبيد له كتاب السنة في الفقه
مجلد ذكره عبد القادر ه والقاسم بن علي بن الحسين بن محمد أبو نصر بن نور الهدى
قال ابن النجار كان شابا فاضلا له معرفة بالفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة
رضي الله عنه وكان يعرف الأدب ويقول الشعر وكتب خطا حسنا وصنف
رسالة تتضمن أحكام الصيد خدم بها المستنجد فولاه قضاء بغداد ولقب
بقاضي القضاة في سنة ست وخمسين وخمسمائة وسمع من والده وابن المظفر
الشهرزوري وحدث بشيء يسير واخترمته المنية وهو شاب سنة ثلاث
وستين وخمسمائة محمد بن أحمد بن أبي سعيد أحمد بن أبي الخطاب محمد بن إبراهيم
ابن علي الكعبي الطبري القاضي البخاري مات ببخارى سنة أربع وستمائة له
الملخص في الفتاوى محمد بن أحمد بن شعيب بن هرون بن موسى أبو أحمد الشعبي ه
سمع أبا بكر بن أبي داود وغيره وعنه الحاكم توفي في ربيع الأول سنة سبع
وخمسين وثلثمائة وله كتاب فضائل أبي حنيفة رضي الله عنه في عشرين جزءا

شرح المفصل
الزوايا والخبايا
كتاب السنة
الملخص في الفتاوى

وكتاب

وكتاب في الزهد ينيف على أربعين جزءا وهو أعلم مشايخ خراسان بالشروط
محمد بن أحمد بن عمر ظهير الدين البخاري القاضي مات سنة تسع عشرة وستمائة
وله فوائد على الجامع الصغير للحسام محمد بن أحمد بن محمود أبو جعفر النسفي
له تعليقة في الخلاف وكان فقيها أخذ عن أبي بكر الرازي الفقه
توفي يوم الأربعاء ثاني عشر شعبان سنة أربع عشرة وأربعمائة ومن شعره
اقبل معاذير من يأتيك معتذرا ان بر عندك فيما قال أو فجرا
فقد أطاعك من يغضبك باطنه وقد أجلك من يعصيك مستترا
قلت الذي أحفظه فقد أطاعك من أرضاك ظاهره ه وبات ليلة مهموما
من سوء حاله فوقع في خاطره فرع من فروع مذهبه فأعجبه فقام يرقص
ويقول أين الملوك وأبناء الملوك فسألته زوجته عن ذلك فأخبرها
فتعجبت منه محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي شمس الأئمة صاحب
المبسوط تخرج بعبد العزيز الحلواني وأملى المبسوط وهو في الجب تفقه
عليه أبو بكر محمد بن إبراهيم الحصيري وغيره مات في حدود التسعين وكان
إماما أصوليا مناظرا قلت قال في المناسك حكي عنه أنه كان جالسا
في حلقة الاشتغال فقيل له حكي عن الشافعي أنه كان يحفظ ثلاثمائة كراس
فقال حفظ الشافعي زكاة ما أحفظ فحسب ما حفظه فكان اثني عشر ألف كراس
قلت وهو شائع عنه أنه أملى المبسوط من حفظه من غير مراجعة كتاب

ان يكون بمقابل الرأي والجواب ان المأول المصطلح عند صاحب
اصل الاصول ليس الا هذا واصطلاح غيره لا يرد عليه وحكمه العمل
اي وجوب العمل به لانه دليل ظني في احتمال الغلط لان تعيينه بدليل
ظني الخفي اي القسم الثاني من الاقسام الاربعة في وجوه البيان اي ظهور
الدلالة بيان لك الخطا الذي تقدم تقسيمه وهو اي القسم الثاني اربعة
اي اربعة اقسام هي الظاهر وهو ما اي كلام ظهر اي وضح المراد
اي المعنى الوضعي منه بصيغته اي بنفس صيغته من غير نظر الى امر اخر نحو قوله
تعالى واحل الله البيع وحرم الربا فان المعنى الوضعي وهو الاحلال
والتحريم ظاهر منه للعالم باللسان وحكمه وجوب العمل بما ظهر منه واختلف
فيه هل هو على سبيل الظن او القطع فقال ابو منصور ومن تابعهم بالاول
لاحتمال المجاز وقال ابو زيد والعراقيون بالثاني لعدم اعتبار احتمال
لا ينشأ من دليل حتى صح اثبات الحدود والكفارات بالظواهر والنص
وهو ما ازداد المراد به وضوحا على الظاهر لمعنى من المتكلم وهو سوق
الكلام له فان المسوق له اجلى من غيره كقوله تعالى واحل الله البيع
وحرم الربا فانه ظاهر في التحليل والتحريم نص في الفصل بين البيع والربا
لانه سيق الكلام لاجل الفصل فانهم ادعوا المساواة بينهما بقولهم انما
البيع مثل الربا على طريق المبالغة فجعل الربوا شبيها به في الحل فرد الله

تعالى لتسويتهم بقوله واحل الله البيع وحرم الربا فازداد وضوحا
لمعنى في المتكلم لا في نفس الصيغة وحكمه وجوب العمل بما اتضح على احتمال
تاويل وهو حمل الكلام على خلاف ظاهره مجازا اي من قبيل المجاز ولا
ينحصر فيه بل يكون احتمال مجاز او تخصيص او غير ذلك وفيه اشارة الى
ان هذا الاحتمال لا يخرج النص عن كونه قطعيا كما ان احتمال الجبهة المجاز
لا يخرجها عن كونها قطعية فيبين انه ما في تحول اي تزيد ورتبته
في الظاهر والمفسر وهو ما ازداد وضوحا على النص من غير احتمال
تاويل ويحصل الازدياد بحسبان التفسير قطعي لا شبهة فيه في المجمل وبيان
التقدير في الكلام كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون فانه نص لسوق
الكلام لبيان سجود الملائكة ولانه يحتمل التخصيص ازاده المصنف بقطع
ذلك بقوله كلهم وبقي احتمال التاويل وهو الحمل على التفرق فانقطع
بقوله اجمعون وحكمه وجوب العمل به على احتمال النسخ وفيه ان
كان قد انسد بابه بوفاة صاحب الشرع عليه الصلاة والسلام
والمحكم وهو ما احكم المراد به عن احتمال النسخ والتبديل من قولهم
بناء محكم اي مأمون الانتقاض ومن احكم بمعنى امتنع عدلا عن احتمال
احتمال النسخ قد يكون لمعنى في ذاته كالايات الدالة على وجود الصانع
وصفاته فانها لا تحتمل النسخ عقلا ويسمى هذا محكما لعينه وقد يكون

ابن موسى ابن عيسى ابن مجاهد ابو الحسن فخر الاسلام البزدوي الفقيه
بما وراء النهر صاحب الطريقة على مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه توفي يوم
الخميس خامس رجب سنة اثنين وثمانين واربعمائة ودفن بسمرقند له كتاب
المبسوط احد عشر مجلدا وشرح الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير وكتاب
في اصول الفقه مشهور قلت قد خرجت احاديثه ولم اسبق الى ذلك
والله الموفق قال الذهبي وكان مولده في حدود الاربعمائة روى عنه
ابو المعالي محمد بن نصر الخطيب علي بن موسى بن يزداد وقيل بن يزيد القمي سمع
محمد بن حميد الرازي وغيره توفي في سنة خمس وثلثمائة له كتاب احكام القرآن
وكتب في الرد على اصحاب الشافعي قلت وذكر له ابو اسحق كتاب اثبات
القياس والاجتهاد وخبر الواحد وقال الذهبي له مصنفات وهو امام
اهل الرأي بلا مدافعة في عصره روى عنه ابو بكر احمد بن سعد بن نصر
واحمد بن احيد الكاغدي واخرون وتخرج به جماعة من الجادة واهل
نيسابور وجدت مصنفاته علي بن ابي بكر بن عبد الجليل الفرغاني
برهان الدين المرغيناني الرشداني صاحب الهداية وكتاب البداية
وكفاية المنتهي في نحو ثمانين مجلدا وكتاب التجنيس والمزيد ومناسك الحج
مات سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة قلت وله كتاب مختارات مجموع
النوازل وكتاب في الفرائض وقد لقي المشايخ وجمع لنفسه مشيخة وممن

كتاب المبسوط

صاحب الهداية

انتهى

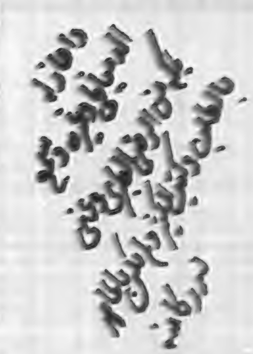
بعد الالف علي بن احمد بن مكي الامام حسام الدين الرازي قال ابن عساكر
قدم دمشق وسكنها وكان يدرس بالمدرسة الخاتونية وهي على مذهب ابي
حنيفة رضي الله عنه ويشهد ويناظر في مسائل الخلاف قال [illegible]
حوادث وقال ابن العديم تفقه عليه علي بن عمر ابو غانم وجماعة [illegible]
عمر بن بدر الموصلي وكان فقيها فاضلا له تصانيف منها كتاب خلاصة الدلائل
في شرح القدوري ومنها سلوة الهموم جمعه وكانت [illegible]
وتسعين وخمسمائة بدمشق ودفن خارج باب الفراديس علي بن بلبان
ابن عبد الله الفارسي الامير الفقيه [illegible] ابو الحسن المصري مولده
خمس وسبعين وستمائة سمع الدمياطي ومحمد بن [illegible] ابن عساكر وغيرهم
وتقدم في المذهب وشرح الجامع الكبير شرحا مطولا سماه [illegible]
ورتب صحيح ابن حبان على الابواب وعلى معجم الطبراني [illegible]
[illegible] سنة تسع وثلاثين وسبعمائة علي بن الحسين بن محمد السغدي
شيخ الاسلام ابو الحسن قال السمعاني سكن بخارى وكان اماما فاضلا
وفقيها مناظرا وسمع الحديث وروى عنه شمس الائمة السرخسي السير الكبير
ومات ببخارى سنة احدى وستين واربعمائة [illegible]
الكبير [illegible] كتاب [illegible]
ابن الحسين ابو الحسن [illegible]

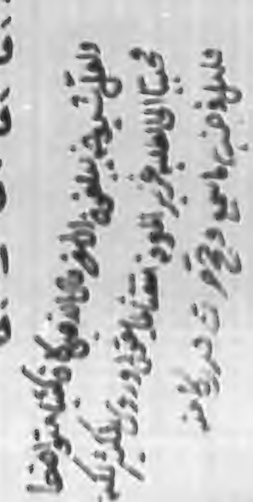
محمد بن محمد نصر البخاري توفي في رمضان سنة ثمان وستين وستمائة
ثم انتقل الفقه الى طبقة قاضي القضاة ابو العباس
السروجي احمد بن ابراهيم ولي القضاء بالديار مصر وصنف
وافتى ووضع شرحا على كتاب الهداية وسماه الغاية
انتهى فيه الى كتاب الايمان في عدة ست مجلدات ضخمة تفقه على
قاضي القضاة صدر الدين سليمان بن ابي العز وهيب وعلى النجم
الدين ابي الطاهر اسحق بن علي بن يحيى وجماعة مولده سنة
تسع وقيل سبع وثلثين وستمائة ومات بالمدرسة السيوفية
في مصر سنة عشر وسبعمائة ودفن بتربته بقوانة مصر جوار قبة
ضريح الامام الشافعي رحمه الله حسام الدين الصغناقي
الحسين بن علي بن حجاج الامام الفقيه شرح الهداية وسماه
بالنهاية فرغ من ذلك على ما ذكر في اواخر ربيع الاول سنة
سبعمائة تفقه على الامام حافظ الدين محمد بن محمد بن نصر
وفوض اليه الفتوى وهو شاب وعلى الامام فخر الدين محمد بن
محمد الياس المايمرغي وروى عنهما الهداية بسماعهما من شمس
الائمة الكردري عن المصنف واجتمع بحلب بقاضي القضاة
ناصر الدين محمد بن العاضي كمال الدين ابي حفص عمر بن العديم

ابن ابي جرادة واجازه الرواية بجميع مجموعاته ومؤلفاته وله شرح
التمهيد للمكولي في مجلد ضخم وروى التمهيد عن الامام حافظ الدين
عن الكردري عن الامام صاحب الهداية عن ضياء الدين
المحمد التنوخي عن الامام علاء الدين السمرقندي عن الامام
ابي المعين المكحولي المصنف كما ذكر في شرح الهداية من لفظ
الشيخ فالمراد به حافظ الدين وما ذكر من لفظ الاستاذ
فالمراد به فخر الدين المايمرغي كذا ذكر في ديباجة الشرح وله الكافية
في شرح اصول الفقه لفخر الاسلام ابي اليسر البزدوي
ودخل بغداد ودرس بها بمشهد ابي حنيفة رحمه الله ثم توجه الى
دمشق حاجا فتوفي بها في سنة عشر وسبعمائة علاء الدين
عبد العزيز البخاري صاحب الكشف الامام العلامة
والاصول تفقه على ابيه الامام محمد المايمرغي صاحب الكشف
مصاحبته شرح اصول الفقه للبزدوي المسمى بالكشف
وشرح اصول الاخسيكثي كتابا على اوله سنوكي
قوام الدين السكاكي لا ربما اجتمع به بعد وتفقه عليه
على ما يأتي في ترجمة قوام الدين وصل الى الاتقاني والقونوي
الثمرة ابو العباس احمد بن الساعاتي البغدادي

عبد القادر صاحب الطبقات

على طريق الجامع الكبير وتحرير اصول الابواب وكان على غاية من الزهد
توفي سنة اثنين وخمسين وخمسمائه وعبد القادر بن محمد بن محمد بن نصر الله
ابن سالم محيي الدين ابو محمد بن ابي الوفا القرشي مولده سنة ست وسبعين وستمايه
سمع وحدث وافتى ودرس وصنف كتاب العنايه في تخريج احاديث الهدايه
وكتاب الوسايل في تخريج احاديث خلاصة الدلايل ويسميه ايضا الجموع
وشرح معاني الاثار للطحاوي وكتاب الدرر المنيفة في الرد على ابن ابي شيبه
عن الامام ابي حنيفه وكتاب ترتيب تهذيب الاسما واللغات وكتاب البستان
في فضايل النعمان وكتاب الجواهر المضيه في طبقات الحنفيه ومختصر
في علوم الحديث ومسايل مجموعه في الفقه وقطعه من شرح الخلاصه في
مجلدين وتفسيرا [illegible] وفوايد توفي في سابع ربيع الاول سنة خمس وسبعين وسبعمايه
وعبد الكريم بن عبد النور ابو علي او ابو محمد قطب الدين الحلبي الاصل مولده
سنة ثلاث وستين وستمايه وقيل سنة اربع سمع العز الحراني وغازي
وابن خطيب المزه وابن الصواف والطبقه وكتب العالي والنازل وخرج
والف شرح البخاري بلغ النصف وعمل تاريخ مصر فبلغ مجلدات دون التمام
وله عبرة لكل مع الفهم والبصر بالرجال والمعرفه الجيده في المتون وشرح
السيرة النبويه للحافظ عبد الغني مات سلخ شهر رجب سنة خمس وثلاثين
وسبعمايه وعبد الرحمن بن اسمعيل بن محمد ابو سعيد العجلي الهروي ذكره ابن







عياض قال درس العلم ببغداد والبصرة وهمذان وبلاد الروم
وله مصنفات في الاصول والفروع توفي بقيسارية سنة سبع وثلاثين
وخمسمايه في شهر رجب وعن ابي عطا [illegible] وعبد الوهاب بن احمد بن وهبان
قاضي القضاه امين الدين ابو محمد الدمشقي قاضي حماه تصدر في القراءات
بالمدرسة العادلية وتفقه بالصدر بن منصور واخذ النحو والفقه عن ابي
العصيح وابي العباس العنابي والاصول عن الهندي وصنف شرح
درر البحار على ما قاله في شرحه المسمى بعقد القلايد في حل قيد الشرايد
ونظم قيد الشرايد ونظم الفرايد في الفقه وهي قصيدة رائية تشتمل على الف
بيت في الفروع النادرة كان ابن حبيب توفي وهو من ابنا الاربعين في
سنة ثمان وستين وسبعمايه وعبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم ابو الحسن
الكرخي ذكر حراد انتهت اليه رياسة الحنفيه بعد ابي حازم وابي سعيد
البردعي وتفقه اصحابه منهم ابو بكر الرازي وابو عبد الله
وابو علي الشاشي وابو القاسم التنوخي وكان كثير الصوم والصلاة صبورا على
الفقر والحاجه واسع العلم والرواية صنف المختصر والجامع الكبير والجامع
الصغير [illegible] علم الفقه والحديث والاثار [illegible]
في اخر عمره فكتب اصحابه الى سيف الدولة بن حمدان [illegible]
بكى وقال اللهم لا تجعل رزقي الا من حيث عودتني [illegible]

اي الاثر الثابت بموجب الحكم اي اثبات الحكم المستفاد مما ذكر معه
متعلقه فيما تناوله اي في مدلوله قطعا تمييزا وصفه مصدر محذوف
اي تناولا قاطعا للاحتمال ارادة غيره وهذا مذهب اكثر الاصحاب كقوله تعالى
اقتلوا المشركين ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه فالحكم هو الوجوب
المستفاد من اقتلوا فيثبت في مدلول العام وهو المشركون جميعا
له ثم اشار الى بعض ثمرات هذا القول بقوله حتى جاز نسخ الخاص به
اي بالعام ومثل لهذا بما في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم امر العرنيين بشرب ابوال الابل وهذا
خاص وبما في مستدرك الحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال استنزهوا البول فهذا عام فلما ساوى
الخاص في حكمه في تناول المدلول وكان هذا محرما يقتضي التقدم على
الخاص المبيح جعل ناسخا وهذا حكم العام قبل التخصيص فاما بعده فيكون
ظنيا في الصحيح ويكون العموم بالصيغة والمعنى كرجال فانه وضع للجمع
وهو يتناول افرادا متفقة الحدود وبالمعنى وحده كقوم ورهط
فانه يتناول افرادا بمعناه دون صيغته والمشترك وهو
القسم الثاني وهو ما اي اللفظ تناول افرادا مختلفة الحدود
كالقرء فانه يتناول الحيض والطهر بالبدل فقوله مختلفة الحدود

احتراز

احتراز عن العام وقوله بالبدل تفسير للتناول عند البعض وعند
احتراز عن البين فانه يتناول افرادا مختلفة الحقيقة على سبيل الشمول
من حيث انها مشتركة في معنى الشيئية وهو الثبوت في الخارج وحكمه
اي حكم المشترك التأمل فيه اي في صيغته وسياقه ليترجح بعض
وجوهه اي طرق معناه للعمل اي لاجل العمل بالمشترك كالتأمل
لفظ القرء فوجد اصل التركيب دالا على الجمع يقال قرأت الشيء اي
جمعته وعلى الانتقال للحيض فرجح هو ولا عموم له اي للمشترك
عندنا فلا يستعمل في اكثر من معنى واحد وقال صاحبه الرافعي عن الشافعي
حيث قال في باب الحق الصحيح ان الشافعي لم يحمل المشترك على جميع
معانيه لان المتبادر الى الفهم ارادة احدهما حتى لو طلب المعنى
وهو يوجب الحكم بان شرط اتبعه له لكنه كونه في احدهما قبل
للعلم بتعلق المراد فلما لا يتوصل اليه الا بشرع ما علم انه لم يشرع وهو
حرام والتوقف الى ظهور المراد الاجمال واجب اما يتناول الافراد
والمأول وهو ما ترجح من المشترك بعض وجوهه بغالب
الرأي لانك اذا تأملت ما وضع اللفظ له وصرفته الى وجه معين صار اوله
اليه اي وجهه قيل يجوز ان يكون المأول من المجمل والمشكل والخفي لا
ان يكون من المشترك ويجوز ان يكون الترجيح بخبر الواحد فلا يلزم

في تاريخ الإسلام انه لم يكن في اصحاب الراي اسند منه سمع ابا يعلى بالموصل
وحامد بن شعيب ومحمد بن صالح بن ذريح ببغداد وتوفي في شعبان سنة اربع
وسبعين وثلثمائة وله اثنان وسبعون سنة روى عنه الحاكم والله اعلم ٥
عبد الرحمن بن محمد السرخسي تفقه بابي الحسين القدوري وقصد بلاد خوزستان
فاقام اياما بالبصرة وتوفي في ثالث عشرين رمضان سنة تسع وثلاثين واربعمائة
له كتاب التجريد وكتاب مختصر المختصر بن ذلك المعروف بتكملة التجريد وممن تسمى بهذا

كتاب التجريد

الاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد العزيز وجيه الدين ابو القاسم اللخمي قال
الدمياطي كان شيخا فاضلا شاعرا مع ما فيه من التبحر على مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه
ودرس وناظر وطال عمره درس بالمدرسة الحنفية بحارة زويلة المعروفة
بالعاشورية الى ان مات وله عدة تصانيف في علوم عديدة نظما ونثرا في المذاهب
الاربعة واللغة والتفسير والوعظ والانشا وله خط حسن مات سنة
ثلاث واربعين وستمائة في ذي القعدة ودفن بسفح المقطم سمع منه زكي الدين
المنذري على ما في معجم شيوخه وقال الذهبي ولد بقوص سنة خمس وخمسين
وخمسمائة ومات سابع ذي القعدة سنة ثلاث [illegible] وعبد الرحمن بن محمد
ابن محمد ابو سعيد الحاكم المعروف بابن دوست وهو لقب جده قرا على ابي بكر
محمد بن العباس الطبري وسمع الدواوين وحصلها والفقه وصنف الكتب
وشرح الاصول روى عنه ابو عبد الله الفارسي مات في ذي القعدة سنة

احدى وثلثين واربعمائة ذكره في الجمعة عبد القادر في الجواهر ٥
عبد الرحيم بن عبد العزيز بن محمود بن محمد البندري الزوزني المعروف بعماد
الاسلام يروي معاني الآثار للطحاوي عن عبد الرشيد ابن ابي حنيفة بن عبد الرزاق
ابن عبد الله الولوالجي ابو الفتح من ولوالج بلدة من طخارستان تفقه
امام فاضل حسن السيرة وتفقه على جماعة وكتب الامالي ولد في جمادى
الاولى سنة سبع وستين واربعمائة ومات بعد الاربعين وخمسمائة
ذكره الذهبي في هذه الطبقة من الترك لم يعرف وفاته عبد العزيز بن احمد
البخاري له شرح البزدوي وشرح الاخسيكثي وشرح الهداية الى النكاح
ذلك تفقه على الامام محمد المايمرغي وكان وضعه لشرح الهداية الاكمل
بسؤال الهوامرة الكاكي عبد العزيز بن احمد بن نصر بن صالح شمس الائمة الحلواني
نسبة لبيع الحلوا صاحب المبسوط امام الحنفية في وقته ببخارى حدث
عن ابي عبد الله غنجار وتفقه على جماعة توفي سنة ثمان او تسع واربعين
بكش ودفن ببخارى [illegible] تفقه على القاضي ابي علي النسفي ابو المظفر السيد
الفضل الزرنجري وتفقه على الامام وتفقه منه شمس الائمة السرخسي كان
ابو العلا [illegible] مات ببخارى في شعبان سنة ست وخمسين واربعمائة
[illegible] مات سنة اثنين وخمسين قال [illegible]
[illegible] عبد العزيز بن عثمان ابو ابراهيم بن محمد [illegible]

عماد الاسلام

شمس الائمة الحلواني



روى عنه جماعة منهم حافظ الدين وشمس الائمة الكردري وغيرهما وله
جوامع الفقه اربع مجلدات وشرح الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير
مات رحمه الله سنة ثمانين وخمسمائة ببخارا ودفن بكلاباد
بمقبرة الفقهاء السبعة واحدهم ابو زيد الدبوسي العتابي
منسوب الى العتابية احد المحال في الجانب الغربي ببغداد
شيخ الاسلام برهان الدين العلامة المحقق
صاحب الهداية علي بن ابي بكر بن عبد الجليل الفرغاني كان
من طبقة اصحاب الترجيح اقر له اهل عصره بالفضل والتقدم
كالامام فخر الدين قاضي خان والامام زين الدين العتابي تفقه
على جماعة منهم الامام نجم الدين ابو حفص عمر النسفي وعلى شيخ
الاسلام علي الاسبيجابي وفاق شيوخه واقرانه واذعنوا
له كلهم ولاسيما بعد تصنيف كتاب الهداية المنتهى ونشر
المذهب وتفقه عليه الجم الغفير وممن انتفع به كثيرا وتخرج
به وروى الهداية للناس عنه شمس الائمة محمد بن عبد الستار
الكردري وفرغانة قرية من قرى فارس ومرغينان بفتح
الميم مدينة مما يلي فرغانة مات رحمه الله سنة ثلث وتسعين
وخمسمائة وله كتاب التجنيس والمزيد ومناسك الحج وكتاب مختار

صاحب الهداية

وكفاية

مجموع النوازل وكتاب في الفرائض العلامة بدر الدين عمر بن
عبد الكريم الورسكي تفقه على ابي الفضل الكرماني مات [illegible]
ببلخ سنة اربع وتسعين وخمسمائة ابو بكر الكاساني
صاحب البدائع ابو بكر بن مسعود بن [illegible] علاء
الدين مصنف البدائع الكتاب الجليل تفقه على علاء الدين ابي بكر
السمرقندي وقرأ عليه معظم تصانيفه مثل التحفة في الفقه
وغيرها من كتب الاصول وزوجه شيخه علاء الدين ابنته فاطمة الفقيهة
العالمة قيل ان سبب تزويجه بابنته انها كانت [illegible]
وكانت حفظت التحفة تصنيف والدها وطلبها جماعة من ملوك [illegible]
الزوج فامتنع والدها [illegible] ولازم والدها واشتغل عليه
وبرع في علم الاصول والفروع وصنف كتاب البدائع وهو
شرح التحفة وعرضه على شيخه فازداد فرحا به وزوجه ابنته
وجعل مهرها منه ذلك فقال الفقهاء في عصره شرح تحفته وزوج
ابنته وارسل رسولا من ملك الروم الى نور الدين محمود بحلب
وسببه ذلك انه تنازع مع فقيه ببلاد الروم في مسألة المجتهد
[illegible]
[illegible]

صاحب البدائع



مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه كلهم كانوا يرون اثبات القدر وان الله خالق
الخير والشر ويروون ذلك عن ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد وزفر واصحابهم
قال الخطيب بلغنا انه مات سنة اثنتين وثلاثين واربعمائة وقيل سنة احدى
وثلاثين وقال السمعاني ولد في ربيع الاول سنة ثلاث واربعين وثلثمائة بعضا
ابو منصور بن علي الكرماني له كتاب الاجناس خرجت بعضه عنه ببغداد محمد بن عبد الله
ابن ابي حنيفة الاستجردي فقيه ابو عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو البلخي ٥
طاهر بن احمد بن عبد الرشيد البخاري له كتاب خزانة الواقعات وكتاب النصاب
وكتاب خلاصة الفتاوى قلت ومنهم طاهر بن علي له فتاوى وكان رفيقا لمحمود
ابن الولي طاهر بن محمد بن عمر بن ابي العباس ابو المعالي الحنفي له الفصول في
علم الاصول وكنيته ابو المعالي طاهر بن محمود الملقب صدر الاسلام صاحب
الفوائد ذكره في فصول العمادي ٥ عباس بن حمدان ابو الفضل الاصبهاني
ذكره ابن حبان فقال صنف المسند وكان عنده عن العراقيين والاصبهانيين
وكان ثبتا متقنا صدوقا من عباد الله الصالحين عبد الله بن احمد بن محمود
حافظ الدين النسفي ابو البركات له كتاب المصفى شرح المنظومة وكتاب المنافع
شرح النافع وكتاب الكافي شرح الوافي تصنيفه ايضا وكتاب كنز الدقائق
وكتاب المنار في اصول الفقه وكتاب العمدة في اصول الدين وكتاب شرح الهداية
كان ببغداد سنة عشر وسبعمائة قلت تفقه على شمس الائمة الكردري ودو

صاحب الخلاصة

كتاب الفصول

الزيادات

الزيادات عن العتابي وسمع منه الصغاني وشرح المنار وسماه الكشف
وشرح العمدة وسماه الاعتماد ولا يعرف له شرح الهداية والله اعلم عبد الله
ابن محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل البخاري الحارثي السبذموني رحل
وروى عن الفضل بن محمد الشعراني وعنه ابن منده وكان مكثرا ولد في ربيع الاول
سنة ثمان وخمسين ومائتين ومات في شوال سنة اربعين وثلثمائة قال
ابن منده غير ثقة وله مناكير صنف كتاب كشف الاسرار في مناقب ابي حنيفة
وصنف مسند ابي حنيفة وقال ابن الجوزي ان ابا سعيد الرواس
قال متهم بوضع الحديث قلت قال الذهبي في تاريخ الاسلام كان استاذه
حسن الراي فيه عبد الله بن محمود بن مودود بن محمود مجد الدين ابو الفضل
الموصلي ولد بالموصل يوم الجمعة في شوال سنة تسع وتسعين وخمسمائة
عن ابن طبرزد وكان فقيها عارفا بالمذهب وولي قضاء الكوفة ثم عزل
ورجع الى بغداد ودرس بمشهد الامام ابي حنيفة رضي الله عنه وتوفي ببغداد
يوم السبت تاسع عشر المحرم سنة ثلاث وثمانين وستمائة وله كتاب المختار
للفتوى وكتاب الاختيار لتعليل المختار وغيرها من المؤلفات وله كتاب
المشتمل على مسائل المختصر ومن تفقه عند الامام شمس الائمة عبد الستار بن محمد
ابو القاسم الكرماني صاحب [illegible] في علم الكلام وكان فقيه اهل الكلام
واشتهرت مناكيره ثم عاد الى [illegible] وتوفي بها في شعبان سنة سبع عشرة [illegible]

كشف الاسرار

صاحب المختار

اي كانقسام الامر في اقتضائه صفة الحسن للمامور به القسم الاول
من المنهي عنه ما قبح لمعنى في عينه وضعا كالكفر وضع لفعل قبيح في ذاته
وهو كفران النعم او شرعا كبيع الحر علم من الشرع قبحه لا من العقل وقبح
وضعا وشرعا على التمييز لان قبح الشيء يكون باعتبار امور وحكم هذا
النوع ان المنهي عنه غير مشروع اصلا والقسم الثاني ما قبح لمعنى في غيره
اي في غير المنهي عنه وصفا قائما بالمنهي عنه لا يقبل الانفكاك كصوم
يوم النحر فانه امساك لله تعالى فلم يقبح باعتبارها بل باعتبار وصفه
وهو الاعراض عن ضيافة الرب في اليوم وحكمه ان المنهي عنه بعد
النهي مشروع باصله غير مشروع بوصفه ومجاورا اي مصاحبا ومفارقا
في الجملة كالبيع وقت النداء قبحه للاشتغال بالبيع عن السعي وهو مجاور
للبيع وقابل للانفكاك عنه كما اذا باع في حالة السعي في الطريق فلا
يكره والنهي عن الافعال الحسية وهي التي تعرف بالحس ولا يتوقف
وجودها على الشرع كالقتل والزنا وشرب الخمر من القسم الاول وهو
القبيح لعينه وضعا والنهي عن الامور الشرعية وهي التي يتوقف تحققها
على الشرع كالصلاة والصوم والبيع والاجارة من القسم الثاني
وهو القبيح لغيره وصفا لان النهي تصرف في الخطاب بالمنع عن الفعل
فلا بد ان يكون الفعل متصورا للمخاطب وهذا تصور موقوف على

الشرع

الشرع فيكون مشروعا باصله غير مشروع بوصفه واختلف
العلماء رضي الله عنهم في الامر والنهي في حق الضد فقال بعضهم الامر
بالشيء نهي عن ضده من جهة اللفظ فيكون لفظ الامر موجبا للنهي
عن ضده وقال بعضهم من جهة الدلالة على انه لا يجوز له فعل
المنافي له في وقت وجوبه وبالعكس اي وقالوا النهي عن الشيء يكون
امرا بضده وهذا اذا كان له ضد واحد عند قوم ومطلقا عند
آخرين والمختار عندنا اي النهي الثابت بالامر يقتضي اي يثبت كراهة
ضده اي ضد المامور به والمراد الضد الذي يفوت المامور
به بالاشتغال به لان هذا النهي لم يكن بالنص وانما هو بالضرورة
فيثبت بقدر ما تندفع به الضرورة والضرورة تندفع بالادنى
وهو جعل الضد مكروها ويقتضي النهي ان يكون ضده اي المنهي عنه سنة
واجبة اي مؤكدة قريبة من الواجب لما قلنا في الامر وهذا اي القسم
الاول من القسم الاول ثم عطف عليه بقوله وعام اي القسم الثاني
العام وهو ما اي لفظ ساوت افراده فخرج الخاص [illegible]
احترازا عن المشترك فانه وان اراده ولكن مختلفة الحدود وحد
على سبيل الشمول اي على سبيل البدل واحترز به عن اسم الجنس نحو رجل
فانه يتناول افرادا متفقة الحدود لكن على سبيل البدل [illegible]



المنسوب للحسام الاخسيكثي المسمى بالمنتخب وشرح التمهيد في اصول الدين تصنيف
ابي المعين النسفي تفقه على الامام حافظ الدين محمد بن محمد بن نصر والامام فخر الدين
محمد بن محمد المايمرغي واجاز قاضي القضاة ناصر الدين محمد بن كمال الدين عمر
الشهير بابن العديم في رجب سنة احدى عشرة وسبعماية بحلب الحسن بن محمد
ابي اسعد المعروف بالنجم شارح الجامع الصغير والفتاوى والواقعات كان
بحلب في ايام تملكها محمود بن زنكي الحسن بن محمد بن خسرو البلخي جامع مسند
ابي حنيفة مات سنة اثنتين وعشرين وخمسماية انتهى قلت ارخ الذهبي
وفاته في شوال سنة ست وقال كان مفيدا لاهل بغداد ومحدث وقته سمع
من ابي الحسين الانباري وابي عبد الله الحميدي والانباري وطبقتهم وروى عنه ابن
عساكر وابن الجوزي وممن تسمى بهذا الاسم منهم الحسين بن عبد الله ابو علي
ابن سينا تفقه في المذهب على الامام ابي بكر بن الامام ابي عبد الله الزاهد
واتقن العلوم وصنف ما يقارب ماية مصنف منها كتاب الشفا وكتاب
النجاة وكتاب الاشارات وكتاب القيض وكتاب القانون وميزان النظر
ورسالة حي بن يقظان ورسالة سلامان ورسالة الطير ونظم في الفنون
الطب وغيره ولد سنة سبعين وثلثماية ويقال تاب في مرض موته
وتصدق بما معه ورد المظالم على من عرفه واعتق مماليكه وجعل يختم
في كل ثلثة ايام ختمة ومات بهمذان يوم الجمعة في شهر رمضان سنة ثمان وعشرين.

ابن سينا صاحب القانون

واربعمايه

واربعمايه والحسين بن علي بن جعفر ابو عبد الله الصيمري قال ابو الوليد
الباجي هو امام الحنفية ببغداد وكان قاضيا عاقلا جيدا روى عن ابي بكر
هلال بن محمد بن اخي هلال الرأي وابي حفص ابن شاهين وسمع الدارقطني
قال الخطيب مولده سنة احدى وخمسين وثلثماية ووفاته في ليلة الاحد
حادي عشرين شوال سنة ست وثلاثين واربعمايه وله شرح مختصر الطحاوي
عدة مجلدات ومجلد ضخم في اخبار ابي حنيفة واصحابه قال الذهبي قال
الخطيب كان صدوقا وافر العقل حدث عنه جماعة ممن ادركناهم البلخي
والحسين بن يحيى البخاري الزندويسي له كتاب روضة العلماء وله نظم الفقه
كذا رأيت اسمه في مصنفه وقال عبد القادر واسمه علي وقيل سقط له لفظ
ابو والله اعلم جميع الناسخ ذكره في القنية وله مختصر في الحيض وشرحه
واختار في بعض فروع الفقه حمد بن عمر ابو الحسن الصفار وضع على
الجامع الصغير كتابا حمد بن شرح السراجية صاحب ابي القاسم الفرايضي
له شرح المنظومة في مجلدين فرغ منه في صفر سنة سبع عشرة وسبعماية
وكان ورد دمشق ثم رجع الى بلاده صاحب ابي ايوب من اصحاب محمد بن
الحسن ذكره مسايل من الصدقة على الباب في الصدقة قال لا تقبل
شهادة من تصدق عليه مات سنة خمس وثمانين وقيل خمس عشرة وقيل اثنتين
وثمانين وخرج له الترمذي انتهى فرد في هذا الحرف الدولابي واحمد بن محمد

عليه ابو بكر محمد بن ابراهيم الخضيري وابو عمرو عثمان بن علي البيكندي
وابو حفص عمر بن حبيب جد صاحب الهداية لامه مات تغمده
الله برحمته في حدود تسعين والاربعمائة احمد بن عبد
العزيز الحلواني اخذ عن ابيه شمس الائمة الحلواني ابو بكر
النسفي محمد بن الحسن ابن منصور تفقه على شمس الائمة
الحلواني وروى عنه وهو احد رواة الامالي محمد بن الحسن
الباهلي ابو نصر الخطيب امام كبير من اقران شمس الائمة السرخسي
استاد مسعود بن الحسين الكشاني شمس الائمة ابو الفضل
بكر بن محمد بن علي الزرنجري اخذ عن شمس الائمة الحلواني
وشرف اليه وساد كان يضرب به المثل في مذهب ابي حنيفة وكان
مصيبا في الفتاوى وجواب الوقايع وكان اهل بلده يسمونه
ابا حنيفة الاصغر سمع اباه وشيخه الحلواني مات رحمه سنة
اثني عشرة وخمسمائة ابو نصر محمد بن علي بن الحسين
استاد القاضي الرئيس ابو منصور الحارثي القاضي ابو
ثابت محمد بن احمد البخاري امام كبير خال شيخ الاس
لام خواهرزاده ابو الفضل منصور بن نصر الكاغذي
استاد شيخ الاسلام بكر خواهرزاده ابو سهل هارون

بن احمد الاسفرايني استاد ابن البديع المذكور ثم انتهى الفقه
الى طبقة الامام ابو الحسين القدوري احمد بن
محمد الامام المشهور الفقيه البغدادي صاحب المختصر المبارك
كان من طبقة اصحاب الترجيح تكرر ذكره في الهداية والخلاصة
مولده سنة اثنين وستين وثلثمائة تفقه على ابي عبد الله
محمد بن يحيى الجرجاني انتهت اليه بالعراق رياسة اصحاب
ابي حنيفة وعظم عندهم قدره وارتفع جاهه وكان حسن
العبارة في النظر جري اللسان مديما لتلاوة القرآن صنف
المختصر المفيد فنفع الله به خلقا كثيرا لا يحصون وشرح مختصر
الكرخي والتجريد في سبعة اسفار مشتمل على مسائل الخلاف
بين اصحابنا وبين الشافعي شرع في املائه سنة خمس وعشرين
وله التقريب في مجلد ومسائل الخلاف بين اصحابنا في مجلد
وغير ذلك من التصانيف مات رحمه الله سنة ثمان وعشرين
واربعمائة شمس الائمة ابو الفضل البخاري استاد شمس الائمة
السرخسي كان فقيها فاضلا مات في ذي القعدة سنة
خمسمائة من تلامذه القاضي ابو عبد الله الصيمري
احد الفقهاء الكبار وكان حسن العبارة جيد النظر



الشيخ الامام علاء الدين ابن التركماني وكان فقيها اصوليا نحويا بارعا انتصب
للاشتغال والافادة والفتوى مدة طويلة وسئل بقضاء الحنفية فامتنع وولي
تدريس الصرغتمشية ومدرسة الشيخ الجاي فصنف في اصول الفقه شرح
المنار واختصر التلويح في شرح الجامع الصحيح لعلاء الدين مغلطاي وله شرح
مختصر على ايضاح ابن الحاجب ومختصر في ترجيح مذهب الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
وتعليقه على البزدوي لم تكمل وقطعه على مشارق الانوار في الحديث لم تكمل
وقطعه على التلخيص لم تكمل ومنظومة في الفقه جمع عليه ما يناسبه من الفتاوى
في اربع مجلدات ورسالة في زيادة الايمان ونقصانه ورسالة في عدم جواز
الجمعة في مواضع ورسالة في البسملة واخرى في الفرق بين الفرض العملي والواجب
توفي رحمه الله في يوم الجمعة ثالث عشر رجب سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة
الحسن ابن زياد اللؤلؤي ولي القضاء ثم استعفى عنه وكان يكسو مماليكه كما
يكسو نفسه وكان يختلف الى ابي يوسف والى زفر قال يحيى ابن ادم ما رايت
افقه من الحسن ابن زياد وقال محمد بن سماعة سمعت الحسن ابن زياد يقول
كتبت عن ابن جريج اثني عشر الف حديث كلها يحتاج اليها الفقيه مات
قاله في المبسوط صنف كتاب المقالات توفي سنة اربع ومائتين الحسن ابن منصور
ابن ابي القاسم محمود بن عبد العزيز الاوزجندي الفرغاني المعروف بقاضي
خان فخر الدين تفقه على ابي اسحاق ابراهيم بن اسمعيل ابن ابي نصر الصفاري

شرح المنار

منظومة في الفقه

قاضي خان

وظهير

وظهير الدين ابي الحسن علي بن عبد العزيز المرغيناني وغيرهما وله الفتاوى في
اربعة اسفار وشرح الجامع الصغير وشرح الزيادات وشرح ادب القضاء
للخصاف توفي ليلة النصف من رمضان سنة اثنتين وتسعين وخمسمائة
قلت قال الذهبي رايت مجلدا من اماليه في سنة سبع وسنة ثمان
وثمانين وخمسمائة سمع كثيرا من الامام ظهير الدين حسن ابن علي بن عبد العزيز
وابرهيم بن اسمعيل الصفاري روى عنه الحصيري ومن بعده الاسم [illegible]
ابن احمد ابو عبد الله الزعفراني امام كبير صنف مسائل الجامع الصغير [illegible]
احمد ابو محمد مجد الدين المعروف بابن امين الدولة كان فقيها عالما وصنف شرح
السراجية في الفرائض في ثلاث مجلدات توفي في وقعة التتار بحلب في سنة
ثمان وخمسين وستمائة الحسن بن يحيى بن نصر ابو سعيد النيسابوري قال
ابن العديم في تاريخ حلب سمع بمصر من [illegible] والطحاوي وله كتاب الرد على
الشافعي فيما خالف فيه القران والحسن بن المظفر ابو علي [illegible]
في [illegible] السروجي [illegible] رضي الله عنه قال [illegible]
وولي [illegible] مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله
واستمر له بها [illegible] وكان [illegible] من العلم وكان
كتاب السير [illegible] والجامع الكبير لمحمد بن الحسن [illegible]
وصل فيه الى [illegible] واختصر كتاب الايضاح وشرح الايضاح [illegible]

شرح السراجية



من الصبي والعين انما يحصل بنيته ويشترط ان يكون في الليل ليتعدد
الامساك من اول النهار لاحتمال الوقت وهو النفل ولا يحصل هذا
النوع الفوات لانه وقته العمر بخلاف النوعين الاولين لان وقتهما
محدود بحيث يفوت الادا بفوته والنوع الرابع ان يكون الوقت
مشكلا فيشبه المعيار ويشبه الظرف كالحج يشبه وقته المعيار
من جهة انه لا يصح منه في عام واحد الا حجة واحدة فكان كالنهار
للصوم ويشبه الظرف من حيث ان اركانه لا تستغرق جميع
الوقت فكان كوقت الصلاة ومن حكمه تعين اي لزوم ادائه اي
الحج في اشهره من اول سني الامكان وهذا عند ابي يوسف رحمه الله
وقال محمد رحمه الله تعالى يجوز التاخير عن العام الاول واذا
فعل يكون ادا بالاتفاق فتظهر ثمرة الخلاف في الاثم فعند ابي يوسف
ياثم اذا اخر عن اول سني الامكان فاذا فعل ارتفع الاثم وعندهم
لا ياثم الا اذا لم يود مدة العمر ويتادى الحج بمطلق النية بان يقول
اللهم اني اريد الحج واذا كان الوقت قابلا للنفل لدلالة الحال
وهي ان الظاهر من حال المسلم انه لا يحمل المشقة للنفل والفرض باق
عليه ولو نوى النفل يقع عنه لان الصريح مقدم على دلالة الحال
[illegible] والكفار مخاطبون بالايمان [illegible] اي بينا وهو الامر بالايمان

قال

قال الله سبحانه وتعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا
الى قوله فامنوا بالله ورسوله [illegible]
[illegible] ولا يخاطبون باداء ما يحتمل السقوط من العبادات
كالصلاة والصوم والزكاة والحج لان الكفار ليسوا باهل الادا
العبادات لان ادائها لاستحقاق الثواب وهو ليس باهل للثواب
لان ثوابه الجنة واذا لم يكن اهلا للاداء لا يخاطب بالاداء
لان الخطاب بالعمل للعمل فاما ما لا يحتمل السقوط كالايمان فهم
مخاطبون به على ما تقدم وهذا [illegible] عند مشايخ ما وراء النهر
وعند العراقيين مخاطبون بجميع اوامر الله تعالى ونواهيه من حيث
الاعتقاد والاداء في حق المواخذة في الاخرة فيعاقبون على ترك
ذلك لقوله تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين فاخبر
انهم استحقوا بترك الصلاة ولم يرد عليهم واجيب بان الصلاة ذكر
ويراد اعتقاد حقيتها لا فعلها قال الله تعالى فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم حيث علق سبيله اذا امن قبل
فعل الصلاة واذا كان جهلا لا يحتج به في موضع القطع [illegible]
من الخاص [illegible] وهو قول القائل لغيره لا تفعل واما كان ذكر للامر
لما تقدم في الامر [illegible] اي النهي اقسامه [illegible]



ابطاله مدفعه الشيخ تقي الدين السبكي ثم قدم ثانيا في العاشر من رجب
سنة سبع واربعين وسبعمائة ثم خطب الى مصر في صفر سنة احدى وخمسين
قطعه الامير صرغتمش الناصري ودرس بجامع الماردانى فلما عمر الامير صرغتمش
مدرسته المجاورة لجامع طولون اجلسه بها مدرسا قال ابن حبيب
كان راسا في مذهب الحنفية بارعا في الفقه واللغة والعربية كثير الاعجاب
بنفسه شديد التعصب على من خالف المذهب في طرسه قلت ويدل على
ذلك قوله في آخر شرح الاخسيكثي فلو كان الاسلاف في الحياة لقال ابو حنيفة
اجتهدت ولقال ابو يوسف نادر البيان او قرت ولقال محمد احسنت ولقال
زفر اتقنت ولقال الحسن امعنت ولقال ابو حفص انعمت فيما نظرت ولقال
ابو منصور حققت ولقال الطحاوي صدقت ولقال الكرخي تورك فيما نطقت
ولقال الجصاص احكمت ولقال القاضي ابو زيد اصبت ولقال شمس الائمة وجدت
ما طلبت ولقال فخر الاسلام مهرت ولقال نجم الدين النسفي بهرت ولقال
صاحب الهداية يا غواص البحر عبرت ولقال صاحب المحيط فقت فيما اعلنت
واشرت الى غير ذلك من كبرائنا الذين لا يحصى عددهم رحمة الله عليهم ولقد
المتبرات من فيض عاداتهم مسكبة النفحات الينا وحسبه بسواهم لا نحو
وقال في بعض مباحثه وهذا مما لا نتبين في كتب المتقدمين ولا المتأخرين
صنف شرح الهداية وسماه غاية البيان ونادرة الاقران في آخر الزمان

شرح امام اتقاني

غاية البيان

وشرح الاخسيكثي وسماه التبيين وله رسالة في مسألة رفع اليدين واخرى
في عدم صحة الجمعة في موضعين من البلد وله ولد بامان ليلة السبت الثاني
عشر من شهر شوال سنة خمس وثمانين وستمائة كما وجد في خطه وتوفي
يوم السبت حادي عشر شوال سنة ثمان وخمسين وسبعمائة [illegible]
بركة بن الحسين ابن احمد بن بركة بن على ابو الخطاب له كتاب الاولى في صناعة
الوكالة يشتمل على الشروط وهو حسن في فقه مات في ربيع الاول سنة
خمس وستمائة بشر بن غياث بن عبد الرحمن المريسي قال الصيمري من اصحاب ابي
يوسف خاصة بشر بن غياث المريسي له تصانيف وروايات عن ابي يوسف
وكان من اهل الورع والزهد غير انه رغب الناس عنه لاشتهاره بالكلام وحكي
في ذلك مات سنة ثمان وعشرين ومائتين [illegible] ابو
الفضائل وابو شجاع نجم الدين التركي مولى الامام الناصر لدين الله خليفة
عارف بالفقه والاصول وكان يفتي في الاحياء [illegible]
وعرض على الخليفة المستنصر قضاء القضاة فامتنع ومات سنة
الخمسين وستمائة وله كتاب الحاوي في الفقه بمختصر القدوري وله
شرح عقيدة الطحاوي سماه النور اللامع وحدث عنه الحافظ الدمياطي



محمد بن مقاتل الرازي روى عن ابيه عن ابي مطيع عن ابي حنيفة روى
عنه عبد الباقي بن قانع وابو القاسم الطبراني ابو علي عبد الله
بن جعفر الرازي الامام من اصحاب محمد بن سماعة روى عنه
عن ابي يوسف سمعت ابا حنيفة رحمه الله يقول حججت مع ابي سنة
ثلث وتسعين ولي ست عشرة سنة فاذا شيخ قد اجتمع عليه الناس
فقلت لابي من هذا الشيخ فقال هذا رجل قد صحب رسول الله
صلعم يقال له عبد الله بن الحارث بن جزء فقلت لابي فاي شيء عنده قال
احاديث سمعها من رسول الله صلعم فقلت لابي قدمني اليه حتى
اسمع منه فتقدمت بين يديه وجعل يفرج الناس حتى دنوت
فسمعته يقول قال رسول الله صلعم من تفقه في دين الله كفاه الله
همه ورزقه من حيث لا يحتسب ثم انتقل الفقه الى طبقة

طبقة رابعة

ابو حازم عبد الحميد بن عبد العزيز القاضي ذكره
صاحب الهداية في الهدى اصله من البصرة واخذ العلم عن بكر
العمي وحدث عن محمد بن يحيى ابن هلال الرأي جليل القدر ولي
القضاء بالشام والكوفة والكرخ وكان رجلا دينا ورعا
عالما بمذهب ابي حنيفة واصحابه وعالما بالفرائض والحساب و
الذرع والقسمة حسن العلم بالجبر والمقابلة تفقه عليه ابو جعفر

الطحاوي

الطحاوي وابو الطاهر الدباس وتولى القضاء للمعتضد ثم للمكتفي
بعده مات رحمه الله سنة اثنتين وتسعين ومائتين وكتاب
ادب القاضي وكتاب الفرائض ابو سعيد البردعي
احمد بن الحسين اخذ عن ابي علي الدقاق وموسى بن نصر الفقه
الفقهاء الكبار واحد المتقدمين [illegible] تفقه
عليه ابو الحسن الكرخي وابو طاهر الدباس القاضي وابو عمرو الطبري
حكى الخطيب البغدادي ان ابا سعيد البردعي دخل بغداد حاجا
فوقف على داود بن علي صاحب الظاهر وكان يكلم رجلا من الحنفية
وقد ضعف في يده الحنفي فسأله عن بيع امهات
الاولاد فقال يجوز فقال له لم قلت قال لانا اجمعنا على جواز
بيعهن قبل العلوق فلا نزول عن هذا الاجماع الا باجماع مثله
فقال له اجمعنا بعد العلوق قبل وضع الحمل انه لا يجوز بيعها
فيجب ان نتمسك بهذا الاجماع ولا نزول عنه الا باجماع مثله
داود وقال [illegible] ابو سعيد وعزم على
القعود ببغداد والتدريس لما رأى من غلبة اصحاب الظاهر
فلما كان بعد مدة رأى في المنام كأن قائلا يقول له
فاما الزبد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس فيمكث في الارض



الحيل ولد سنة تسعين ومائة له في الشروط وفي فنون من العلم مات سنة
سبع واربعين ومائتين واحمد بن محمود الازدي له الخلاصة في الفرائض مجلد ضخم
واحمد بن محمد بن عبد الرحمن ابو عمر الطبري الملقب بابن دانكا تفقه على ابي سعيد
البردعي قال ابن النجار له شرح الجامعين مات سنة اربعين ٣ احمد بن محمد بن
علي ابو كامل الابيوردي وابن قال السمعاني سمع الحديث الكثير وجمع كتابا سماه
سماه المشاهاه والمضاهاه في الاسماء والانساب واحمد بن محمد بن القاسم ذو الفضائل
ابو رشاد الاخسيكثي كان اديبا فاضلا له كتاب في التاريخ وكتاب في قولهم لدي علك
كذا وكتاب زوائد في شرح سقط الزند توفي سنة ثمان وعشرين وخمسمائة قاله الصفدي
واحمد بن محمد بن مسعود الوبري الامام الكبير ابو نصر شرح مختصر الطحاوي في مجلدات
احمد بن محمود بن عمر الجندي شرح المصباح في النحو للمطرزي واحمد بن المظفر
ابن المختار الرازي له كتاب حل مشكل القدوري واحمد بن منصور ابو نصر الاسبيجابي
ذكره ابو حفص عمر النسفي في تاريخ سمرقند فقال دخل سمرقند واجلسوه للفتوى
وصار المرجوع اليه في الوقائع فانتظمت له الامور الدينية وظهرت له الآثار
الجميلة ووجد بعد وفاته صندوق له فيه فتاوى كثيرة كان فقهاء عصره اخطاوا
فيما افتوا عنه فاخفاها وكتب الجواب ثانيا على الصواب وشرح مختصر
الطحاوي كذا ذكره غير واحد ولكن ذكره فيمن توفي بعد الثمانين واربعمائة وقبلها
واحمد بن المؤيد المحمودي النسفي علامة وقته نظم الجامع الكبير كتابا فصيحا

ونظم قصيدة في اصول الدين احمد بن يحيى بن احمد له الباب الكوفية في النحو
واحمد بن يحيى ابن زهير ابو الحسن ابن ابي جعفر الحنفي الحلبي قرا الفقه على ابي
محمد بن احمد اليمني في حلب وعلى عمه الحنفي المنسوب اليه وروى عنه ابو الفضل
هبة الله بن احمد بن ابي جرادة صنف كتابا ذكر فيه الخلاف بين ابي حنيفة واصحابه
وما تفرد به بعضهم وحج سنة اربع وعشرين واربعمائة واحرز الحديث وكان
نزوله بحلب سنة ثمانين وثلثمائة … في حرف الالف احمد بن ابي
البهلول قال الخطيب حمل الفقه عن الحسن بن زياد وعن الهيثم بن موسى صاحب
ابي يوسف وله مذاهب … رحل في طلب الحديث الى بغداد والكوفة
والبصرة ومكة والمدينة سمع سفيان بن عيينة والطبقة ومن بعده الى الربيع
وغيره وصنف كتابا في الفقه سماه المتضاد وكتابا في القرآن والسنة وغيره
في انواع العلوم توفي سنة اثنين وخمسين ومائتين احمد بن الوليد كتب الفاسنجي
احمد بن عمرو ابو بكر الخصيري الحافظ صاحب الامام واحد الاعلام روى
الصيمري باسناده الى ابي نعيم قال اول من كتب … ابي حنيفة … مات
سنة ثمان وثلثين ومائة ورحمه … وكان … الاستاذ … حال
معاني الآثار الطحاوي رحمه الله اسعد بن محمد الجيلي … الكرابيسي صاحب
الفروق في الفروع في الفقه وهو شرح مختصر الكرخي فيه جملة الاحكام
وكنيته ابو المظفر اسعد بن ابراهيم القاضي شرف الدين الشيرازي …

للمؤدى وسببا لوجوبه اي يثبت الوجوب به كشهر رمضان اما انه
معيار فلان الصوم قدر بالايام حتى ازداد بزيادتها وانتقص بنقصانها
واما انه سبب لوجوبه فلانه يضاف اليه والاضافة تدل على الاختصاص
واقوى وجوهها السببية وسيأتي ومن حكمه اي حكم هذا النوع الذي
جعل الوقت فيه معيارا وسببا نفي غيره اي غير المؤدى فيه اي في الوقت
ضرورة كونه معيارا واذا انتفى غيره فيصاب اي يتأدى بمطلق الاسم
وهو الصوم بان يقول نويت ان اصوم ويتأدى مع الخطأ في الوصف
اي وصف الصوم بان ينوي صوم القضاء او النذر او النفل لان
الوقت لا يقبل الوصف فلغت نيته وبقيت نية اصل الصوم وبها
يتأدى الا في المسافر ينوي واجبا آخر المستثنى منه محذوف يعني يصاب
فرض الوقت مع الخطأ في الوصف في حق كل احد الا في حق المسافر
فان الصوم لا يصاب في حقه مع الخطأ في الوصف بل يقع عما نوى
عند ابي حنيفة رضي الله عنه وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله
المسافر والمقيم سواء في هذا لان السبب وهو شهود الشهر
يتحقق في حقهما الا ان الشرع اثبت له الرخصة فاذا ترك الرخصة
كان المسافر والمقيم سواء فيقع عن الفرض ولابي حنيفة ان وجوب
الاداء ساقط عنه في رمضان في حق ادائه كشعبان فيقع

نوى وفي [illegible] عنه اي عن ابي حنيفة [illegible] في رواية اذا نوى
النفل يكون صائما عن الفرض وهذا هو الاصح وفي رواية يكون
صائما عن النفل ووجه هذه ما تقدم ووجه الاولى ان الرخصة
شرع نظرا له ولا نظر له في النفل وفي صوم المريض اذا نوى
واجبا آخر او نفلا عن الفرض الصحيح وهو مختار فخر الاسلام
وشمس الائمة لان رخصته متعلقة بحقيقة العجز فاذا صام
فات سبب الرخصة في حقه فالتحق بالصحيح بخلاف المسافر فان رخصته
متعلقة بعجز مقدر باعتبار سبب ظاهر قام مقام العجز وهو السفر
فلا يظهر بفعل الصوم فوات سبب الرخصة ومنهم من قال [illegible] ما عليه اكثر
مشايخ بخارى ان المريض كالمسافر لان رخصته متعلقة بخوف
زيادة المرض وصحح هذا في المفيد والمزيد والنوع [illegible] ان جعل
الوقت معيارا له لا سببا للوجوب كقضاء رمضان اما انه معيار
فظاهر واما انه ليس بسبب فلان سبب القضاء هو سبب الاداء
وهو شهود الشهر [illegible] ما علم فلم يكن [illegible] القضاء سببا [illegible]
اي في هذا النوع الذي الوقت فيه معيار لا سبب [illegible] اي نية
التعيين لان هذا الصوم ليس بوظيفة الوقت ولا هو متعين فيه
فيصير له مزاحم واذا ازدحمت العبادات في وقت واحد لا بد له



كتاب الوثائق والشروط

ابن قاسم فقيه حنفي الفقه له كتاب الفصاحة وكتاب الانوا وكتاب القبلة وكتاب
في حساب الدور وكتاب الوصايا وكتاب الجبر والمقابلة وكتاب اصلاح المنطق
مات سنة اثنين وثمانين ومائتين احمد بن زيد الشروطي ذكره ابو الفتح ابن اسحق
النديم في جملة الاصحاب وكان له من الكتب كتاب الوثائق وكتاب الشروط
الكبير والصغير وقد ذكره ايضا الصغاني في شرح الهداية في البيوع واحمد
ابن عبد الله بن ابي القسم ابو جعفر السيماري القاضي الامام وله كتب ابنا مشتمل على
ستة ابواب وله الرد على المشنعين على ابي حنيفة سماه الابانة وذكر هذا الكتاب
في ترجمة مستقلة واحمد بن اسمعيل التمرتاشي نزيل كركانج له كتاب الفتاوى وشرح
الجامع الصغير واحمد بن ابي بكر بن صالح بن عمر المرعشي نزيل حلب الان مولده
مرعش سنة ست وثمانين وسبعمائة افتى ودرس وانتفع به الطلبة وصنف كتبا
منها كنوز الفقه ونظم العمدة وتخميس البردة نفع الله به واحمد بن الحسين شهاب

كنوز الفقه

الدين المعروف بابن الزركشي درس بالحسامية وانتخب شرح الصغناقي على الهداية
وكانت له مشاركة في علوم مات في ثاني عشرين رجب سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة
وقيل سنة سبع في جمادى واحمد بن عبد القادر بن احمد بن مكتوم تاج الدين ابو
محمد القيسي جمع الفقه والنحو واللغة واخذ الحديث عن اصحاب ابن علاق
وطبقتهم وصنف تاريخ النحاة والدر اللقيط من البحر المحيط مولده في العشر
الاول من ذي الحجة سنة اثنين وثمانين وستمائة ووفاته سنة تسع واربعين وسبعمائة

واحمد بن عبد الله بن ابراهيم المحبوبي له كتاب تلقيح العقول في الفروق واحمد
ابن عثمان بن ابراهيم بن مصطفى ابن سليمان تاج الدين المارديني المعروف بابن التركماني
قال الصفدي كان اماما مجيدا وفقيها مفيدا له تعليقة على المحصول وتعليقة
على المنتخب في اصول الفقه وثلاث تعاليق على خلاصة الدلائل احدها في المسائل
الاولى في حل مشكلاته وتبيين معضلاته وشرح الفاظه وتصحيح مسائله والثانية
والثالثة في ذكر ما اهمله من مسائل الهداية والثالث في ذكر احاديثه والكلام
عليها وشرح الجامع الكبير وشرح الهداية ولم يكمله وكتاب احكام الرمي والسبق
والجدل وكتابا في الفرائض مبسوط وآخر متوسط وشرح المقرب لابن عصفور
في النحو وشرح عروض ابن الحاجب وشرح الشمسية في المنطق وشرح التصريف
في السنة وكتاب الابحاث الجلية في الرد على ابن تيمية وكان عالما بالقراءة
مستهل جمادى الاولى سنة اربع واربعين وسبعمائة ودفن بتربة اسمه خارج باب
النصر واحمد بن [illegible] بن احمد فخر الدين ابو طالب الشهير بابن الفصيح درس ببغداد
وقدم دمشق فاقام وافاد وصنف في حل المشكلات والقواعد ونظم الكنز في
الفقه والسراجية في الفرائض [illegible] الشيخ [illegible] ابو حيان [illegible]
قصيدا منها

شرف الانام واسارة [illegible] بامام الائمة ابي [illegible]
كل يوم له دروس علوم [illegible] عذبة [illegible]

وولد سنة عشر ومائة ومات بها سنة ثمان وخمسين ومائة وروي
عنه انه قال ما خالفت ابا ح في قول الا وقد كان ابو ح يقول به
الامام الحسن بن زياد اللؤلؤي صاحب الامام وولي
القضاء ثم استعفى عنه وكان يكسو مماليكه كما يكسو نفسه وكان
يختلف الى ابي يوسف والى زفر قال يحيى بن آدم ما رايت افقه
من الحسن بن زياد وقال محمد بن سماعة سمعت الحسن بن زياد
يقول لقد كتبت عن ابن جريج اثني عشر الف حديث كلها يحتاج
اليها الفقهاء قال في المبسوط صنف كتاب المقالات وله كتاب
المجرد كذا في حاشية كتاب غاية البيان في كتاب المكاتب اباه
وابنه مات رحمه الله سنة اربع ومائتين الامام حماد بن
ابي ح هو الامام ابن تفقه على ابيه وافتى في زمنه وهو في طبقة
ابي يوسف ومحمد والحسن بن زياد اسد بن عمرو الفقيه
الكوفي صاحب الامام واحد الاعلام روي انه اول من كتب
كتب ابي ح ولي قضاء واسط وقضاء بغداد بعد ابي يوسف
للرشيد وحج معه ومات بالري سنة ثمان وثمانين ومائة
نوح بن ابي مريم ابو عصمة صاحب الامام الملقب بالجامع
لانه اول من جمع فقه ابي ح وقيل كان جامعا بين العلوم له

اربع مجالس مجلس الاثر ومجلس التأويل ومجلس التجريد ومجلس الشعر روى
عن الزهري وعن ابن حبان انه مات سنة ثلث وسبعين ومائة
وكان على قضاء مرو لابي جعفر المنصور ابو مطيع البلخي
الحكم بن عبد الله بن مسلمة بن عبد الرحمن القاضي الفقيه صاحب الامام
راوي كتاب الفقه الاكبر عنه روى عن ابي حنيفة وهشام
بن حسان ومالك بن انس وكان ابن المبارك يعظمه ويجله لدينه
وعلمه وكان قاضيا ببلخ مات رحمه الله سنة ثمان وتسعين ومائة
شريك بن عبد الله القاضي ابو عبد الله الكوفي من اصحاب الامام
واخذ عنه وكان يقول ابو حنيفة كثير العقل روى عن الاعمش وشعبة
وروى عنه ابن المبارك ويحيى بن سعيد القطان ووثقه
يحيى وولي القضاء بواسط ثم بالكوفة ومات بها سنة سبع او ثمان
وسبعين ومائة يوسف بن خالد السمتي تلميذ الامام
الشافعي يقول يوسف بن خالد رجل من الخيار مات سنة
تسع وسبعين ومائة حفص بن غياث القاضي الكوفي صاحب
الامام واحد الثقات روى عنه احمد وابن معين وابن
المديني ويحيى القطان روى عن الاعمش وابن جريج وغيره
ابن سعيد الانصاري وجماعة [illegible]

تفقه على ابي جعفر احمد بن ابي عمران موسى بن عيسى وخرج الى الشام سنة ثمان وستين
ومائتين فلقي بها ابا خازم عبد الحميد بن جعفر فتفقه عليه وسمع منه وله كتاب احكام
القران يزيد على عشرين جزءا وكتاب معاني الاثار وبيان مشكل الاثار والمختصر
في الفقه وشرح الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير وله كتاب الشروط الكبير والشروط
الصغير والشروط الاوسط وله المحاضر والسجلات والوصايا والفرائض وكتاب
نقض كتاب المدلسين على الكرابيسي وله تاريخ كبير ومناقب ابي حنيفة وله في القران
الف ورقة وله النوادر الفقهية عشرة اجزاء والنوادر والحكايات نيف على
عشرين جزءا وحكم اراضي مكة وقسم الفيء والغنائم وكتاب الرد على عيسى بن ابان وكتاب
الرد على ابي عبيد وكتاب اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين انتهى قلت المحفوظ
ان ابا خازم اسمه عبد الحميد بن عبد العزيز وللطحاوي من المصنفات ايضا كتاب اختلاف
الفقهاء والعقيدة المشهورة قال ابن يونس كان الطحاوي ثقة ثبتا فقيها عاقلا
لم يخلف مثله وقاله ابن عساكر وابن الجوزي وقال ابن عبد البر في كتاب العلم
كان من اعلم الناس بسير الكوفيين واخبارهم مع مشاركة في جميع مذاهب الفقهاء
روى عنه ابو المظفر الحافظ والحافظ ابو القاسم الطبراني وابو بكر بن المقرئ
واخرون قال ابن يونس توفي مستهل ذي القعدة سنة احدى وعشرين وثلثمائة
وفيها ارخه مسلمة بن قاسم وخالفهما محمد بن اسحق النديم في الفهرست فقال سنة اثنتين
وعشرين وقد بلغ الثمانين احمد بن محمد بن عمر ابو العباس الناطفي احد الفقهاء

الكبار

كتاب اختلاف الفقهاء

الكبار له كتاب الاجناس والفروق في مجلد والواقعات في مجلدات توفي بالري
سنة ست واربعين واربعمائة والناطفي نسبة الى عمل الناطف وبيعه احمد بن محمد
ابن عمر ابو نصر وقيل ابو القسم زين الدين العتابي نسبة الى العتابية محلة ببخارى
له كتاب الزيادات وكتاب جوامع الفقه اربع مجلدات وشرح الجامع الكبير
وشرح الجامع الصغير مات يوم الاحد سنة ست وثمانين وخمسمائة ببخارى ودفن
وله كتاب تفسير القران وكانت وفاته وقت الظهر ودفن في مقبرة القضاة السبعة
قال الذهبي صنف الجامع الكبير والزيادات وتفسير القران لازمه شمس الائمة
الكردري واخذ عنه احمد بن محمد بن محمد ابو نصر الاقطع تفقه على
ابي الحسين القدوري حتى برع فيه وفي الحساب حتى اتقنه وشرح مختصر
القدوري ومال الى الحديث [illegible]
[illegible] الصفدي في الوفيات [illegible] في حرب [illegible]
والتتار والله اعلم مات سنة اربع وسبعين واربعمائة احمد بن محمد بن محمود
ابن سعيد الغزنوي الكاساني تفقه على احمد بن يوسف الحسيني [illegible]
به جماعة وصنف كتابا في [illegible] اختلاف الفقهاء ومقدمة في الفقه عرفت
بالغزنوية وكتاب في اصول الفقه وكتاب روضة المتكلمين في اصول الدين
وكتاب المنتقى من روضة المتكلمين وكتاب النوادر في الفقه مات بحلب سنة
ثلاث وتسعين وخمسمائة قلت ابن الغزنوي الكاساني وكتاب [illegible]

كتاب الاجناس والفروق

الناطفي

كتاب الزيادات

كتاب المنتقى

حسنًا لا علاقة له بحال وذلك ينادي به وحكمهما واحد ايضًا وهو بقا
الوجوب ببقاء القدرة وسقوطه بسقوطها وترك المصنف النوع الجامع
وهو ما حسن لحسن في شرطه وهو القدرة وانما سمي جامعًا لان ما حسن
لمعنى في عينه ولشرطه وهو كونه مقدورًا ايضًا والقدرة نوعان
ما يتمكن به العبد من اداء ما لزمه والشرط توهمها وهذه للعبادات البدنية
وما ييسر به الاداء والشرط يحققها حتى كانت صفة وهذه للمالية
الاصل فيه القطع ثم الامر نوعان نوع مطلق عن الوقت بان لا
يتقيد اداؤه بوقت محدود على وجه يفوت الاداء بفواته كالامر بالزكاة
وصدقة الفطر فلا يوجب الاداء على الفور وهو اتيان المامور به عقيب
ورود الامر في الصحيح خلافًا للكرخي فان المطلق عنده على الفور لنا ان
الامر لطلب الفعل فقط والازمنة في صلاحية حصول الفعل فيه على
حد سوى ونوع مقيد به اي بالوقت بحيث يفوت الاداء بفواته وهو
اي المقيد بالوقت انواع اربعة الاول منها ان يكون الوقت ظرفا
للمؤدى وشرطا للاداء وسببا للوجوب اي ثبت به وهو اي الذي
يكون ظرفا وشرطا وسببا وقت الصلاة اما انه ظرف فلانه يفضل
عن الاداء وكل ما يفضل في الاوقات عن الاداء فهو ظرف اما الاول
فلانه اذا صلى فانه يبقى منه بعد اداء الفرض المؤدى قبل فراغ الوقت

واما الثانية فلان المراد بالظرف ان لا يكون الفعل مقدرًا به
واما انه شرط فلان الاداء يفوت بفوته وكل ما يفوت الاداء
بفوته شرط فهذا الوقت شرط اما الاول فلان الوقت اذا خرج
كان الاتيان بها قضاء واما الثانية فبالقياس على سائر شروط
الصلاة كالطهارة وستر العورة واستقبال القبلة والنية واما انه
سبب فان الاداء يختلف باختلاف صفته وكل ما يتغير الواجب بتغيره
فهو سبب لان المسبب يختلف باختلاف سببه ومن حكمه اي من حكم هذا
النوع الذي جعل الوقت ظرفا وشرطا وسببا اشتراط نية التعيين يعني
تعيين فرض الوقت لان الوقت لما كان ظرفا كان المشروع فيه متعددًا
فيشترط تمييز بعض الافراد عن بعض وذا بالنية وحيث لزم التعيين
فلا يسقط بضيق الوقت اي بان ضاق الوقت حتى لا يسع غير الواجب
ولا … بعض اجزاء الوقت للنية بنية القصد ولا بخطأ في الوصف
كان ينوي ان هذا الجزء هو السبب او وقوع هذا الجزء
الا بالاداء فيه فانه يتعين … اي كان الحاجة في تعيين له
ان عنادي الكل من احد الامور الاتفاق او الكثرة او الاتيان
ولو عن احدها لا يتعين ولذا ان يفعل غيره ما لم يخرج به عادة هذا
به يعين والنوع الثاني ان يجعل الوقت معيارا اي مقدرا له ايضًا

شارح الهداية

الواسطي وهو سبطه كان عالما فقيها محدثا سمع من ابي الحسن علي بن عبد الواحد
المقدسي الحنبلي ابن البخاري وولي القضا بالديار المصرية سنة ثمان وعشرين
وسبعمائة فدرس وافاد وناظر فاجاد ووضع شرحا على الهداية ضمنه الاثار
ومذاهب السلف واختصر السنن للبيهقي في خمس مجلدات وكتاب التحقيق لابن
الجوزي في مجلد وكتاب الناسخ والمنسوخ لابن شاهين في مجلد ووضع كتابا
في الفروع الفقهية سماه المنتقى في مجلد وكتاب نوازل الوقايع مجلد وفوايد
وفوايد عديدة تتضمن مسايل مفيدة منها اجارة الاقطاع واجارة الاوقاف
زيادة على المدة ومسئلة قتل المسلم بالكافر وغير ذلك خرج الى دمشق وتوفي بها
يوم الاربعا تاسع عشرين ذي الحجة سنة اربع واربعين وسبعمائة ابرهيم
ابن محمد بن ابرهيم ابو اسحق الخداني بمعجمة ودال مهملة النيسابوري قال الحاكم في
تاريخ نيسابور كان من حملة الفقه لابي حنيفة وازهدهم وحدث بالعراق
وخراسان والشام الكثير قال ورايت له مصنفات كثيرة عند اخيه ابي بشر
ورايت له عند اخيه ايضا اصولا صحيحة توفي في شهر ربيع الاول سنة احدى
وعشرين وثلثمائة ابرهيم بن محمد بن ايدمر بن دقماق طلب العلم وتفقه
يسيرا وحبب اليه التاريخ فكتب طبقات الحنفية وتواريخ عديدة وتوفي سنة
تسع وثمانمائة ابرهيم بن محمد بن حيدر ابو اسحق المؤدب الخوارزمي
مولده سنة تسع وخمسين وخمسمائة في ذي الحجة ذكره ابو بكر بن المبارك

فقال جليل القدر كثير المحفوظ متفنن في علوم الاسلام والشريعة امام في
الفقه والفرايض وعلم التفسير والحديث والاصول والكلام مع معرفة
بالنحو واللغة والادب وكان له اعتنا بتصانيف الزمخشري كثير الميل اليها
وذكر له تصانيف ابرهيم بن يوسف روى عن ابي يوسف عن ابي حنيفة
انه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعرف من اين قلناه [illegible]
وهذه الرواية هي التي حملتني على شرحي للقدوري الذي ذكرت فيه من اين
اخذوا علمهم والله اعلم احمد بن ابي بكر بن عبد الوهاب بديع الدين ابو [illegible]
القزويني له كتاب الجامع الحريز الحاوي لعلوم كتاب الله العزيز كان حيا
بسنوات في سنة عشرين وستمائة احمد بن حفص ابو حفص الكبير اخذ عن محمد
ابن الحسن وله اصحاب كثير ببخارى كان في زمن محمد بن اسمعيل البخاري
صاحب الصحيح قال لو ان رجلا عبد الله خمسين سنة ثم اهدى لمشرك
بيضة يوم النيروز يريد به تعظيم ذلك اليوم فقد كفر وحبط عمله احمد بن علي
ابن تغلب بن ابي الضيا مظفر الدين ابن الساعاتي البغدادي الاصل البعلبكي
مسكن بغداد ونشأ بها وبرع في الفقه وكتب الخط المنسوب وصنف مجمع
البحرين جمع فيه بين مختصر القدوري والمنظومة مع زوايد واحسن
في اختصاره وشرحه في مجلدين وله كتاب البديع في اصول الفقه جمع فيه بين كتاب
فخر الاسلام علي البزدوي والاحكام للآمدي [illegible] وله [illegible]

البرهان البلخي • احمد بن يوسف الحسيني العلوي • مجد الدين السمرقندي •
المعروف بامام زاده • ابراهيم الصفار • ركن الائمة عبد الكريم •
ابن محمد • ابوبكر السمرقندي صاحب تحفة الفقهاء • شيخ
الاسلام علي الاسبيجابي السمرقندي • ابو الفتح عبد الرشيد
الولوالجي • ابو القاسم الزمخشري صاحب الكشاف • شمس الائمة
عمر بن بكر بن محمد الزرنجري • ابو عمرو عثمان بن علي البيكندي •
شيخ الاسلام نصر الدين ابو عبد الله الاوسي •

طبقة احدى عشر

الامام فخر الدين قاضي خان • شرف الدين عمر بن محمد بن عمر العقيلي •
شيخ الاسلام محمود بن صاعد الحارثي • الامام علاء الدين سديد
الخياطي • برهان الائمة محمد بن عبد الكريم • ركن الدين ابو الفضل
الكرماني • الامام زين الدين العتابي • شيخ الاسلام
برهان الدين علي صاحب الهداية • العلامة بدر الدين
الورسكي • ابوبكر الكاساني صاحب البدائع • رضي الدين
السرخسي صاحب المحيط • ابو المعالي ابن ابي اليسر
البزدوي • طاهر بن احمد بن عبد الرشيد البخاري صاحب
خلاصة الفتاوى • احمد بن محمد بن محمود بن الغزنوي صاحب

المقدمة • الشيخ نور الدين الصابوني • سراج الدين السجاوندي
صاحب الفرائض • الشيخ ابو الفتح ناصر المطرزي صاحب المغرب

طبقة اثني عشر

الشيخ جمال الدين محمود الحصيري • شمس الائمة الكردري • تاج الدين
عبد الغفار الكردري • يوسف السكاكي صاحب المفتاح
ظهير الدين البخاري • حسام الدين الاخسيكثي • علي بن ابي بكر
عمر بن علي المرغيناني • محمد بن علي المرغيناني • ابن الحسين علي [illegible]
عبد الحميد [illegible] • محمد بن عبد الكريم التركستاني •
[illegible] • شمس الدين [illegible] شرف الدين عمر العقيلي • شمس
الدين بن عطاء • تاج الشريعة صاحب الوقاية •

طبقة ثلث عشر

قاضي القضاة صدر الدين سليمان بن ابي العز • [illegible]
[illegible] • صدر الدين ابو عبد الله [illegible] • [illegible]
الدين المعروف بخواهر زاده • [illegible] •
الشيخ عبد [illegible] • حافظ الدين الكبير محمد بن محمد
[illegible] البخاري • الامام [illegible] • حافظ الدين
ابو البركات النسفي • صدر الشريعة • [illegible]



قال عبد الله بن زياد الكوفي كان ابو حنيفة اذا
خرج الى الحج استخلف سعيد النوري مقام [illegible]
وعلماء امته وسمع ما يرد من المسائل فاعلم ذلك ابو
[illegible] ابو هذا القائم سعيد النوري [illegible]
[illegible] اول [illegible] الحنفية [illegible]
المعروفة [illegible] المأمون [illegible]
الوزير ابي عبد الله محمد بن الامير نور الدولة فاتك [illegible]
بالسوق [illegible] سوق السيوف [illegible] السلطان
صلاح يوسف بن ايوب على الحنفية رحمه الله عليه ٥

كل مركب صدرت عن فاعل مختار لابد من علل اربع
علة مادية وهي ما يكون المعلول بها بالقوة كالحجر والتراب
والبناء وعلة صورية وهي ما يوجد بها المعلول بالفعل
كالبناء وعلة فاعلية كالنجار وعلة غائية كجلوس السلطان
على السرير وهي خارجة عن المعلول

الخلاف القول بلا دليل والاختلاف القول بالدليل

الكيفية هيئة قارة في الشيء ولا تقتضي قسمة ولا نسبة لذاته قوله قارة احتراز ~~[illegible]~~ عن الهيئة الغير القارة
كالحركة والزمان والفعل والانفعال وقوله لا تقتضي قسمة يخرج الكم ولا نسبة يخرج الاعراض وقوله لذاته ليدخل فيه
الكيفيات المقتضية للقسمة او النسبة بواسطة اقتضاء محلها ذلك وهي اربعة انواع الاولى
الكيفيات المحسوسة فهي ان كانت راسخة كحلاوة العسل وملوحة ماء البحر وتسمى انفعاليات
واما غير راسخة كحمرة الخجل وصفرة الوجل وتسمى الحركة فيها استحالة
كما في تسود العنب وتسخن الماء والثانية الكيفيات النفسانية
وهي ايضا ان كانت راسخة كصناعة الكتابة للمتدرب فيها او غير
راسخة كالكتابة لغير المتدرب وتسمى حالات والثالثة
الكيفيات المختصة بالكميات المتصلة كالتثليث
والتربيع والاستقامة والانحناء
او المنفصلة كالزوجية
والفردية والرابعة

كتاب تاج الزاجرة

لمولانا وسيدنا الشيخ الامام العالم العلامة وفريد دهره
ووحيد عصره وعلامة زمانه زين المشايخ ذي [illegible]
الحنفي امتع الله تعالى بحياته ونفع [illegible] بعلومه محمد وآله

تعريف المعجزة هي الامر الخارق للعادة المقرون بتحدي [illegible] على صدق الانبياء عليهم السلام

الفرق بين الوقت والمدة والزمان ان المدة المطلقة [illegible]
[illegible] امتداد [illegible] والزمان [illegible] الماضي والحال والاستقبال
والوقت الزمان المفروض والزمان [illegible] حركة الفلك [illegible]
وعند المتكلمين عبارة عن متجدد [illegible]

واشتراه وسلمه اداء من حيث انه المسمى شبيه بالقضاء من حيث ان تبدل
الملك يوجب تبدل العين حكما وانواع القضاء ثلاثة ايضا كالاداء
قضاء بمثل معقول كالصلاة للصلاة والصوم للصوم او قضاء بمثل غير
معقول اي بقصر العقل عن ادراك المماثلة فيه لان العقل ينفيه كالفدية
للصوم عند العجز المستدام عنه كما في حق الشيخ الفاني فانه لا مماثلة
بين ركن الصوم والفدية فالصوم وصف والفدية عين وقضاء بمعنى
الاداء كتكبير من ادرك الامام في العيد راكعا في الركوع فمن حيث
انه فات عن موضعه وهو القيام كان قضاء ومن حيث ان [illegible]
القائم والقاعد باعتبار النصف الاسفل كان الركوع يشبه
القيام فالاتيان بالتكبير فيه بمعنى الاداء وهذا على قول ابي حنيفة
ومحمد خلافا لابي يوسف وفي حقوق العباد ضمان المغصوب المثل
بالمثل قضاء كامل وضمانه بالقيمة عند انقطاع المثل قضاء كامل وضمانه
بالقيمة عند انقطاع المثل قضاء قاصر لفوات الصورة وضمان النفس
والاطراف بالمال في الخطأ قضاء بمثل غير معقول وتسليم قيمة عبد
وسط لامراة تزوجها على عبد بغير عينه قضاء لانه خلاف
المسمى بمعنى الاداء من حيث ان المجهول الوصف لا يعرف الا بالقيمة
فصارت اصلا والحسن لازم للمأمور به لان الامر حكيم فلا يأمر

حتى

حتى الا الحسنة والعقل انه يدرك بها حسن بعض الاشياء حسن
المأمور به اما لمعنى حاصل في نفسه بالنظر الى حكمه نوعان احدهما
حسنه لمعنى في نفسه كالايمان بمعنى التصديق حسن لعينه وهو شكر
المنعم وهذا حاصل في ذات التصديق وهذا النوع لا يقبل السقوط
اصلا لا بعذر الاكراه ولا بغيره والصلاة فانها حسنة للتعظيم
والتعظيم حاصل في ذاتها الا انها تقبل السقوط في بعض الاحوال
والاخر اي النوع الاخر ملحق بهذا القسم الذي حسن لمعنى في عينه
الحسن لمعنى في غيره كالزكاة فانها تنقص المال حسنت لدفع حاجة
الفقير فبهذا صارت مشابهة للذي حسن لمعنى في غيره الا ان حاجة
الفقير لما كانت بخلق الله تعالى لا بصنع العبد فيها صارت هذه الواسطة
فالحقت بالقسم الاول وحكم النوعين واحد وهو انه لا يسقط الا
بالاداء او باعتراض ما يسقطه واما ان يكون الحسن لمعنى في غيره
اي في غير المأمور به وهذا عطف على قوله اما لمعنى في عينه وهو
اي ذلك الغير الذي حسن المأمور به لاجله نوعان ايضا احدهما
لا يتأدى ذلك الغير بالمأمور به كالوضوء فانه حسن للتمكن من الصلاة
به والصلاة لا تتأدى به وانما تتأدى باركانها المعلومة
والنوع الاخر ما يتأدى بالغير الذي حسن المأمور به لاجله كالجهاد

تفسير فاتحه شريف

الحمد لله الذي قدرتنا سابق علم بالاحسان رب العالمين انشانا في الدنيا بنعيم الالوان الرحمن علينا في سكرات الموت ببشارة الايمان الرحيم علينا في القبور بالرحمة والرضوان مالك يوم الدين يحكم بالفضل والعدل والبرهان اياك نعبد حقا للعبودية في كل زمان واياك نستعين على جميع من الجن والانس والشياطين اهدنا الصراط المستقيم على التوحيد والمغفرة والرضوان صراط الذين انعمت عليهم بالهداية على سبيل الحيوان غير المغضوب عليهم من اهل الهوا والبدعة والعصيان ولا الضالين عن الشرك والطغيان امين اجابة لله ولرسوله وشوقا لقاء الرحمن

نقل من النقر

الفرق بين الجنس واسم الجنس ان الجنس يطلق على القليل والكثير كالماء واسم الجنس لا يطلق على الكثير بل على الواحد على سبيل البدل كرجل فعلى هذا يكون كل جنس اسم جنس بخلاف العكس

السبب على ثلثة اقسام سبب بعيد وسبب متوسط وسبب قريب والسبب البعيد والسبب المتوسط كقام في زيد قام والسبب المتوسط المعاني المختلفة والالفاعلية والمفعولية والاضافية والسبب القريب الاعراب الثلثة

التشبيه على اربعة اوجه تشبيه المعقول بالمعقول فيقال هم كمثل الذي استوقد نارا وتشبيه المحسوس بالمحسوس نحو زيد كعمر وتشبيه المعقول بالمحسوس نحو جاعل النحو في الكلام كالملح في الطعام وتشبيه المحسوس بالمعقول نحو الماء بخلاف كالعلم

مخلفات حضرت رسول اكرم صلى الله عليه وسلم

مصحف شريف ١	سجاده شريف ١	تسبيح شريف ٢ بر خرما وبر زيتون	خرقه شريف عباكم ٢	مسواك شريف ٢
بيرق شريف ٢ في مشق وصندال	عصاء شريف ٢	ابريق شريف ١	نعلين شريفين ١	

بو فقير امنلكم خاتمه بو مخلفات شريفه بر كسور وب وبا خود واوشه صاحف كوتور تركوته عثمان زمانى اولوب عمر نره يه ... فسلكلت وصيم قبيرتقى كورميه

علم الحديث علم يعرف به اقوال رسول الله وافعاله وتقريراته صلى الله عليه وسلم مع اسانيدها وتمييز صحيحها وحسنها وضعيفها في انواع خلافها

وعلم اصول الحديث علم يتوصل به الى معرفة صحاح الاحاديث وحسانها وضعافها متنا واسنادا وغيرها في خلافها

الفقه هو العلم باحكام الشريعة الاحمدية من ادلتها التفصيلية

شرح النخبة

وقيل هو الاصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم وهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد ويحتاج فيه الى النظر والتأمل ولهذا لا يجوز ان يسمى الله تعالى فقيها لانه لا يخفى عليه شيء

تعريفات

التلويح والايماء لفظان مترادفان وفيه نظر لان السيد الشريف قال في المفتاح التلويح هو الاشارة من بعيد والايماء هو الاشارة من القريب

الاسلام هو الدين ... ودين ... الاشياء ... محمد



الجصاص احمد بن علي حافظ الدين النسفي عبد الله بن احمد الحارثي عبد الله
ابن محمد الحاكم الشهيد محمد بن محمد الحسام الاخسيكثي احمد بن محمد تقدم في اخ
الحسام الشهيد عمر بن عبد العزيز الحصيري محمود بن احمد حميد الدين الضرير
علي بن محمد الناصحي الموفق ويوسف بن احمد الخباري عمر بن محمد الختلي له شرح القدوري
كان يجود دالسمايه الخصاف احمد بن عمر الخلجاني له شرح القدوري خواهر
زاده محمد بن الحسين الخلاطي محمد بن عباد ومحمد بن علي الدباس ابو طاهر الدبوسي
ابو زيد عبيد الله الدبوسي محمد بن مصطفى الوسعي ابرهيم الرستغفني علي بن سعيد
الرازي المهدي بن محمد بن محمد الزاهد محمد بن عبد الرشيد الزاهدي مختار الزندويستي
الحسين بن يحيى الزندي بن محمد بن محمود الزيلعي عثمان بن علي زين المشايخ محمد بن
ابي القاسم البقالي الزنجي احمد بن عيسى سبط ابن الجوزي يوسف البخاري محمد
ابن محمد السراج الهندي عمر بن اسحق السروجي محمد بن احمد السروجي احمد بن ابرهيم
السغدي علي بن الحسين السكاكي يوسف بن يعقوب السنجاري عبد الله بن
علي ومحمد بن عبد الرحمن السير ابي الحسن ابن عبد الله وابنه يوسف البخاري احمد
ابن كامل والخليل بن احمد الشروطي احمد بن زيد الشعبي محمد بن احمد شمس الائمة
الحلواني عبد العزيز بن احمد والكيسرخي محمد بن احمد بن ابي سهل والكردري محمد
ابن عبد الستار العمادي [illegible] احمد بن محمود الصاغاني الحسن بن محمد الصاغاني
ركن الائمة له شرح القدوري صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود الصغا

الحسين ابن علي الصلغري محمد بن مصطفى تتميم صدور الفتاوى له شرح الجامع
الصغير صاحب المحيط محمد بن محمد برهان الاسلام مقدم صاحب خلاصة على
القدوري علي ابن احمد بن مكي صاحب خلاصة الفتاوى طاهر صاحب الحاوي
الكبير والصغير عبد العزيز صاحب [illegible] عبد الله بن محمود صاحب [illegible]
علي بن ابي بكر [illegible] محمد بن احمد وابو عمرو الطحاوي احمد بن محمد العتابي احمد بن
[illegible] احمد بن محمد الانصاري عماد الاسلام عبد الرحيم [illegible] محمد بن محمد علاء
السمرقندي محمد بن احمد علاء الدين ابو محمد بن عبد الرحمن علاء السمرقندي محمد بن
عبد الحميد [illegible] احمد بن محمد وسعيد بن عبد الله [illegible] محمد
الفضل عثمان بن ابرهيم بن محمد مولده [illegible] وعشرين وتوفي سنه
[illegible] وعبد العزيز بن عثمان ومحمد بن محمد ابو عثمان وعبد [illegible]
[illegible] احمد بن محمد [illegible] ابو منصور [illegible] احمد بن ابرهيم
[illegible] عبد الكريم [illegible] الاسكافي ومحمد السكاكي
الاماكي [illegible] احمد بن مسعود ومحمد بن محمد ومحمد بن يوسف ومحمود
بن احمد [illegible] احمد بن عبد القادر [illegible] ابو بكر مسعود [illegible] محمد
[illegible] سعد بن محمد [illegible] عبد الله بن [illegible] عبد الغفور
[illegible] ومحمد بن عبد الستار [illegible] ابو الفضل عبد الرحمن [illegible]
مسعود [illegible] محمد بن محمد [illegible] احمد بن عبد الله ومحمود بن [illegible]

هذا كلام وقع في اثناء بيان الحكم لا انه المقصود فانهم قالوا عندنا
حكم الله صفة ازلية لله تعالى وكون الفعل واجبا وفرضا وسنة
ونفلا وحسنا وحلالا وحراما محكوم الله تعالى ثبت بحكمه وهو
ايجاده الفعل على هذا الوصف وانما سمي حكم الله في عرف عرف
الفقهاء والمتكلمين بطريق المجاز اطلاقا لاسم الفعل على المفعول
ثم المحكوم الذي سمي حكما مجازا وهو الوجوب وكذا صفات الافعال
لا تقبل الفعل لان نفس الفعل حصل باختيار العبد وكسبه وان كان
خالقه هو الله تعالى والحكم ما ثبت جبرا شاء العبد او ابى انتهى
والدليل وهو ما يتوصل بصحته النظر فيه الى العلم هذا تصرف
في عبارة المشايخ مما افسدها اذ لفظهم هو ما يمكن ان يتوصل بصحيح النظر
فيه الى العلم والنظر عبارة عن ترتيب تصديقات علمية او ظنية ليتوصل
بها الى تصديقات اخر فترك قيد الامكان وجعل التوصل بالصحة وهي
صفة النظر لا هو والتوصل عندهم بنفس النظر الموصوف بالصحة وان
هذا من ذاك والحجة وهي ماخوذة من حج اذا غلب سميت بذلك لانها
تغلب من قامت عليه والزمته حقا وهي مستعملة فيما كان قطعيا او غير
قطعي والبرهان نظيرها اي نظير الحجة لكنه مستعمل في القطعي عند قوم
[illegible]



هذا من تصرف هذا المصنف وعبارة الاصل ما استقر في النفوس
من جهة شهادات العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول والعادة
ما استمر الناس عليه وعادوا اليه مرة بعد اخرى والحمد لله وحده
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين
ووافق الفراغ من المصنف الشريف في القدس الشريف في يوم الجمعة سلخ
شهر شوال من شهور سنة اربع وستين وثمانمائة على يد العبد الداعي
علي بن ابي بكر بن عيسى بن ابراهيم الحنفي عامله الله بلطفه الخفي [illegible]
علقه على سبيل العجلة وشغل الخاطر وتراكم الهموم وضعف البدن والميل
الى المهاجرة وترك الوطن من نيته قرب على المصنف وعلى خطه [illegible]
وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

كلا طرفي قصد الامور ذميم وخير الامور اوسطها
[illegible]
[illegible] البغدادي

في الذمة قبل الامر وهو نفس الوجوب لا ان ذلك بالسبب لا بالامر
وبما ذكرنا انه اي الاداء والقضاء فيقال هنا مكان هذا مجاز افتقار
الى قرينة كما يقال ادى ما عليه من الدين وقوله من الدين قرينة يفهم
منها القضاء لان اداء حقيقته الذي مجال والجامع ما في كل منهما
من التسليم ويؤيد بان اي الاداء والقضاء حقيقتهما فيؤدي القضاء حقيقة
الاداء وبالعكس الا انه يحتاج الى القرينة كما يقال نويت ان اؤدي
ظهر الامس وان نوى ظهر اليوم في الصحيح احترازا عن قول فخر الاسلام
انه يسمى الاداء قضاء من غير قرينة ويجب اي الاداء والقضاء بسبب واحد
وهو الامر الذي وجب به الاداء عند الجمهور وقال العراقيون
من مشايخنا يجب القضاء بنص مقصود غير الامر الذي وجب به الاداء
في الصوم وجب القضاء بقوله فعدة من ايام اخر وفي الصلاة وجب
بقوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها
متفق عليه ولمسلم اذا رقد احدكم عن الصلاة او غفل عنها
فليصلها اذا ذكرها وللجمهور ان المستحق لا يسقط عن المستحق عليه
الا باسقاط من له الحق او تسليم المستحق ولم يوجد واحد منهما
فبقي مضمونا عليه وسقط فضل الوقت للعجز وهذه النصوص لطلب تفريغ
الذمة عما وجب بالامر وتعريف ان الواجب ما سقط ذ[illegible]

فخر الاسلام ما يشير الى ان منع الخلاف في المنذورات المتعينة من
الصلاة والصوم والاعتكاف اذا فات عن وقتها لكن قال
ابو اليسر لو نذر صوما وصلاة في يوم معين ولم يف به يجب القضاء
بالاجماع بين الفريقين سواء كان عدم ايفائه بهما بالفوات او التفويت
وعلى هذا فالخلاف في اسناد وجوب القضاء بماذا فالجمهور للسبب
الاول في الكل وعندهما اولا للنص في الصوم والصلاة والفوات
او التفويت في المنذورات وانواع الاداء الا اداء كامل وهو ما
يؤدى كما شرع اي مع توفر حقه من الواجبات والسنن والاداء
كاداء الصلاة بجماعة في المكتوبات والوتر في رمضان واعادة الاداء
وفسر بالمؤدى لانه فعل العبد لا وجود له في الوجود وقاصر
وهو ما نقص عن صفته التي شرعها كصلاة المنفرد وشبيه بالقضاء
كفعل اللاحق وهو الذي فاته بعض الصلاة بعد ادراك بعضها
بعد فراغ الامام من الصلاة فعله باعتبار الوقت اداء وباعتبار
انه يتدارك ما التزم اداءه مع الامام قضاء فهو اداء شبيه بالقضاء
وفي حقوق العباد رد عين المغصوب على الوجه الذي وقع عليه
الغصب اداء كامل ورد العبد المغصوب مشغولا بجناية جناها عند الغاصب
اداء قاصر وتسليم عبد كان تزوجها عليه ولم يكن في ملكه وقت الزوج



عن طاعة الامام وجهل من خالف في اجتهاده الكتاب والسنة المشهورة
مما لا يصلح عذرا لوضوح دليل ما جهل والجهل في موضع الاجتهاد الصحيح
كمن فاتته العصر فصلى المغرب قبل قضائها ظانا جوازها وجهل الشفيع
دار بحب عذر ان وجهل الامة المنكوحة اذا اعتقت بالاعتاق او بالخيار
وجهل البكر البالغة بانكاح الولي وجهل الوكيل بالوكالة او بالعزل
وجهل المأذون بالاذن او بالحجر يجعل عذرا والسفه هو صفة تعتري
الانسان فتبعثه على السرف والتبذير وانه لا يوجب خللا في الاهلية
ولا يمنع شيئا من احكام الشرع ويمنع ماله عنه في اول ما يبلغ الى خمس وعشرين
سنة عند الامام والى ان يونس رشده عند صاحبيه وانه لا يوجب
الحجر اصلا عند الامام ولكن عندهما فيما لا يبطله الهزل كالنكاح
والطلاق والعتاق ويوجب في غير ذلك ثم عندهما هذا الحجر انواع
قد يكون بسبب السفه مطلقا وذلك يثبت عند محمد بنفس السفه اذا
حدث بعد البلوغ او بلغ كذلك لانه سبب الحجر فلا يفتقر الى القضاء
كالجنون والصبا وعند ابي يوسف لا بد من حكم القاضي لان حجره للنظر
وبابه النظر للقاضي حتى لو باع قبل حجر القاضي جاز عند ابي يوسف
وعند محمد لا يجوز وقد يكون بان يمنع المديون من بيع ماله لقضاء
الدين فان القاضي يبيع عليه امواله العروض والعقار وذلك نوع حجر

لنفاذ

لنفاذ تصرف الغير عليه وقد يكون للخوف بان يلجئ اموال الجميع التي
باقل من ثمن المثل او باقرار فيحجر عليه اي لا يصح تصرفه الا مع هولا الغرما
والرجل غير سفيه والسكر وهو ان كان مباحا من مباح كشرب الدوا
وشرب المكره والمضطر وشرب ما يتخذ من الحنطة والشعير او الذرة او العسل
عند ابي حنيفة رضي الله عنه فهو كالاغما فيمنع صحة الطلاق والعتاق
وسائر التصرفات وان كان من محظور وهو السكر من كل شراب محرم فلا
ينافي الخطاب وتلزمه احكام الشرع وتصح عباراته بالطلاق والعتاق
والبيع والشرا والاقارير الا الاقرار بالحدود الخالصة والردة وهي
من العوارض المكتسبة ايضا الهزل وهو ان يراد بالشي ما لم يوضع
له ولا ما صلح له اللفظ استعارة وهذا معنى قول اي مقصود الهزل ما لا
يراد به معنى وانه ينافي اختيار الحكم والرضا به ولا ينافي الرضا بالمباشرة
واختيارها ولا ينافي الاهلية ووجوب الاحكام ولا يكون عذرا
في وضع الخطاب بحال ولكنه لما كان اثره في اعدام الرضا بالحكم لا في
اعدام الرضا بالمباشرة وجب النظر في الاحكام فكل حكم يتعلق بادا
ه دون الرضا يصح وكل حكم يتعلق بالرضا لا يثبت والتدبير
وهو الخروج المديد بادناه ثلثة ايام ولياليها وجب لمكانه تغيير
المزوج بالسنة وان لم يتم السفر بعد تحقيقا الرخصة فيوثر في قصر



وحديث وله كتاب اخبار النحاة وكتاب التنبيه رد فيه على الشافعي وله
رسالة في وجوب غسل الرجلين وكتاب البيان عن الفصل في الاشربة بين الحلال
والحرام توفي سنة اثنين واربعين واربعمائة موسى بن نصر ابو سهل الرازي من
اصحاب محمد بن الحسن تفقه عليه ابو علي الدقاق وابو سعيد البردعي وروى
الحديث وقال من واظب على ترك الاربع قبل الظهر لم تقبل شهادته انتهى
وله كتاب المخارج وهو بديع في بابه وممن تسمى بهذا الاسم موسى بن امير
حاج بن محمد التبريزي الشيخ مصلح الدين ابو الفتح مولده سنة تسع وستين
وسبعمائة قدم دمشق سنة عشرة وسبعمائة ثم رجع الى بلده وقدم ثانيا سنة
ست وعشرين وفيها قدم الى القاهرة وكان اماما فاضلا وضع شرحا
على البديع في اصول الفقه لابن الساعاتي وسماه الرفيع في شرح البديع رايته
بخطه في مجلدين وكانت وفاته في العشرين من ذي الحجة سنة ست وثلاثين
وسبعمائة بوادي بني سالم من طريق الحجاز الشريف وهو قاصد زيارة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قضاء الحج ودفن هناك موسى بن سليمان
ابو سليمان الجوزجاني صاحب الامام محمد بن الحسن اخذ الفقه عن محمد بن الحسن
وروى كتبه عرض عليه المأمون القضاء فقال يا امير المؤمنين احفظ حقوق
الله في القضاء ولا تولي على اماناتك مثلي فاني والله غير مأمون الغضب
فلا ارضى لنفسي ان احكم في عباده فقال صدقت وقد اعفيناك فدعا له بخير

كتاب التنبيه رد فيه على الشافعي

كتاب المخارج

كتاب الرفيع في شرح البديع

الجوزجاني

وله كتب السير الصغير والرهن وكتاب الصلاة وكتب اخر اطول من هذه
يرويها عن محمد عن يعقوب عن ابي حنيفة واصل محمد بن الحسن الموجود
بايدينا روايته عنه وممن لم يذكر في هذا الحرف يحيى ابن عبد الله بن محمد ابو
[illegible] اللغوي القاضي الحنفي قال الذهبي كان من اوعية العلم له تصانيف
كثيرة ولد يوم الاحد الثامن والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة تسع وثلاثين
وثلثمائة وقدم دمشق مجاورا للحج فادركه اجله في الطريق ودفن بالبلد
بجنب المدينة النبي صلى الله عليه وسلم ودفن بالبقيع سنة سبع عشرة
واربعمائة وله شعر جيد منه

وكل اداريه على حسب حاله سوى حاسدي فهي التي لا انالها
وكيف يداري المرء حاسد نعمة اذا كان لا يرضيه الا زوالها

وممن لم يذكر في هذا الاسم يحيى ابن ابي القاسم بن علي بن محمد بن ابي القسم [illegible]
ابن ابراهيم [illegible] ابو علي [illegible] ذكره [illegible]
[illegible] والمنير [illegible]
[illegible]
[illegible] وكتاب [illegible] القاهرة وكتاب [illegible]
وله ديوان شعر [illegible]
[illegible]

السير الصغير



علة معنى لانه مؤثر في الحكم وحكما لان الحكم يوجد عنده لا انه لانه
وجد لمعنى موضوع للحكم والشرط وهو لغة العلامة وشرعا ما يتعلق
به الوجود دون الوجوب اي دون ان يكون مؤثرا في وجوده واحترز
به عن العلة قيل ولا بد ان يزيد قيدا آخر وهو ان يكون خارجا عن ماهية
ذلك الشيء ليخرج جزؤه فانه ايضا مما يتوقف عليه وجود الشيء وليس
بمؤثر فيه واقسامه خمسة الاول شرط محض وهو الذي يتوقف انعقاد
العلة على وجوده مثل دخول الدار بالنسبة الى وقوع الطلاق المعلق به
في قوله ان دخلت الدار فانت طالق فان انعقاد قوله انت طالق علة
لوقوع الطلاق موقوف على وجوده وليس له تاثير فيه الثاني شرط هو
في حكم العلة كحفر البئر في الطريق فانه شرط لتلف ما تلف بالسقوط والعلة
ثقل الساقط والمشي سبب لكن العلة ليست صالحة لاضافة الحكم اليها
فاضيف الى الشرط وكذا شق الزق الذي فيه مائع فانه شرط والعلة
سيلانه وهي علة غير صالحة لاضافة الحكم اليها فاضيف الى الشرط
والثالث شرط له حكم السبب وهو الشرط الذي تخلل بينه وبين مشروطه
فعل فاعل مختار غير منسوب الى ذلك الشرط كما اذا حل قيد عبد فابق
فالحل شرط التلف وهو متقدم صورة ومعنى فاشبه السبب والاباق
علة وهو غير حادث بالحل فانقطع عن الشرط وكان التلف مضافا الى العلة



فلا يضمن الحال ومثله من فتح باب قفص فطار الطير عند ابي حنيفة رحمه الله
وابي يوسف والحق محمد فعل الطير بسيلان ما في الزق والرابع شرط
اسما لا حكما وهو ما يفتقر الحكم الى وجوده ولا يوجد عنده كاول الشرطين
في حكم يتعلق بهما كقوله لامرأته ان دخلت هذه الدار وهذه الدار
فانت طالق فمن حيث انه يتوقف الحكم عليه يسمى شرطا ومن حيث انه لا
يوجد عنده لا يكون شرطا حكما والخامس شرط هو كالعلامة كالاحصان
في الزنا ويعرف الشرط بصيغته ودلالته كقوله المرأة التي اتزوج طالق
والعلامة وهي ما يعرف الوجود اي وجود الحكم من غير ان يتعلق به وجوده
ولا وجوبه كالاحصان لا يضمن شهوده اذا رجعوا واجلد ثم رجم
اذ الاحصان شرط وفصل في الاهلية وهي ثبت في الطفل بالولادة
فاذا ولد الآدمي كانت له ذمة صالحة للوجوب له وعليه في حق الحقوق
وتمام الاهلية الذي هو مناط التكليف بالعقل والبلوغ وهذا لان
هذا الفصل لبيان احوال المكلف ذكر فيه ما يختلف به الاحوال على
ومعرفتها اي العوارض على الاهلية [illegible] اي يكون من قبل
الله عز وجل لا اختيار للعبد فيه فنسب الى السماء [illegible]
وحكمه انه يسقط ما يحتمل السقوط عن البالغ بالعذر كالصلاة والصوم
ويبقى منه ما لا يحتمل فيه [illegible] وحكمه انه يسقط [illegible]

بلا اجمال بيان اي بيان التفسير لنفي وهم من قال الخاص يحتمل
البيان منه اي من الخاص الامر وهو قول القائل لغيره افعل ويختص
اي مدلول الامر بصيغته فلا يعرف بدونها لازمة اي مختصة
به كما هو مختص بها ولا يكون الفعل موجبا لان الوجوب بالامر
والامر مختص بصيغته وموجبه اي الذي يوجبه الامر المطلق الوجوب
اي لزوم الاتيان بالمامور به لقوله تعالى وما كان لمؤمن ولا
مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وقوله
تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم
عذاب اليم وسوا كان الامر بعد الحظر اي المنع نحو قوله تعالى فاذا
انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين او قبله لان المقتضي للوجوب
وهو الصيغة قائم في الحالين وما جاء للاباحة بعد الحظر فلدليل غير
الصيغة ولا يقتضي اي لا يوجب الامر المطلق التكرار اي تكرار
المامور به وهو ان يفعله ثم يعود اليه وهكذا ولا يحتمله اي لا
يكون التكرار محتملا من محتملات الامر يحمل عليه بالقرينة سوا
تعلق اي الامر بشرط نحو قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا
او اختص بوصف نحو قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الاية
لان مدلول صيغة الامر طلب حقيقة الفعل فاما والتكرار بالنسبة

الى الحقيقة امر خارجي والخروج عن عهدة المامور به بالمرة لحصول
الحقيقة لا انها من مدلول الصيغة وما تكرر من العبادات فتكرر
اسبابها وقال بعض المشايخ بتكرار الاوامر فاتفق الفريقان على عدم
التكرار واستند الجمهور الى الاسباب والطايفة الاخرى الى الاوامر
وان لم يقتض التكرار ولا يحتمله يقع اي يقع الامر فيها المامور به [illegible]
على [illegible] اي اقل جنس المامور به وهو الفرد الحقيقي [illegible]
اي كل الجنس باعتبار معنى الفردية لا باعتبار معنى العدد فصار من حيث
هو جنس واحدا وان كان له افراد [illegible] احترازا من قول [illegible]
انه يحتمل العدد وتظهر ثمرة الاختلاف فيمن قال لزوجته طلقي نفسك
فان لها ان تطلق نفسها واحدة وان نوى الزوج الثلاث وطلقت
نفسها ثلاثا وقعت وان نوى الزوج ثنتين وطلقت نفسها ثنتين لم يقع
شي عندنا وقال زفر تقع ثنتان لان العدد ليس بموجب ولا محتمل
فلا يصح نيته الا ان يكون المراد امة لان ذلك جنس طلاقها [illegible]
اي حكم الامر نوعان [illegible] به وهو الواجب نوعان بالجهة الاولية
ادا وهو اما [illegible] الواجب اي اخراجه الى الوجود على [illegible]
للعبادة اي الذي وجب بالامر ابتدا [illegible] اي مثل
الواجب [illegible] بالامر ثانيا الى ان [illegible]

وبالجملة كان عالماً متقناً رحمه الله ثم انتقل الفقه الى طبقة
كمال الدين ابن الهمام شيخ الاسلام علامة زمانه كمال
الدين محمد بن الشيخ همام الدين عبد الواحد العالم المشهور
بابن الهمام اخذ عن قارئ الهداية واشتغل على علماء عصره
الى ان برع وصار المحبوبة زمانه في علوم كثيرة بلا مدافعة
وشرح الهداية توفي رحمه الله سنة احدى وستين وثمانماية
ومولده سنة ثمان او تسع او ثمانين وسبعماية مولانا
شرف بن كمال القريمي اخذ عن حافظ الدين الكردري
المعروف بابن البزازي له شرح للفناري مولانا شمس الدين
محمد الفناري من افاضل العجم قدم الروم واخذ عنه علماء
في مصره وكان مقبولا بينهم له تصانيف مقبولة مثل فصول
البدايع وتفسير الفاتحة وشرح الفرايض وشرح مفتاح
الغيب وغير ذلك مولانا ايكان محمد بن ارمغان
من فضلاء الروم ومنه ومن طبقة من العلماء ثم انتقل العلم
الى طبقة المولى القريمي سنان احمد بن عطاء الله
اخذ شرف بن كمال المولى الفاضل حضر شاه بن
جلال اخذ عن مولانا يكان مولانا محمد شاه

مولانا الفناري

مولانا يكان

ابن الفناري اخذ عن ابيه شمس الدين محمد الفناري مولانا
حمزه القرماني له حاشية على تفسير القاضي البيضاوي
مولانا طوسي العجم صاحب الذخر مولانا الشهير
بخواجه زاده من فضلاء الروم له قدم راسخ في المنقول
والمعقول وله كتاب التهافت مولانا خسرو صاحب الدرر
والغرر وهو من افاضل الروم يشهد له تصانيفه المشهورة
المقبولة بين الانام وله تفسير القاضي والحواشي على [illegible]
والحواشي على التلويح مولانا كوراني له شرح لطيف
على صحيح البخاري ابن المجيد له الحواشي على تفسير القاضي
ثم انتقل العلم الى طبقة مولانا يوسف الشهير
بسنان باشا ابن خضر شاه بن جلال اخذ عن
ابيه الفاضل المعمر بجلال له حواشي على الجواهر شرح المواقف
مولانا الخيالي له حاشية مشهورة مقبولة على شرح
العقائد مولانا يعقوب باشا ابن مولانا خضر
بن جلال اخذ عن ابيه الفاضل له حاشية على شرح الوقاية
لصدر الشريعة مولانا الخطيب قاسم بن يعقوب
اخذ عن مولانا [illegible] مولانا مصلح الدين القسطلاني

ابن احمد بن حامد بن عبيد ابو جعفر القاضي البيكندي حدث عن الهروي
وادعى السماع من اسمعيل الكتاني فكذب وكان عارفا بعلم الكلام وهو
في النظر مولده سنة اثنين او اربع وتسعين وثلثمايه قال ابن العديم
كان فقيها حنفيا قرا بنيسابور المبسوط وشرحه والخلافيات ودار بخراسان
في سنة اربع عشرة واربعمايه على من يقرا عليه من المشايخ وناظرهم مع
جماعة منهم المقدم في مذهب الاسماعيلية ابو نصر هبة الله ورد عليه
في كتاب سماه الهدى والارشاد لاهل الحيرة والعناد ومن تصانيفه
الرسالة المسعودية في المباحث النفيسة وكتاب تحقيق الرسالة باوضح الدلا[يل]
توفي يوم الثلاثا رابع المحرم سنة اثنين وثمانين واربعمايه ومحمد بن احمد
ابن عبد العزيز ناصر الدين القونوي ثم الدمشقي المعروف بابن الربوه افتى
[في] الفقه والعربية والفرايض وشرح الجامع الكبير وسماه الدر المنير في حل
اشكال الجامع الكبير وشرح المنار واختصر الاصل وسماه قدس الاسرار
وله كتاب المذاهب الملكيه في شرح الفرايض السراجيه قال ابن حبيب كان
عالما نافعا خطيبا بارعا فقيها فاضلا مناظرا مناضلا شرح السراجيه وكتاب
المنار ودرس بمقدمية دمشق متقدما على الاعيان الكبار توفي سنة اربع
وستين وسبعمايه ومحمد بن احمد بن محمد ابو جعفر السمناني قاضي الموصل سمع
الدارقطني وسمع منه الخطيب وقال كتبت عنه وكان صدوقا عالما فاضلا

حنفيا

وهو
شرح المبسوط
الرسالة المسعودية
شرح الجامع الكبير والمنار
شرح السراجيه والمنار

حنفيا معتقدا مذهب الاشعري وله تصانيف في الفقه [illegible] وقال
ابن حزم وكانت وفاته سنة اربع واربعين واربعمايه ومحمد بن احمد بن
يوسف ابو عبد الله البلادي قدم من المغرب فاشتغل على مذهب ابي
حنيفة رضي الله عنه قال ابن العديم قدم حلب في حدود السبعمايه وحدث
بسيرة ابن هشام وكان سماعا حسنا وكتب الكثير وله مصنفات في الفقه
مات بحلب سنة سبع عشرة وسبعمايه ومحمد بن احمد بن يوسف علا الدين ابو
المعالي الاسبيجابي شرح القدوري شرحا نافعا وسماه زاد الفقهاء
ومحمد بن احمد الامام ابو بكر الاصولي المعروف بعلاء الدين في اصول
الفقه كتابا سماه ميزان الاصول في نتايج العقول على مذهب الامام
ابي حنيفة رضي الله عنه ومحمد بن احمد ابو عبد الله القرطبي صنف كتابا في
الاحكام وما يجب على الحكام ومات سنة ثلاث عشرة وثلثمايه
ذكرهما عبد القادر في الجواهر ومحمد بن الحسين بن سباع الجلال ابي البقا المعروف
بابن الصايغ الدمشقي مولده سنة خمس وعشرين وسبعمايه سمع [illegible]
وكان نحويا فاضلا في النظم والنثر شرح مقصورة ابن دريد [illegible]
وشرح ملحة الاعراب واختصر الصحاح ونظم قصيدا على قدر [illegible]
[illegible] الفاتحة وذكر فيها الادغام والبيان ولا [illegible] وشرح قصيدة
ومحمد بن [illegible] ابو بكر [illegible] الاصول [illegible]

حنفية



ثمانه وسبعمايه ومات يوم الاربعا عشره ذي القعده سنه احدى وخمسين
وسبعمايه وله كتاب شرح الجامع الكبير. وعلي بن زكريا بن مسعود المنبجي فقيه
فاضل صنف كتاب اللباب في الجمع بين السنه والكتاب على ابواب فقه المذهب فاجاد
وافاد قال الذهبي ذكره عن يوسف بن خليل كتب عنه البرزالي وغيره توفي في العشر
في رمضان سنه ست وثمانين وستمايه. وعلي بن سنجر تاج الدين المعروف بابن السباك
قال ولدت في شعبان سنه ستين او احدى وستين وستمايه تفقه على ظهير الدين
محمد بن عمر البخاري وابن الساعاتي وكتب المنسوب وله ارجوزه في الفقه وشرح
الجامع الكبير. وعلي بن عثمان بن ابرهيم بن مصطفى بن سليمان المارديني قاضي القضاه
علاي الدين الشهير بابن التركماني مولده سنه ثلاث وثمانين وستمايه كان
اماما في الفقه والتفسير والحديث والاصول والفرايض والحساب والشعر
افتى ودرس وافاد وصنف وجمع الجامع المفيده له كتاب المنتخب في علوم
الحديث والمؤتلف والمختلف وكتاب الضعفا والمتروكين وكتاب الجوهر
النقي في الرد على البيهقي واختصر كتاب ابن الصلاح واختصر المحصل في الكلام
وله مقدمه في اصول الفقه ومختصر الهدايه وسماه الكفايه وشرح
الهدايه ولم يكمله وكتاب بهجه الاريب مما في كتاب الله العزيز من الغريب وله
مقدمات في فنون توفي في المحرم سنه خمسين وسبعمايه. وعلي بن عثمان الاوشي
الامام العلامه سراج الدين ناظم يقول العبد في بدء الامالي. وعلي بن محمد

صاحب الكفايه

قلت وله تخريج احاديث الهدايه في غايه الحسن وكتبه علي بن [illegible] الحنفي عفا الله عنه

ناظم يقول العبد

ابن احمد بن محمد بن محمود ابو القاسم ابن الجلواي كان فاضلا مناظرا في الاصول
وصنف في عده فنون مصنفات حسنه وله شعر جيد توفي سنه ثلاث واربعين
واربعمايه. وعلي بن محمد بن اسمعيل بن علي بن احمد بن محمد بن اسحق الاسبيجابي شيخ
الاسلام السمرقندي ولد يوم الاثنين السابع من جمادى الاولى سنه اربع
وخمسين واربعمايه تفقه عليه صاحب الهدايه ولم يكن بما وراء النهر في زمانه
من يحفظ المذهب ويعرفه مثله وطعن له الاصحاب وعمر في نشر العلم [illegible]
الحديث قال السمعاني كان حسن الاجابه [illegible] توفي بسمرقند يوم الاثنين
الثالث والعشرين من ذي القعده سنه خمس وثلاثين وخمسمايه وله شرح مختصر
الطحاوي. وعلي بن محمد بن الحسن ابو القاسم [illegible] الفقيه المعروف
بابن كاس قال الذهبي ولي القضا بدمشق وغيرها وكان اماما في الفقه
كبير القدر [illegible] سمع الحديث على ابي عثمان [illegible]
ابن عبد الله القصار والحسين بن مكرم وغيرهم وعنه ابو علي بن [illegible]
والدارقطني وابن شاهين وغيرهم [illegible] يوم عاشورا [illegible]
[illegible] ثم مات وله كتاب [illegible]
وعلي بن محمد بن ابي الفهم داود التنوخي قال السمعاني [illegible]
[illegible] سنه ثمان وستين ومايتين [illegible] سنه عشرين [illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
اصول الشرع الاصول جمع اصل والاصل ما يبنى عليه غيره والمراد
هنا الادلة الشرعية لابتناء الاحكام عليها والشرع بمعنى المشروع
والمراد به الاحكام المشروعة والمراد من الحكم المحكوم به وهو
ما ثبت بالخطاب كالوجوب والحرمة وغير ذلك كانه قال ادلة
الاحكام المشروعة الكتاب قدمه لانه اصل من كل وجه والسنة
اخرها عن الكتاب لتوقف حجيتها عليه واجماع الامة اخره عنهما لتوقف
حجيته على واحد منهما والقياس اخره لانه فرع بالنسبة الى الادلة
المتقدمة لان حكمه مستفاد منها في كل حادثة بعد ما ثبت حجيته
بالكتاب والسنة بخلاف الاجماع فانه لا يتوقف في كل حادثة على ما
تقدمه اما الكتاب الذي سبق ذكره فالقرآن وهو معروف عند كل احد
فكان تعريفا لفظيا لانه بهذا اشهر الا انه يطلق على الصفة القديمة
واستدلال الاصولي بما بين دفتي المصحف فقال المنقول عنه نقلا متواترا
ليخص ما يستدل به بعد نبينا الرسول صلى الله عليه وسلم وهو
اي القرآن نظم اي الفاظ مرتبة بعضها على بعض [illegible] معنى مستفاد من
ذلك النظم ذكره لدفع وهم من توهم انه عنده اسم للمعنى فقط لقوله

اي ابي حنيفة رحمه الله تعالى بجواز القراءة في الصلاة بالفارسية مع
القدرة على العربية وهذا مرجوع عنه وقد علم الوجه في المطولات
واقسامهما اي النظم والمعنى اربعة وهذا باعتبار ما يتعلق به
الاحكام والا فاقسامهما اكثر من ذلك لانه بحر عميق فيه علم التوحيد
والقصص والامثال والحكم والمرجع في الحصر الاول اي القسم الاول
من اقسام الاربعة [illegible] اي طرق النظم قيل لا يناسب المقام
اذ لا معنى لطرق النظم ولعل الوجه بمعنى الجهة التي هي بمعنى الاعتبار
فكانه قال في اعتبارات النظم وهو اي القسم الاول الخاص وهو
اي لفظ وضع لمعنى احترازا عن المهمل فانه لا معنى له والمشترك فانه
وضع لمعنى معلوم خرج به المجمل لان معناه غير معلوم للسامع [illegible]
اي من حيث هو واحد مع قطع النظر عن ان يكون له افراد او لا
واحترز به عن العام كالمسلمين فانه موضوع لمعنى واحد شامل لافراد
ولا يعني انه ترك وهو اولى بالاختصار [illegible] كان الخاص كانسان
فان معناه واحد معلوم وهو انسان ذكرا او انثى صغيرا او كبيرا
او زيد فان معناه واحد معلوم وهو ذات مشخصة [illegible] اي حكم الخاص
وهو الاثر الثابت به [illegible] الخصوص وهو مدلول الخاص
اي ثابتا ولا قاطعا ارادة غيره عنه وهذا عند مشايخ العراق وقوله

محمد بن الفضل بن جعفر بن رجاء بن زرعة ابو الفضل القاضي النسفي تفقه ببخارى
وله كتاب المعتمد من الدلائل في مسائل الجدل وكتاب الفحول في علم الاصول

كتاب الفحول

وتعليق الخلاف وبرع في علم النظر وناب في القضاء بخراسان وانفرد
بالفتوى حتى مات في ربيع الاول سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة قلت
كتابه الذي في الاصول يعرف بكفاية الفحول وتعليق الخلاف يوجد في اربع
مجلدات وله فصول في الفتاوى والله اعلم عبد المطلب بن الفضل بن عبد المطلب
ابن الحسين بن احمد بن الحسين بن محمد بن الحسين بن عبد الرحمن بن عبد الملك بن
صالح بن علي بن عبد الله بن عباس افتخار الدين الحلبي ولد ببلخ في سادس جمادى
الاخرة سنة تسع وثلثين وخمسمائة وله شرح الجامع الكبير حدث ودرس
وكان رئيسا توفي في جمادى الاخرة سنة عشرة وستمائة قلت
هذا المشهور بالهاشمي كنيته ابو هاشم كان شريفا رئيسا عاقلا ورعا
دينا صحيح السماع عالي الاسناد روى عنه خلق كثير ذكر بعضهم الذهبي
في تاريخه عبد الله بن عمر بن عيسى ابو زيد الدبوسي له كتاب الاسرار

صاحب اسرار دبوسي

وكتاب تقويم الادلة وهو اول من وضع علم الخلاف توفي ببخارى
سنة ثلاثين واربعمائة وقيل توفي الحسن منتصف جمادى الاخرة
سنة اثنين وثلاثين وهو ابن ثلاث وستين نظر مرة رجلا
فجعل يبتسم ويضحك فانشد ابو زيد لنفسه ه ه ه ه ه

مالي اذا الزمته حجة . قابلني بالضحك والقهقهة .
ان كان ضحك المرء من فقهه . فالدب في الصحراء افقه .
انتهى قلت ويروى بالضحك والتبسم فالدب في الصحراء افقه والدبوسي
بفتح المهملة وضم الموحدة نسبة الى قرية بين بخارى وسمرقند يقال لها
دبوسة قال الذهبي كان ممن يضرب به المثل في النظر واستخراج
الحجج ومن مصنفاته كتاب الامد الاقصى ايضا والله اعلم ومن عبد
عبد الخالق بن اسد بن ثابت تاج الدين ابو محمد الحافظ الحنفي الدمشقي
وسمع علي البلخي والحسيني واخرين ورحل الى بغداد وهمذان واصبهان
وكتب وسمع الكثير من عبد الكريم بن حمزة الجواد وطاهر بن سهل الاسفرايني
واخرين وخرج معجما لشيوخه وحدث به وكان فاضلا اديبا فقيها
بالصادرية وكانت له مجلس التذكير مات بدمشق سنة ثلاث وثمانين
اربع وستين وخمسمائة وسمع شيوخه نحو الطاهر بن بركات

شمس الكردري

وعبد الرحمن بن منصور بن اسمعيل بن ابراهيم الفزنوي كان وحيد
جدوده الخمسمائة شرح القدوري في مجلدين وسماه مغني الاحوال
وعبد الرحمن بن العادي بن محمد تاج الدين ابو المعالي الكردري
على الامام شمس الائمة عبد الرحمن الكرماني ووصل صاحب الهداية ومن الاكابر
بجود وصنف شرحا على الاخسيكثي وشرحا على الفرائد وشرح المطالع المصابيح

والتصريف وعلم المعاني والبيان والعروض والشعر قرأ عليه
علم الكلام مختار بن محمود الزاهد صاحب القنية توفي سنة
ست وعشرين وستمائة ظهير الدين البخاري القاضي
محمد بن احمد بن عمر مات سنة تسع عشرة وستمائة وله فوايد
على الجامع الصغير للحسام الامام حسام الدين محمد بن
محمد عمر الأخسيكثي صاحب المختصر المعروف في اصول الفقه
استاد محمد بن محمد القندي مات رحمه الله سنة اربع واربعين
وستمائة حليفه بن سليمان اخذ عن الامام علا الدين
ابي بكر الكاشاني صاحب البدايع توفي بحلب سنة ثمان
وثلثين وستمائة عمر بن علي المرغيناني صاحب الهداية
اخذ عن ابيه صاحب الهداية محمد بن علي المرغيناني
اخ عمر المذكور اخذ ايضا عن ابيه صاحب الهداية
محمد بن احمد بن محمد بن الخميلي المصطلح الحلبي
اخذ عن الامام علا الدين ابي بكر الكاشاني عبد الحميد
حميد الدين محمد بن علي التوقدي اخذ عن ابي الطاهر
السجاوندي محمد بن عبد الكريم التركستاني الخوارزمي
عرف ببرهان الايمه استاد مختار بن محمود الزاهد صاحب القنية

العلامة

العلامة شمس الدين احمد بن محمد بن احمد العقيلي الانصاري
البخاري سبط شرف الدين عمر بن محمد بن عمر ابو العقيلي
اخذ عن جده شرف الدين مات ببخارا سنة سبع واربعين
وستمائة الامام جمال الدين المحبوبي عبيد الله
بن ابراهيم اخذ عن عماد الدين شمس الايمة عمر بن بكر بن محمد
الزرنجري كان شيخ الحنفية في عصره مات رجب سنة
ثلثين وستمائة وله شرح الجامع الصغير شمس الدين بن عطا
عالم فاضل تفقه عليه ابن الساعاتي صاحب الوقاية
تاج الشريعة محمود بن صدر الشريعة صنف الوقاية
لابن ابنه صدر الشريعة وله مواهب الدراية ثم انتهى الفقه
الى شيخه قاضي القضاة صدر الدين
سليمان بن ابي العز اخذ عن جمال الدين محمود الحصيري
احمد بن محمود بن ابي بكر ابو الحسن الموصلي الفقه
عن ابن عبد صدر الدين ابو عبد الله الاوزجندي
محمد بن عبد الرحمن الكرماني اخذ عن احمد بن داود العلامة
الامام ابن وصنف الجامع الكبير وكتابا سماه منتقد السنة

الجليل ابو سعيد السجزي قال الصفدي كان اماما في كل علم شايع الذكر
مشهور الفضل معروف بالاحسان في النظم والنثر ومن شعره
ساجعل في النعش في الامة قدوة • وسفين في نقل الاحاديث سيدا
الابيات ومن مصنفاته كتاب الدعوات والاداب والمواعظ ودخل دخل
واسعة وكانت وفاته بسمرقند في جمادى الاخرة سنة ثمان وسبعين وثلثمايه
حمير الوبري قال عبد القادر له كتاب الاضحية ولم يذكر الدال وفيه
داود بن المحبر بن قحذم صاحب كتاب العقل مترجم في التهذيب لان ابن ماجه
اخرج له ذكره عبد القادر في طبقات الحنفية داود بن محمد بن موسى بن هرون
الاودني بضم الهمزة له كتب منها كتاب ذكر الصالحين وكتاب احداث الزمان
وكتاب اخر البهايم وكتاب فضايل القران ذكره عبد القادر داود بن الهيثم بن
اسحق بن بهلول ابو سعيد التنوخي قال الخطيب قال علي بن الحسن كان فصيحا
لغويا حسن العلم بالعروض وصنف كتابا في اللغة والنحو على مذهب الكوفيين
وله كتاب كبير في خلق الانسان متداول مات سنة ست عشرة وثلثمايه وله
ثمان وثمانون سنة زفر بن الهذيل بن قيس العنبري البصري صاحب ابي حنيفة
كان يفضله ويقول هو اقيس اصحابي وتزوج فحضره ابو حنيفة رضي الله عنه
فقال له زفر تكلم فقال ابو حنيفة في خطبته هذا زفر بن الهذيل امام من
ايمة المسلمين وعلم من اعلامهم في شرفه وحسبه وعلمه وقال ابن سفيان

ثقة مأمون وقال ابن حبان كان فقيها حافظا قليل الخطأ كان ابوه
من اهل اصبهان وقال ابو نعيم كان ثقة مأمونا دخل البصرة في ميراث اخيه فتشبث
به اهل البصرة فمنعوه الخروج منها وولي قضاء البصرة وولد سنة عشر ومايه وتوفي
بها سنة ثمان وخمسين ومايه وقال ما خالفت ابا حنيفة في قول الا وقد كان
ابو حنيفة يقول به ولم يذكر الدال وفيه سعد بن عبد الله بن ابي القاسم الحروي
ابو نصر الامام الكبير وله كتاب الغرايب والغوامض في الملتقطات سفيان
ابن سحبان قال النديم في الفهرست سفيان بن سحبان من اصحاب الراي وكان
فقيها متكلما وله من الكتب كتاب العلل شداد بن حكيم من اصحاب زفر وبعث اليه
امراته بحمود على يدي خادم فابطا الخادم في الرجوع فاتهمه المراة فقالت
شداد لم يكن حنابين الكلام شيا الى ان قال لها شداد وسيلي الحب
فقالت نعم فوقع في قلبه من هذا شي فكتب الى محمد بن الحسن فاجاب حرم
النكاح فاما كرهت وكان شداد اذا اسري اتيه زوجها ويعود
حرة مات اخر سنة عشر ومايتين ولم يذكر في حرف الشين
صاعد بن محمد بن احمد بن عبيد الله ابو العلا عماد الاسلام
الاستوايي على ابي نصر بن سهل واخذ الفقه والادب
له كتاب الاعتقاد ذكره عن عبد الملك بن ابي
فقدم النيسابوري وقال



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
اصول الشرع الاصول جمع اصل والاصل ما يبنى عليه غيره والمراد
هنا الادلة الشرعية لابتناء الاحكام عليها والشرع بمعنى المشروع
والمراد به الاحكام المشروعة والمراد من الحكم المحكوم به وهو
ما ثبت بالخطاب كالوجوب والحرمة وغير ذلك كانه قال ادلة
الاحكام المشروعة الكتاب قدمه لانه اصل من كل وجه والسنة
اخرها عن الكتاب لتوقف حجيتها عليه واجماع الامة اخره عنهما لتوقف
حجيته على واحد منهما والقياس اخره لانه فرع بالنسبة الى الادلة
المتقدمة لان حكمه مستفاد منها في كل حادثة بعد ما ثبت حجيته
بالكتاب والسنة بخلاف الاجماع فانه لا يتوقف في كل حادثة على ما
تقدمه اما الكتاب الذي سبق ذكره فالقرآن وهو معروف عند كل احد
فكان تعريفا لفظيا لانه بهذا اشهر الا انه يطلق على الصفة القديمة
واستدلال الاصولي بما بين دفتي المصحف فقال المنقول [illegible] تواترا
ليخص ما يستدل به بعد زمان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو
اي القرآن نظم اي الفاظ مرتبة بعضها على بعض [illegible] ومعنى مستفاد من
ذلك النظم ذكره لدفع وهم من توهم انه عندنا اسم للمعنى فقط لقوله

اي

ابي حنيفة رحمه الله تعالى بجواز القراءة في الصلاة بالفارسية مع
القدرة على العربية وهذا مرجوع عنه وقد علم الوجه في المطولات
واقسامهما اي النظم والمعنى اربعة وهذا باعتبار ما يتعلق به
الاحكام الا فاقسامهما اكثر من ذلك لانه يحتاج فيه علم التوحيد
[illegible] والحكم والمرجع في الحصر الاول اي القسم الاول
[illegible] اي طرق النظم قبل [illegible] المقام
النظم ولعل الوجه بمعنى الجهة التي هي بمعنى الاعتبار
[illegible] النظم وهو اي القسم الاول الخاص [illegible]
[illegible] عن المهمل فانه لا معنى له والمشترك فانه [illegible]
المجمل لان معناه غير معلوم للسامع [illegible]
قطع النظر عن ان يكون له افراد او لا
[illegible] فانه موضوع لجنس واحد شامل لافراد
بالاحصاء [illegible] كان للخاص كانسان
[illegible] ذكرا [illegible] الصغر [illegible]
وهو ذات مشخصة [illegible] اي حكم الخاص
وهو الاثر الثابت به [illegible] الخصوص وهو مدلول الخاص
اي [illegible] ولا [illegible] ارادة غيره عنه وهذا عند مشايخ العراق وقوله

اي
منه
اي [illegible]
واحد
ولا [illegible]
فان معناه و
[illegible] فان معناه و [illegible]

ابن بشير بن عبد الله بن ابي بكرة نفيع بن الحرث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابو بكرة البكراوي البصري قاضي مصر سمع ابا داود الطيالسي ويزيد بن هرون
والطبقة روى عنه الطحاوي فاكثر وابو عوانة في صحيحه وابن خزيمة وغيرهم
وتفقه على هلال الرأي وله مناقب جمة ذكرها غير واحد من اصحاب التراجم
واستوفاها سيدنا ومولانا حافظ العصر في كتابه في قضاة مصر ولي مصر من قبل
المتوكل ودخلها يوم الجمعة لثمان خلون من جمادى الاخرة سنة ست واربعين
ومائتين صنف كتاب الشروط وكتاب المحاضر والسجلات وكتاب الوثائق والعهود
قال ابن زولاق ونظر بكار في مختصر المزني فوجد فيه ردا على ابي حنيفة
فقال لبعض شهوده اذهبا واسمعا هذا الكتاب من ابي ابرهيم المزني فاذا
فرغ منه فقولا له سمعت الشافعي يقول ذلك واشهدا عليه به ففعلا
وعادا الى القاضي بكار وشهدا عنده على المزني انه سمع الشافعي يقول
ذلك فقال بكار الان استقام لنا ان نقول قال الشافعي ثم صنف كتابا
جليلا رد فيه على الشافعي ونقض فيه رده على ابي حنيفة قال الطحاوي
مولده سنة اثنين وثمانين ومائة ووفاته يوم الخميس لست بقين من ذي الحجة
سنة سبعين ومائتين وهو ابن سبع وثمانين سنة وقال ابن يونس في
الغربا لست خلون من ذي الحجة والله اعلم وقال في المبالك وكان
يحدث في الحبس من طاق فيه لان اصحاب الحديث شكوا الى ابن طولون

كتاب الشروط والمحاضر والسجلات

رد فيه على الشافعي

يحدث في السجن من طاق فيه



انقطاع

انقطاع سماع الحديث من بكار وسالوه الاذن له في الحديث ففعل الباب
لقب ابي عصمة نوح بن ابي مريم يزيد بن جعونة المروزي لقب بذلك لانه
اول من جمع فقه ابي حنيفة وقيل لانه كان جامعا بين العلوم له اربع مجالس
مجلس للاثر ومجلس لاقاويل ابي حنيفة ومجلس للنحو ومجلس للشعر روى عن الزهري
ومقاتل بن حيان مات سنة ثلاث وسبعين ومائة وكان على قضاء مرو لابي جعفر
المنصور جعفر بن محمد بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر النسفي المستغفري
خطيب نسف لم يكن بما وراء النهر في عصره مثله كان فقيها محدثا حافظا
جامعا صدوقا وله مصنفات مولده سنة خمسين وثلثمائة ومات سلخ جمادى
الاولى سنة اثنين وثلاثين واربعمائة بنسف اتى ولات من تصانيفه تاريخ نسف
وكش وكتاب معرفة الصحابة وكتاب الدعوات وكتاب العلامات وكتاب خطب
النبي صلى الله عليه وسلم وكتاب دلائل النبوة وكتاب فضائل القرآن وكتاب
الشمائل وله غير ذلك من الكتب وسمع [illegible] بن خرجان الاستراباذي وابو محمد
من اجلائهم [illegible] اصحاب ابي حنيفة ذكره الاوزبكي وقال كان صحيح الحديث
وله فيه تصانيف جلال الدين احمد بن يوسف التبريزي الجلالي [illegible]
اخذ الفقه عن العلامة قوام الدين الكاكي والعلامة قوام الدين الاتقاني
امير كاتب والعربية عن الشيخ جمال الدين بن هشام والشيخ شهاب الدين
ابن عقيل وبدر الدين ابن ام قاسم وذكر انه سمع صحيح البخاري [illegible]

كتاب العلامات

الى أن دخل بخارا وعقد له مجلس الاملاء ومات ببخارا يوم الجمعة سنة
٣٧١ وهو ابن ثمانين ابو القاسم اسحاق بن محمد المعروف
بالحكيم السمرقندي اخذ عن ابي منصور الماتريدي الفقه
والكلام تولى قضاء سمرقند وحمدت سيرته ولقب بالحكيم لكثرة
حكمه ومواعظه توفي رحمه الله في المحرم يوم عاشوراء سنة
اثنتين واربعين وثلثمائة بسمرقند القاضي الامام ابو جعفر
بن عبد الله الحسني استاد ابي زيد الدبوسي
تفقه على ابي بكر محمد بن الفضل ابو القاسم الصفار البلخي
في طبقة الكرخي نقل عنه ابو جعفر الهندواني تفقه عليه جماعة
منهم احمد بن الحسين المروزي مات بعد سنة ٣٣٩ ثم انتقل
الفقه الى طبقة ابو علي الشاشي اخذ عن ابي الحسن الكرخي
كان شيخ الجماعة وكان ابو الحسن الكرخي جعل التدريس له حين
فلج والفتوى الى ابي بكر الدامغاني وكان يقول ما جاءنا
احفظ من ابي علي توفي رحمه الله سنة اربع واربعين وثلثمائة
ابو عبد الله الدامغاني اخذ عن الكرخي ابو جعفر الهندواني
محمد بن عبد الله بن محمد اخذ عن الاعمش ذكره صاحب الهداية
في باب صفة الصلوة امام كبير من اهل بلخ قال السمعاني

كان يقال له ابو حنيفة الصغير لفقهه تفقه على استاده ابي بكر محمد بن
ابي سعيد المعروف بالاعمش والاعمش تلميذ ابي بكر الاسكاف والاسكاف
تلميذ محمد بن سلمة تلميذ ابي سليمان الجوزجاني والجوزجاني
تلميذ محمد بن الحسن ومحمد بن الحسن تلميذ الامام ابي حنيفة رحمهم الله
اجمعين حدث ببلخ وما وراء النهر وافتى بالمشكلات وشرح
المشكلات وكشف الغوامض مات ببخارا في ذي الحجة سنة
٣٦٢ وهو ابن اثنين وستين سنة [illegible]
[illegible] ببلخ [illegible] ببخارا [illegible]
[illegible] محمد [illegible] بالبخاري [illegible]
في يوم جمعة وكان [illegible] ابو جعفر [illegible]
[illegible]
[illegible] الصلوة [illegible]
[illegible] ابو جعفر
الى [illegible] بخارا [illegible]
[illegible] الفقيه [illegible]
[illegible]
[illegible]



وكانت وفاته بدمشق سنة خمس وخمسين وسبعمائة وقد قارب الثمانين سنة واحمد
ابن علي بن منصور شرف الدين ابو العباس الدمشقي ولي القضاء بالديار المصرية عن صدر الدين
ابن ابي العز وسمع الحديث وحدث سمع منه صدر الدين الياسوفي وشهاب الدين الحسباني
وغيرهما اختصر الطحاوي في الفقه وسماه التحرير وعلق عليه شرحا ولم يكمله وله
عقيدة في اصول الدين وغير ذلك توفي ليلة الاثنين العشرين من شهر شعبان المكرم
سنة اثنين وثمانين وسبعمائة بدمشق واحمد بن علي ابو بكر الوراق قال محمد بن اسحق
النديم شرح مختصر الطحاوي واحمد بن عيسى الزينبي القاضي دون الكتب عن ابي
سليمان الجوزجاني وذكره الصيمري في طبقة الخصاف قال وكان ابيه احد
حاجبي بغداد ثم استعفى في ايام المعتضد ولزم بيته واشتغل بالعبادة واحمد
ابن كامل ابن خلف القاضي الشجري قال السمعاني كان عالما بالاحكام والقران
وامام الناس في الادب والتواريخ وله فيها مصنفات ولي قضاء الكوفة وحدث
عن محمد بن الجهم وغيره وعنه الدارقطني وغيره مات في المحرم سنة خمسين وثلثمائة
واحمد بن محمد بن عبد الله ابو عبد الله عرف بابن ابي العوام السعدي توفي
يوم الاحد حادي عشر من شعبان سنة خمس واربعمائة وله كتاب مناقب ابي حنيفة
رويته عن المسند المعمر ابن الكويك عن زينب بنت احمد عن عبد الرحمن سبط [illegible]
عنه بسنده فيه واحمد بن محمد بن عبد الله ابو الحسين النيسابوري المعروف بقاضي
الحرمين تفقه على ابي الحسن الكرخي وابي طاهر الدباس وسمع الحسن ابن سفيان

وابا خليفة الفضل بن الحباب والطبقة روى عنه الحاكم قال حضرت مجلس
النظر لعلي ابن عيسى الوزير فقامت امراة تتظلم من صاحب الزكاة فقال [illegible]
الى غد وكان يوم مجلسه للنظر فلما اجتمع فيه الفريقين قال لا نحكم اليوم
في مسئلة تورث ذوي الارحام قال فجعلت فيها مع بعض من الشافعية فقال
صنف هذه المسئلة وجوابها عني الى فجعلت وحملتها اليه فاخذ مني [illegible]
فلما كان ضحوة النهار طلبني الوزير الى حضرته فقال يا ابا الحسين عرضت
تلك المسئلة بحضرة امير المؤمنين وتاملها فقال لولا ان الذي لابي الحسين عندنا
حرمات لقلدته احد الجانبين ولكن قلده في اعمال داخل من الحرمين وهو
الحرمين فانصرفت من عند الوزير وقد وصل الي العهد قال الخطيب [illegible]
بعض مشايخنا في هذه الحكاية ان القاضي ابا الحسين قال قال الوزير له
الوزير بعد ان رضي امير المؤمنين المسئلة وتحملها وجب على الوزير ان [illegible]
العالي بان يرد اسهم الى ذوي الارحام وانه اجاب اليه وقيل كان [illegible]
وفاته ضحوة يوم الثلث حادي عشر من المحرم سنة احدى وخمسين وثلثمائة
واحمد بن محمد بن عيسى ابو العباس البرتي الفقيه الحافظ تفقه على ابي سليمان
الجوزجاني روى عنه محمد بن الحسن وحدث بالكثير وصنف المسند قال
الخطيب كان ثقة حجة يذكر بالصلاح والعبادة مات [illegible] عشرة
ليلة خلت من ذي الحجة سنة ثمانين ومائتين واحمد بن محمد [illegible]



الاجتهاد ان يحوي المجتهد علم الكتاب بمعانيه ووجوهه وعلم السنة بطرقها ووجوه القياس بشرائطه وحكمه الاصابة بغالب الراي [illegible] والاحكام المشروعة التي تجب بها الحجج اربعة اقسام وهي حقوق الله خالصة وحقوق العباد خالصة وما اجتمعا فيه وحق الله غالب وما اجتمعا فيه وحق العبد غالب وهذه الحقوق تنقسم الى اصل وخلف فالقسم الاول كالايمان اصله التصديق والاقرار ثم صار الاقرار اصلا خلفا عن التصديق في احكام الدنيا والقسم الثاني ما يتعلق به الاحكام المشروعة وهي اربعة وهو اقسام منها سبب حقيقي وهو ما يكون طريقا الى الحكم مجازي كاليمين بالله تعالى ونحوها وهو من العلل والعلة وهي عبارة عما يضاف اليه وجوب الحكم ابتدا وهو اقسام والشرط وهو ما يتعلق به الوجود دون الوجوب والعلامة وهي ما يعرف الوجود من غير تعلق وجود ولا وجوب فصل في الاهلية والمعتبر فيه العقل ومعترضاتها نوعان سماوي من قبل الله عز وجل كالصغر والجنون والنسيان والنوم [illegible] وهو من جهة العبد كالجهل والسفه والسكر والحرمات [illegible] انواع منها ما لا رخصة فيه [illegible] ما يحتمل السقوط وما لا يحتمله وما يحتمله ولا يسقط بعذر

ويحتمل الرخصة والله سبحانه وتعالى اعلم ❁ فصل في الفرقات الالهام ليس بحجة وهو في حق الاحكام مرجحة والفراسة وهي ما يقع في القلب بغير نظر في حجة والعلم وهو ما ثبت جبرا والدليل وهو ما يمكن ان يتوصل بصحة النظر فيه الى العلم والحجة وهو من حج اذا غلب والبرهان نظيرها وكذلك البينة والعرف ما استقر في النفوس من جهة شهادات العقول وتلقته الطباع بالقبول والعادة ما استمر الناس عليه وعادوا اليه وبهذا ختم الكتاب ❁ والحمد لله وحده ❁ وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم ❁ وحسبنا الله ونعم الوكيل ❁
يتلوه الشرح للشيخ الاسلام الحافظ قاسم الحنفي [illegible]
للعوفي رحمه الله ❁ ❁

اذا رمت احصا النتاج فانها ... مفسرة اسماؤها متواليه
فخارصة ان شقت الجلد ثم ما ... اسال دما ثم المسماة داميه
وباضعة ما يقطع اللحم والتي ... لها الغوص فيه للذي مر تاليه
وتلك لها وصف الاحم ثابت ... وما بعدها السمحاق كاسمه واعيه
ودامغة ما تنتهي للدماغ التي ... تكون ورا العظم العظيم غاشيه
وموضحة ما اوضح العظم باديا ... وهاشمة بالكسر للعظم باغيه
ومن بعدها ما ينقل العظم واسمها ... منقلة ثم الذي في الابيه

الورع فيلسوف اليهود يحيى بن كمونه وكان رحمه الله موجودا سنة تسعين وستمائة
احمد بن علي ابو بكر الرازي المعروف بالجصاص ولد سنة خمس وثلثمايه وسكن
بغداد وانتهت اليه رياسة الحنفيه وسيل القضا فامتنع تفقه على ابي الحسن
الكرخي وتخرج به وكان على طريقه من الزهد والورع وخرج الى نيسابور
ثم عاد وتفقه عليه جماعه وروى عن عبد الباقي بن قانع وله كتاب احكام
القرآن وشرح مختصر الكرخي وشرح مختصر الطحاوي وشرح الجامع لمحمد بن الحسن
وشرح الاسما الحسنى وكتاب في اصول الفقه وكتاب جوابات مسايل توفي يوم
سابع ذي الحجه سنة سبعين وثلثمايه ببغداد وقد وهم من جعل الجصاص غير ابي بكر
الرازي بل هما واحد احمد بن عمرو وقيل عمر بن مهير وقيل مهران ابو بكر الخصاف
الشيباني حدث عن ابي عاصم النبيل وابي داود الطيالسي ومسدد وجماعة وكان
فاضلا فارضا حاسبا عارفا بالفقه مقدما عند الخليفه المهتدي بالله فلما قتل
المهتدي نهب فذهب بعض كتبه وصنف كتاب الحيل وكتاب الوصايا وكتاب الشروط
كبير وصغير وكتاب الرضاع وكتاب المحاضر والسجلات وكتاب ادب القاضي وكتاب
النفقات على الاقارب وكتاب اقرار الورثه بعضهم لبعض وكتاب احكام الوقف وكتاب
النفقات وكتاب العصير واحكامه وكتاب ذرع الكعبة والمسجد الحرام والقبر
المقدس وكتاب الخراج وكتاب المناسك نهب قبل ان تخرج للناس وذكر انه كان
ياكل من كسبه مات ببغداد سنة احدى وستين ومايتين احمد بن محمد بن احمد

احكام القرآن وشرح الجامع

ادب القاضي

صاحب القدوري القدور محلة ببغداد عند محلة الميدان

ابن جعفر بن حمدان ابو الحسين بن ابي بكر القدوري البغدادي صاحب المختصر
ولد سنة اثنين وستين وثلثمايه وتفقه على ابي عبد الله محمد بن يحيى الجرجاني وروى
الحديث وكان صدوقا وانتهت اليه بالعراق رياسة الحنفيه وعظم عندهم قدره
وارتفع جاهه وكان حسن العبارة في النظر جريا لسانه مديما للتلاوة والقراءة
صنف المختصر وشرح مختصر الكرخي وصنف كتاب التجريد في سبعة اسفار
يشتمل على الخلاف بين الشافعي وابي حنيفه واصحابه شرع في املايه سنة خمس
واربعمايه وكتاب التقريب في مسايل الخلاف بين ابي حنيفه واصحابه مجردا عن
الدلايل ثم صنف التقريب الثاني فذكر المسايل بادلتها وله جزء حديث رواه
عنه مات ببغداد يوم الاحد منتصف رجب سنة ثمان وعشرين واربعمايه وقال
الذهبي في خامس رجب روى عنه الخطيب وقال كان صدوقا وكان يناظر الشيخ
ابا حامد الاسفرايني ولا ادري بنسبته الى القدور احمد بن محمد بن احمد
ابن عقيل الانصاري شهاب الدين الحاري تفقه على جلال الدين شرف الدين عمر بن محمد
ابن عمر العقيلي ونظم المنابيع الصغير لنجم الدين الحنبلي مات بحارة في خامس رمضان
سنة سبع وخمسين وستمائه احمد بن محمد بن سلامه بن سلمه بن عبد الملك بن سلمه
ابن سليم بن سليمان بن حباب الازدي الحجري المصري الطحاوي ابو جعفر طحا قريه
بقبلي مصر امام ولد سنة تسع وعشرين وقيل تسع وثلاثين ومايتين ومات سنة
احدى وعشرين وثلثمايه صحب المزني وتفقه به ثم ترك مذهبه وصار حنفيا

من كابر إلى كابر • حتى انتهى محفوظاً في صحائف الكتب شديد البنيان
إلى هذا الزمان • ومصوناً عن الاختلال بعون الله المنان
إلى انقراض الدوران • فصارت تلك الكتب متداولة مقبولة
بين الورى • يستفاد بها عند القضاء والفتوى • فأذكر
قبل المقصود ضابطة لمعرفة طبقات المجتهدين • ومراتب
الفقهاء المعتبرين • لا بد للمفتي المقلد أن يعلمها حتى يعلم حال من
يفتي بقوله في مرتبة الرواية ودرجة الدراية ليكون على بصيرة
وافية في التمييز بين القائلين المتخالفين وقدرة كافية في الترجيح
بين القولين المتعارضين فاعلم أن الفقهاء على طبقات

الطبقة الأولى طبقة المجتهدين في الشرع كالأئمة
الستة المذكورة ومن سلك مسلكهم من الأئمة فإنهم تأسيس
قواعد الأصول واستنباط أحكام الفروع عن الأدلة الأربعة
الكتاب والسنة والإجماع والقياس على حسب تلك القواعد
من غير تقليد لأحد لا في الفروع ولا في الأصول وهي الطبقة
العليا من طبقات الاجتهاد وحال السلف متفاوتة في تلك
الطبقة كالأئمة الستة المذكورة الطبقة الثانية
طبقة المجتهدين في المذهب كتلاميذ أصحاب الطبقة

الأولى كأبي يوسف ومحمد لأبي ح وكالمزني والبويطي للشافعي
وعامة القياس غيرهم فلهم استخراج الأحكام من الأدلة على
مقتضى القواعد التي قررها أساتذتهم فإنهم وإن خالفوهم
في بعض أحكام الفروع لكنهم يقلدونهم في قواعد الأصول وبه يمتازون
عن المعارضين في المذهب ويفارقونهم كالشافعي ونظرائه المخالفين
في الأحكام لأبي ح غير مقلدين له في الأصول وهذه الطبقة
هي الطبقة الوسطى من طبقات الاجتهاد والطبقة الثا[لثة]
طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب
كالخصاف والطحاوي وأبي الحسن الكرخي وشمس الأئمة الحلواني
وشمس الأئمة السرخسي وفخر الإسلام البزدوي وفخر الدين قاضي خان
وأمثالهم من الأئمة الحنفية مثلاً ومن في طبقتهم من الأئمة الشافعية
والمالكية وغيرهم من الأئمة المعارضين في المذهب فإنهم لا يقدرون
على المخالفة للشيوخ لا في الأصول ولا في الفروع لكنهم يستنبطون
الأحكام في المسائل التي لا نص فيها عنهم على حسب أصول قرروها
ومقتضى قواعد بسطها أساتذتهم وهذه الطبقة هي الطبقة
السفلى من طبقات الاجتهاد والطبقة الرابعة
طبقة أصحاب التخريج من المقلدين كالرازي وأضرابه فإنهم

التقدم على خمسة اقسام احدها التقدم بالطبع كتقدم التصور على التصديق الثاني التقدم بالشرف
كتقدم العالم على الجاهل والثالث التقدم بالذات كتقدم العلة التامة على المعلول الرابع التقدم
بالرتبة كتقدم الامام على المأموم الخامس التقدم بالزمان كتقدم الاب على الابن
[illegible]

اعلم ان الوضع باعتبار موضوع له على اربعة اقسام
وضع عام والموضوع له ايضا عام وهو ان يوضع لفظ بازاء
مفهوم كلي كوضع لفظ الانسان بازاء الحيوان الناطق
و وضع عام والموضوع له ايضا خاص وهو ان يوضع لفظ
بسبب ملاحظة مفهوم كلي بازاء كل فرد مما يصدق عليه ذلك المفهوم
كوضع لفظ هذا بازاء كل شيء يصدق عليه انه مشار اليه قريب
ومن هذا القبيل وضع اسماء الاشارة والضمائر والحروف كلها
و وضع خاص والموضوع له خاص وهو ان يوضع لفظ بازاء شخص
معين كوضع لفظ زيد بازاء ذات المشخصة [illegible]
فنقول ان الضمير العائد الى لفظ موضوع بازاء [illegible] مفهوم كلي
يصدق عليه وكذا اسم الاشارة وضع خاص وموضوع له عام
لا يوجد في كلام الفصحاء والبلغاء

المكابرة هي المنازعة في المسألة العلمية لا لاظهار الصواب ولا لالزام الخصم مع علمه بخطائه
والمجادلة هي المنازعة فيها لالزام وان لم يكن [illegible]
والمعاندة هي المنازعة فيها مع عدم فهم كلام صاحبه [illegible]

[illegible] الاستعارة التخييلية [illegible]
الاستعارة التصريحية [illegible]
[illegible]
[illegible] الاستعارة بالكناية [illegible] الاستعارة الترشيحية [illegible]
استعارة مكنية [illegible]
استعارة [illegible] الاستعارة التخييلية

المقطوع بدليل معارض والثالث ما جهل الخبر فيه حجة والرابع في بيان
نقل الخبر وهو اربعة اقسام قسم مقطوع الصدق وحكمه اعتقاده والايمان
به وقسم مقطوع الكذب وحكمه اعتقاد بطلانه وقسم يحتملهما وحكمه
الوقف فيه وقسم ترجح احد احتماليه وحكمه العمل به دون اعتقاد
حقيقته فصل واذا وقع التعارض بين الحجج حمله بين الايتين
المصير الى السنة وبين السنتين المصير الى اقوال الصحابة والقياس
وبين القياسين اذا امكن ترجيح احدهما والا فيعمل المجتهد بايهما شاء
بشهادة قلبه واذا كان في احد الخبرين زيادة والراوي
واحد يوخذ بالمثبت للزيادة واذا اختلف الراوي حمل الخبرين
وعمل بهما عملا بان المطلق لا يحمل على المقيد في حكمين فصل
ومن الحجج يحتمل البيان ويكون للتقرير وهو تاكيد الكلام بما يقطع
احتمال المجاز والخصوص ويصح موصولا ومفصولا وللتفسير
وهو بيان المجمل والمشترك والمتغير وهو التعليق بالشرط والاستثناء
ويصح موصولا فقط وللضرورة وهو نوع بيان يقع بما لم يوضع
له وللتبديل وهو النسخ ويجعل في حق الشارع بيانا لمدة الحكم
المطلق المعلوم عند الله تعالى والقياس لا يصلح ناسخا وكذا الاجماع
عند الجمهور ويجوز نسخ كل من الكتاب والسنة بالاخر ونسخ الحكم

والتلاوة جميعا ونسخ احدهما ونسخ وصف الحكم كالزيادة
فصل ومما يتصل بالسنن افعال النبي صلى الله عليه وسلم وهي
اربعة مباح ومستحب وواجب وفرض وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم
فيها والصحيح ان كل ما علم وقوعه منها على وجه فيقتدى به كما وقع
وما لا فمباح والصحيح ان شرائع من قبلنا تلزمنا اذا قص الله ورسوله
من غير انكار انه شريعة لرسولنا وتقليد الصحابي واجب يترك به
القياس ويجوز تقليد التابعي الذي ظهرت فتواه زمن الصحابة على الاصح
باب الاجماع قال جمهور العلماء رضي الله عنهم اجماع
هذه الامة حجة موجبة للعمل واعلاه اجماع الصحابة ثم من
بعدهم على حكم لم يظهر فيه خلاف من سبقهم ثم اجماعهم على قول سبقهم
فيه مخالف واختلاف الامة على اقوال اجماع على ان ما عداها
باطل وقيل هذا في الصحابة خاصة رضي الله عنهم باب
القياس وشرطه ان لا يكون المقيس عليه مخصوصا بحكمه بنص اخر
وان لا يكون الاصل معدولا به عن القياس وان يتعدى الحكم
الشرعي الثابت بالنص الى فرع هو نظيره ولا نص فيه وان يبقى حكم
النص بعد التعليل كما كان وركنه ما جعل علما على حكم النص مما
اشتمل عليه النص وجعل الفرع نظيرا له في حكمه فيه فصل وشرطه

ذوات الاربع وفي باخير الصوم [illegible] الخطاء وهو عذر صالح لسقوط حق
الله تعالى اذا حصل عن اجتهاد [illegible] الاكراه ويتحقق بغلبة ظن وقوع
ما هدد به من جانب خالف وهو ملجئ يعدم الرضا ويفسد الاختيار كالاكراه
بالقتل وغير ملجئ وهو يعدم الرضا ولا يفسد الاختيار كالاكراه بالحبس
او لا يعدم الرضا وهو ان يهم بحبس ابيه او ابنه وما يجري مجرى ذلك
والاكراه بجملته لا ينافي الخطاب والاهلية وما صلح ان يكون المكره
فيه آلة لغيره كاتلاف النفس والمال فالضمان على المكره وما لا كالاكل
والوطئ فيقتصر الفعل على المكره والحرمات [illegible] انواع هذا بيان
اثر الاكراه في الحرمات بالاسقاط وعدمه ولقلة دراية المصنف
باصولنا حذف الاكراه وذكر هذا ظنا منه انه منقطع عما قبله منها
اي من الحرمات ما لا رخصة فيه اي لا يرخص فيه بعذر الاكراه كالزنا
وقتل المسلم لان دليل الرخصة خوف التلف والمكره والمكره عليه في ذلك
سوا فاذا قتل فكانه قتله بلا اكراه فيحرم ومنها اي ومن الحرمات ما
اي حرمته يحتمل السقوط كحرمة الخمر والميتة فتباح بالاكراه الملجئ
حتى لو امتنع المكره كان آثما مضيعا لدمه فلو كان الاكراه غير
ملجئ لا يحل له التناول لعدم الضرورة الا انه اذا شرب لم يحد لان
الاكراه شبهة ومنها اي حرمة لا تحتمله اي لا يحتمل السقوط باصله

كاجراء كلمة الكفر على لسان المكره فانه حرام يرخص فيه حتى لو صبر
كان ماجورا ومنها اي حرمة يحتمله اي يحتمل السقوط باصله كاتلاف
مال الغير فانه حرام يحتمل السقوط بالاباحة ولا يسقط الحرمة في
هذا بعذر اي بعذر المكره ويحتمل الرخصة اي يرخص فيها مع قيام
الحرمة حتى لو صبر كان ماجورا الاخذ بالعزيمة وهو اعزاز الدين
في الاول والكف عن مال المسلم في الثاني فصل في المعرفات
الالهام وهو الايقاع في الروع من علم يدعو الى العمل به من
غير استدلال باية ولا نظر في حجة ليس بحجة ولا يجوز العمل به عند
الجمهور وقال بعض الصوفية انه في حق الاحكام حجة يجوز العمل به
ورد عليهم بان نقل المجمع بان القول بالالهام باطل فالحاصل حجة
ام لا فان قال حجة بطل قوله وان قال لا فقد اوقع بطلان الالهام
في الجملة واذا كان الالهام بعضه حقا وبعضه باطلا لم يحل الحكم
بحجية كل الهام على الاطلاق ما لم يقم دليل على صحته ووجب الرجوع
الى الدليل دون الالهام والفراسة [illegible]
هذا [illegible] بل من قال الالهام حجة لانه من المعرفات [illegible]
بها وما اجيب عنه [illegible] كرامة الفراسة [illegible]
حجة [illegible] انه من الهام من الشيطان ام من النبي



وخمسين وخمسمائة وبرع في عدة علوم ما بين نحو وتصريف ومعاني وبيان وعروض
وشعر وصنف كتاب المفتاح ومات سنة ست وعشرين وستمائة يوسف بن علي بن محمد
الجرجاني أبو عبد الله صاحب خزانة الأكمل في الفقه في ست مجلدات تفقه على أبي الحسين
الأرزجاني [illegible] قد نسب خزانة الأكمل في هذه التراجم لثلاثة أنفس يوسف هذا وقبله
لأبي الليث السمرقندي وقبله والصحيح أنها لهذا والله أعلم يوسف بن محمد بن سليمان بن أبي العز
وهيب أبو المحاسن بن أبي عبد الله بن أبي الربيع درس بدمشق والقدس وولي نظر الجامع الأموي
ومات بدمشق في صفر سنة ثمان وعشرين وسبعمائة ومر تقدم ذكر أبيه في كتاب
التاريخ الكبير انتهى وممن فيمن هذا يوسف بن أحمد بن أبي بكر الخوارزمي نجم الدين
جمال الأئمة الخاصي تفقه على أبي بكر بن عبد الله وجمع الفتاوى المشهورة ورتب
فتاوى الصدر الشهيد وواقعاته ويوسف بن أبي سعيد بن أحمد السجستاني له
تلخيص الواقعات الحسامي منية المفتي ويوسف بن الحسن بن عبد الله بن المرزبان
السيرافي في شرح أبيات سيبويه وأبيات إصلاح المنطق توفي سنة خمس وثمانين
وثلثمائة ويوسف بن قزاغلي بن عبد الله شمس الدين أبو المظفر سبط الإمام الحافظ
أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي روى عن جده ببغداد وسمع ابن كليب
وابن طبرزد وسمع بالموصل ودمشق وحدث بها وبمصر وأعطي القبول وصنف
الكتب المفيدة فمن ذلك كتابه مرآة الزمان في التاريخ وشرح الجامع الكبير
وكتاب إيثار الإنصاف ومنتهى السول في سيرة الرسول واللوامع في أحاديث

خزانة الأكمل

فتاوى الصدر الشهيد

منية المفتي

مرآة الزمان

المختصر والجامع المعظم وتفسير القرآن العزيز توفي ليلة الثلاثاء حادي عشري
ذي الحجة سنة أربع وخمسين وستمائة ويوسف بن حلال بن أبي البركات أبو المحامد
الحلبي الحنفي الفقيه أديب عالم قال الذهبي يحكى أن له أرجوزة في الخلاف بين
أبي حنيفة والشافعي مات في عشر السبعين في الحجر بالقاهرة في سنة ست
وستمائة ومن ذكر في هذا الحرف [illegible] ذكره الذهبي في المشتبه في الأئمة الحنفية
وكان من أهل العراق وله من الكتب الشروط الكبير وحكى ابن عبد الحق
ابن عبد النور زين الدين أبو الحسين الزواوي المغربي الفقيه الحنفي ذكره
ابن خلكان وغيره مولده سنة أربع وستين وخمسمائة سمع ابن عساكر وغيره
وتصدر بالجامع [illegible] وصنف [illegible] والألفية وصنف [illegible]
وأجاز [illegible] وغيره وتوفي بالقاهرة في سلخ ذي القعدة سنة [illegible]
وستمائة [illegible] بن محمد بن [illegible] قاضي القضاة أبو [illegible]
الحنفي ولد سنة إحدى [illegible] وسمع من جده وولي قضاء [illegible]
وهو [illegible] له الفوائد [illegible] عنه [illegible] توفي في ربيع الأول
سنة [illegible] وستمائة [illegible] بن [illegible] بن الحسن [illegible]
البغدادي سمع [illegible] وغيره قال ابن النجار كان من شيوخ أصحاب
أبي حنيفة وله مصنفات ومولده سنة ست [illegible]
وحسن خلق وتواضع ومات في [illegible] عشر [illegible] سنة [illegible]



اما الاحكام فلذا والقسم الثاني ما يتعلق به الاحكام المشروعة [illegible]
اي ما يتعلق به الاحكام اربعة سبب وهو لغة ما يتوصل به الى المقصود
وفي الشريعة اقسام منها سبب حقيقي وهو ما يكون طريقا الى الحكم وهذا غير
مانع مقدار في الاصل من غير ان يضاف اليه وجوب ولا وجود ولا يعقل
فيه معاني العلل ليخرج بالاول العلة وبالثاني الشرط وبالثالث السبب الذي
فيه العلة والسبب الذي فيه معنى العلة وهذا كالدلالة للسارق على مال
انسان فاذا سرق لم يضمن الدال لان الدلالة سبب محض تخلل بينه وبين
المقصود ما هو علة غير مضافة الى السبب وهو الفعل الذي باشره المدلول
باختيار و[illegible] مجازي باعتبار ما يؤول [illegible] سميت سببا
للكفارة مجازا لان اليمين انما عقدت للبر لكنها تفضي الى الحكم عند زوال
المانع فكانت سببا باعتبار ما يؤول ونحوها اي نحو اليمين كالطلاق
المعلق بشرط وهو اي السبب المجازي [illegible] لانه علة العلة الا ان
الحكم يضاف الى العلة فلو اضيف الى السبب كان سببا في معنى العلة
كسوق الدابة وقودها كل واحد منهما سبب لتلف ما يتلف بوطئها
حالة السوق والقود وقد تخلل بينه وبين التلف ما هو علة وهو
فعل الدابة لكن هذه العلة مضافة الى السوق والقود لعدم صلاحيتها
اضافة الحكم الى العلة [illegible]

فخرج بالاول الشرط وبالثاني السبب والعلامة وعلة الحكم والتي
وتتم العلة الشرعية الحقيقية بثلاثة اشياء الاسم والمعنى والحكم
فالاول ان تكون في الشرع موضوعة لموجبها والثاني ان يضاف ذلك
الحكم اليه بلا واسطة والثالث ان يثبت الحكم عند وجوده بلا تراخ
وهو [illegible] سبعة علة اسما وحكما ومعنى كالبيع المطلق للملك فانه
موضوع للملك والملك مضاف اليه بلا واسطة وهو مؤثر في الملك
والثاني علة اسما لا حكما ولا معنى كالطلاق بالشرط لانه موضوع في
الشرع لحكمه ويضاف الحكم اليه عند وجود الشرط وليس علة حكما لانه
يتأخر عنه الى وجود الشرط ولا معنى لانه لا تأثير له فيه قبل وجود
الشرط والثالث علة اسما ومعنى لا حكما كالبيع بشرط الخيار فان البيع
علة للملك اسما لانه موضوع له ومعنى لانه هو المؤثر في ثبوت الملك
لا حكما لان الحكم وهو ثبوت الملك متراخ والرابع علة لها شبه بالاسباب
كشراء القريب فانه علة للملك والملك في القريب علة للعتق فيكون العتق
مضافا الى الشراء بواسطة فمن حيث ان الحكم لا يوجد الا بواسطة العلة
كان سببا ومن حيث ان العلة من احكامه كان علة تشبه السبب وكذا كل
وصف له شبهة العلل كالجزء [illegible] علة ذات وصفين كالطعم والقدر
بحرمة النسيئة والخامس علة معنى وحكما لا اسما كآخر وصفي العلة هو



بسم الله الرحمن الرحيم

قال افقر عباد الله واحوجهم الى غفرانه طاهر بن الحسن بن
عمر بن حبيب احمد الله عز وجل على نعمه التي شملت الاصول والفروع
واشكره على منته التي تجلت في النهاية كالبداية والشروع واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اصلا واشهد ان محمدا عبده
ورسوله افضل نبي بعث بالحق فصلا صلى الله عليه وعلى اله وصحبه
صلاة لا تزال قايمة على اصولها ولا تبرح دايمة تزيد واصلها
على محصولها وسلم تسليما كثيرا وبعد فاني استخرت الله تعالى
في اختصار مختصر المنار في اصول فقه الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
انتقيته من مصنف الشيخ حافظ الدين ابي البركات عبد الله بن
احمد بن محمود النسفي وغيره والله تعالى المسؤول في التوفيق والهداية
لاوضح طريق قال العلما رضي الله عنهم اصول الشرع
الكتاب والسنة والاجماع والقياس اما الكتاب فالقران المنقول
متواترا وهو نظم ومعنى واقسامها اربعة الاول في وجوه النظم
وهو اربعة الخاص وهو ما وضع لمعنى معلوم على الانفراد جنسا او نوعا
او عينا وحكمه تناول المخصوص بلا احتمال بيان ومنه الامر ويختص
بصيغة لازمة فلا يكون الفعل موجبا وموجبه الوجوب بعد الحظر

وقبله ولا يقتضي التكرار ولا يحتمله ولو تعلق بشرط او اخص
بوصف فيقع على اقل جنسه ويحتمل كله على الصحيح وحكمه نوعان اداء
وهو اقامة الواجب وقضاء وهو تسليم مثله به ويجب بما يجب به الاداء
ويؤدي بان بنيتهما في الصحيح ويجب القضاء بسبب واحد عند الجمهور وانواع
الاداء الكامل [illegible] وهو ما يؤدى كما شرع وقاصر وهو الناقص
عن صفته وشبيه بالقضاء وانواع القضاء لانه بمثل معقول او غير
معقول ومعنى الاداء والحسن لازم للمامور به اما لمعنى في عينه وهو
نوعان احدهما لمعنى في وضعه والاخر ملحق بهذا القسم مشابه بالحسن
لمعنى في غيره وحكم النوعين واحد واما لمعنى في غيره وهو نوعان
ايضا احدهما لا يؤدى بالمامور به والاخر ما يؤدى به وحكمهما
واحد ايضا ثم الامر نوعان مطلق عن الوقت فلا يوجب
الاداء على الفور في الصحيح ومقيد به وهو انواع الاول
ان يكون الوقت ظرفا للمؤدى وشرطا للاداء وسببا للوجوب وهو
وقت الصلاة ومن حكمه اشتراط النية فلا يسقط بضيق الوقت
ولا يتعين الا بالاداء كالحانث [illegible] ان يكون الوقت معيارا
له وسببا لوجوبه كشهر رمضان ومن حكمه نفي غيره فيه فيصاب بمطلق
الاسم ومع الخطأ في الوصف الا في المسافر ينوي واجبا اخر عنده



سيف الدولة وكانت عشرة آلاف درهم وكان ممن تولى القضاء من اصحابه
مولده سنة ستين ومائتين ووفاته ليلة النصف من شعبان سنة
اربعين وثلثمائة عبيد الله بن سهيل بن حاتم ابو نصر السجزي تفقه على ابيه
قال السمعاني هو صاحب التصانيف والتاريخ مات بعد الاربعين واربعمائة
ذكره في الحنفية عبد القادر في الجواهر عبيد الله بن عبد الله بن احمد بن
ابي احمد بن محمد بن حكان القاضي ابو القسم الحذاء القرشي سمع وانتخب وصنف
وجمع الابواب والكتب والطرق وتفقه على القاضي ابي العلاء صاعد وحدث
عن ابيه عن جده وروى عنه الدارقطني ومات في حدود الثمانين واربعمائة
قال الذهبي هو النيسابوري الحنفي الحاكم الحافظ شيخ متقن ذو عناية تامة
بالحديث والسماع وهو من ذرية عبد الله بن عامر بن كريز اسن وعمر وحدث
له مجلسا في تصحيح رد الشمس وقد تكلم على رجاله كلام شيعي عارف بفن الحديث
اكثر عنه ابو الحسن عبد الغافر بن اسمعيل ولم اجده ذكر له وفاة عبيد الله
ابن مسعود بن محمود بن عبيد الله بن محمود صدر الشريعة المحبوبي عالم
محقق وحبر مدقق له تصانيف مفيدة منها التنقيح في اصول الفقه وشرحه
المسمى بالتوضيح وشرح الوقاية ومختصر الوقاية ولم ... رحمه الله تعالى
... عثمان بن ابرهيم بن مصطفى ابن سليمان المارديني فخر الدين
ابو عمر المعروف بابن التركماني قال ابن حبيب امام تقدم بالديار المصرية

المحبوبي صدر الشريعة
التنقيح والتوضيح

وتعين وسفينة البحر مشحونة بالجواهر البحرية. كان فصيح اللسان
معظما عند رب السيف والطيلسان. وادابه اوصافها مأثورة. واخلاقه
محاسنها منشورة. متصديا للافتاء والتدريس. معرضا عن اهل الدنيا
والتلبيس. شرح الجامع الكبير واظهر اشتغاله بالتحرير والتحبير. ثم
القاه درسا بمدرسة الملك المنصور. واستمر على ما هو بصدده الى ان
افترسه من الموت ليث هصور. وكانت وفاته بالقاهرة عن احدى
وسبعين سنة سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة في حادي عشر رجب
وله شرح مختصر الصدر سليمان ايضا ... علي بن يحيى ابو محمد
فخر الدين ابو ... الزيلعي الصوفي المدرس قدم القاهرة سنة خمس وسبعمائة
فدرس وافتى وكان مشهورا بمعرفة الفقه والنحو والفرائض شرح
كتاب كنز الدقائق في عدة مجلدات فاجاد وافاد وحرر وانتقد
وصحح ما اعتمد وتوفي في رمضان سنة ثلاث واربعين وسبعمائة علي
ابن سعيد ابو الحسن الرستغفني من كبار مشايخ سمرقند واجلة
اصحاب ابي منصور الماتريدي له كتاب ارشاد المهتدي وكتاب الزوائد
والفوائد في انواع العلوم قال ... الماتريدي في القوم ...
يا ابا الحسن ... ان الله ... لم يصلوا ...
باسماع الاداء ... على ... البزدوي ...

الزيلعي



سعيد وتقي الدين التركي وغيرهما وسمع الحديث وحدث ودرس وخطب وافتى
وولي القضا نيابة بدمشق ونظم في الفقه ضوابط وغيره ومات سنة اثنين وعشرين
وسبعمائة ومحمد بن محمد بن محمود علامة المتاخرين وخاتمة المحققين اكمل الدين
البابرتي برع وساد وافتى ودرس وافاد وصنف فاجاد فمن ذلك شرح مشارق
الانوار وشرح الهداية وشرح البزدوي وشرح المنار وشرح الفية ابن معطي
وشرح التلخيص في المعاني والبيان وشرح مختصر ابن الحاجب الاصلي وشرح
السراجية ومقدمة في الفرائض وشرح تلخيص الخلاطي الجامع الكبير وتفسير
لم يكمل وشرح تجريد النصير الطوسي لم يكمل وحاشية على الكشاف الى تمام
الزهراوين وكانت وفاته ليلة الجمعة تاسع عشر رمضان المعظم سنة ست
وثمانين وسبعمائة ومحمد بن محمود بن محمد بن حسن الامام ابو المؤيد الخوارزمي
مولده ثاني عشر ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة تفقه على الامام
طاهر بن محمد الحفصي وسمع بخوارزم وقدم بغداد وسمع بها وقدم دمشق وسمع
بها وحدث وولي قضا خوارزم وخطابتها فلما اخذ التتار بلادها ثم تركها
وقدم بغداد حاجا فحج وجاور ورجع على مصر ثم الى دمشق ثم الى بغداد
ودرس بها وصنف مسانيد الامام ابي حنيفة في مجلدين جمع فيهما بين
خمسة عشر مصنفا وقد رويناه عن قاضي بغداد عن عمه عن ابن الصائغ
عنه توفي في ذي القعدة سنة خمس وخمسين وستمائة ومحمد بن محمود بن

تاج الدين ابو المفاخر بن ابي القاسم السديدي الزوزني شرح المنظومة
وزاد عليها وشرح الزيادة وسماه ملتقى البحار من منتقى الاخبار تفقه
على الامام محمود المروزي وتفقه عليه ابنه عبد الرحمن ومحمد بن محمود
الاسروشني له كتاب الفصول في الفتاوى وقال عبد القادر الاسد
والله اعلم ومحمد بن مصطفى بن زكريا بن خواجا حسن فخر الدين القدوري
السلغري مولده سنة احدى وثلاثين وسبعمائة وكان شيخا فاضلا اديبا
نظم القدوري نظما حسنا ونظم قصيدة في العربية كالحاجبية وقصيدة في قواعد
لسان الترك وغير ذلك وتادب به الناصر محمد بن المنصور قلاوون ومحمد
ابن المظفر بن جراد بن عبد الصمد ابو جعفر البغدادي المعروف بالنائب الجوري
تفقه على ابي الطيب الطبري وكان يحفظ تعليقه وله كتاب [illegible]
الدين توفي سنة ثمان وثمانين واربعمائة ومحمد بن مظفر بن بختيار الامام
زين الدين ابو منصور الاماسي له كتاب البيان [illegible] الفوائد محمد
ابن الوليد المعروف بابن رشد [illegible] عبد القادر ابو بكر محمد
ابن يحيى بن عبد الله بن موسى بن عمران ابو عبد الله المري الرشيدي مولده
سنة ستين واربعمائة قال الشيباني كان يعرف مذهب ابي حنيفة و
وحكي عنه حكايات فيها كرامات وقال ابن سامع سنة
توفي على باب نصيبين وقال ابن عساكر



وسماه الجمة وله كتاب اختلاف الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار ولم
يتم وكانت وفاته سنة ثمان وتسعين وخمسمائة والحسن بن عبد الله بن المرزبان
السيرافي النحوي قرا القران على ابن مجاهد واللغة على ابن دريد والنحو
على السراج ودرس في القراات والفقه والفرايض والنحو واللغة والحساب
والكلام والعروض والقوافي وشرح كتاب سيبويه فاجاد فيه وله كتاب
الفات القطع والوصل وكتاب الاقناع في النحو لم يكمله وكمله ابنه يوسف وجزء
اخبار النحاة توفي في رجب سنة ثمان وستين وثلثمائة وله اربع وثمانون سنة
والحسن بن عثمان بن حماد بن حسان ابو حسان الزيادي قال القاضي
ابو علي التنوخي كان من وجوه فقهاء اصحابنا وله تاريخ حسن وكان من
اصحاب الحديث مات سنة اثنين واربعين ومائتين والحسن بن محمد بن الحسن
ابن حيدر ابو الفضائل الصغاني الامام في كل فن قال الحافظ الدمياطي
كان شيخا صالحا صدوقا صموتا عن فضول الكلام اماما في اللغة والفقه
والحديث قرات عليه وحضرت دفنه بدار الحريم الطاهري ثم نقل الى مكة
ودفن بها صنف كتاب مجمع البحرين في اللغة اثنا عشر مجلدا وكتاب العباب
الزاخر في اللغة في عشرين مجلدا ولم يتم وكتاب الشوارد في اللغة وكتاب
توشيح الدريدية وكتاب التراكيب وكتاب فعال وكتاب فعلان وكتاب
الانفعال وكتاب فعول وكتاب الاضداد وكتاب اسماء العادة وكتاب

شرح كتاب سيبويه

مجمع البحرين في اللغة

اسماء الاسد وكتاب اسماء الذيب وكتاب تعزيز بيتي الحريري وكتاب العروض
وكتابا في علم الحديث وكتاب مشارق الانوار في احاديث الصحيحين وكتاب
مصباح الدجى وكتاب الشمس المنيرة وشرح البخاري في مجلد وكتاب در السحابة
في معرفة وفيات الصحابة وكتابا في الضعفاء وكتاب الفرايض وشرح ابيات
المفصل وكتاب تكملة العزيزي وكتابا في التصريف وكتاب مناسك الحج وحجه
بابيات وهي ٥ . ٥ ج ٥

شوقي الى الكعبة الغراء قد زادا فاستحمل القلص الوخادة الزادا
اراك الحنظل العامي مستحصدا وغرك ايسع السعدان والزادا
افعيت سرحك حتى كف عن كثب بيا فها دوحا والضب سعادا
فاقطع علائق ما تعلوه من نشب واستودع الله اموالا واولادا

وكان مولده سنة سبع وسبعين وخمسمائة في يوم الخميس عاشر صفر ووفاته
ليلة الجمعة تاسع عشر شعبان سنة خمسين وستمائة ببغداد والله اعلم الحسين
ابن جعفر بن فضل بن يحيى بن زكريا ابو محمد الجمداني الاصبهاني تفقه على
ابي يوسف وهو الذي نقل فقه ابي حنيفة الى اصبهان وافتى بها وهو مقدم
عن البغداديين وعنه ابو داود له حديث خرجه مسلم من حديثه مات سنة تسع عشرة
ومائتين الحسين بن علي السغناقي شارح الهداية سماه النهاية وسماه
الكافي في شرح البزدوي مات بدمشق سنة عشر وسبعمائة وشرح التمهيد



حدث عنه ابو حازم القاضي مات رحمه الله سنة اربع واربعين ومائتين

ابراهيم بن الجراح الكوفي القاضي اخذ عن قاضي القضاة ابي يوسف
وسمع منه الحديث وقد كتب الامالي عنه علي بن الجعد وغيره وهو آخر من
روى عن ابي يوسف قال اتيته اعوده فوجدته مغمى عليه فلما افاق
قال لي يا ابراهيم اي ما افضل في رمي الجمار ان يرميها الرجل راجلا
او راكبا فقلت راكبا فقال لي اخطأت ثم قال اما ما كان يوقف
عنده للدعا فالافضل ان يرميه راجلا واما ما كان لا يوقف
للدعاء فالافضل ان يرميه راكبا ثم قمت من عنده فما بلغت باب
داره سمعت الصراخ عليه واذا هو قد مات توفي رحمه الله بمصر
في المحرم سنة سبع عشرة ومائتين وقيل مات في السنة بالرقة

ابراهيم بن رستم ابو بكر المروزي احد الاعلام اخذ عن محمد بن
الحسن وروى عن ابي عصمة نوح بن ابي مريم واسد بن عمرو تفقه
عليه الجم الغفير وسمع من مالك والثوري قدم بغداد غير مرة
وحدث بها روى عنه امام ايمة الحديث ابو عبد الله احمد بن حنبل
وابو خيثمة زهير بن حرب عرض عليه المامون القضاء فامتنع
وانصرف الى منزله فتصدق بعشرة الاف درهم مات رحمه الله بنيسابور
سنة احدى عشرة ومائتين

الحسن بن ابي مالك اخذ
عن ابي يوسف القاضي وتفقه عليه محمد بن شجاع قال الطحاوي سمعت
ابن ابي عمران يحدث عن ابن الثلجي قال كانوا اذا قروا على الحسن
بن ابي مالك مسائل محمد بن الحسن قال لم يكن ابو يوسف يدقق
هذا التدقيق الشديد قال الصيمري ثقة في روايته غزير
العلم كثير الرواية توفي رحمه الله في السنة التي مات فيها الحسن
بن زياد سنة اربع ومائتين

محمد بن شجاع الثلجي من اصحاب
الحسن بن زياد فقيه اهل العراق في وقته والمقدم في الفقه والحديث
وقراءة القرآن مع ورع وعبادة وله التصانيف قيل انه كان يميل
الى مذهب المعتزلة وكان له [illegible] وقد طلب الى القضاء فقال انا
[illegible] القضاء لا بد له ان يكتسب مالا او جاها او ذكرا
فاما انا فما لي حاجة [illegible] الى [illegible]
ولو احتجت الى شيء منه لا يجده واما الذكر فقد حصل لي منه ما
يقصده مثلي من اهل العلم والفقه باقية كتابه مات رحمه الله
سنة ست وستين ومائتين وحكى ابنه [illegible] انه قال [illegible]
في هذا البيت فانه لم يعص الله فيه [illegible] القرآن
[illegible] الرازي الامام قال الصيمري [illegible]
وكان عارفا بمذهب اصحابنا [illegible]

ابرهيم بن الجراح

ابراهيم بن رستم

الحسن بن ابي مالك

محمد بن شجاع

لا الغزنوي وكان الغزنوي معيد درس الكاساني والله اعلم احمد بن محمود
ابن ابي بكر الصابوني نور الدين ابو محمد له البداية في اصول الدين توفي ليلة الثلاثاء
سادس عشر صفر سنة ثمانين وخمس مائة قلت تفقه على شمس الائمة الكردري وكانت
وفاته وقت صلاة المغرب ودفن بمقبرة القضاة السبعة وله كتاب المنتخب في اصول الدين
احمد بن مسعود بن عبد الرحمن ابو العباس القونوي تفقه على الجلال عمر الخبازي
وله كتاب المعتمد وشرح الجامع الكبير في اربع مجلدات اكمله ابنه ابو المحاسن محمود
مات بدمشق احمد بن ناصر بن طاهر ابو المعالي الحسيني برهان الدين
كان اماما علامة زاهدا عابدا مفتيا يعرف التفسير والفقه والاصول
صنف تفسيرا في سبع مجلدات وكتابا في اصول الدين مات في شوال سنة
تسع وثمانين وستمائة انتهى قلت وممن تسمى بهذا الاسم منهم احمد بن ابراهيم
ابن ايوب العينتابي الحلبي شهاب الدين ابو العباس قاضي العسكر بدمشق افتى
ودرس ونوع وجنس وحرر النقول من المنقول وشرح مجمع البحرين في الفقه
والمغني في الاصول وسمى شرح المجمع المنبع توفي سنة سبع وستين وسبعمائة
بدمشق وقد جاوز الستين واحمد بن ابراهيم بن داود المقرئ الحلبي شهاب الدين
ابو العباس المعروف بابن البرهان كان فقيها فاضلا له مشاركة في علوم
عديدة ومصنفات مفيدة شرح الجامع الكبير فاستقصى الصغير والكبير وكانت
وفاته ثاني عشر رجب سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة احمد بن ابراهيم بن عبد الغني

كتاب المنتخب في الاصول

القونوي

كتاب المعتمد

صنف تفسيرا

شرح مجمع البحرين

شرح الجامع الكبير

قاضي القضاة شمس الدين ابو العباس السروجي تفقه على الصدر سليمان
ابن ابي العز ونجم الدين ابي طاهر اسحق ابن علي بن يحيى وولي القضاء بالديار المصرية
وصنف وافتى ودرس شرحا على كتاب الهداية سماه الغاية انتهى فيه الى
كتاب الايمان في عدة ست مجلدات ضخمة توفي بالمدرسة السيوفية بالقاهرة
في يوم الخميس ثاني عشرين رجب سنة عشر وسبعمائة ودفن بتربته بجوار قبة
الامام الشافعي رضي الله عنه احمد بن اسحق ابن البهلول ابو جعفر التنوخي قال
الخطيب كان ثبتا في الحديث ثقة مامونا جيد الضبط لما حدث به وكان متفننا
في علوم شتى منها الفقه على مذهب ابي حنيفة واصحابه وانما خالفهم في مسائل
يسيرة له الناسخ والمنسوخ وكتاب الرعي وكتاب ادب القاضي ولم يتمه وله كتاب
في النحو على مذهب الكوفيين وله حكاية مطولة مع ابن جرير توفي سنة ثمان عشرة
وثلاثمائة في ربيع الاخر احمد بن اسحق ابن شيث ابو نصر الفقيه الصفار
قال السمعاني سكن هراة وكثرت تصانيفه وانتشر علمه بها ومات بالطالقان
وقبرها احمد بن اسحق بن صبيح الجوزجاني له كتاب الفرق والتمييز وكتاب التوبة
ذكره عبد القادر في الجواهر احمد بن الحسين ابن علي ابو حامد المروروذي يعرف
بابن الطبري قال ابن سعد في تاريخ مرو تفقه على الكرخي وغيره وصنف
الكتب وله تاريخ جمع كان الحاكم ايام عارية وكان عارفا بمذهب ابي حنيفة
مات سنة سبع وستين وثلاثمائة احمد بن داود ابو حنيفة الدينوري كان

الغيني سنة وكان فقيها عالما بالاصول محققا فيه وولي القضا سادس
القعدة سنة ٨٣٤ عن شمس الدين آخر ولاه ان مولده سابع عشر رجب سنة ٧٦٨ وانه ولي
قضا مصر في نصف المحرم سنة ٨٤٢ عن القاضي بدر الدين العيني بعد موت الاشرف برسباي
في زمن ولده العزيز يوسف وان والده كان مولده سنة ٧٤٥ وانه توفي يوم عرفة
سنة ٨٢٧ وانه ولي قضا القضاه في زمن المويد بالقاهره سنة ٨١٩ حين عزل البرشي بعد
القدس لما مات القاضي ناصر الدين ابن العديم ثم ولاه المويد مشيخة مدرسة المويد
مستهل ذي قعده سنة ٨٢٢ وعزله من القضا وولي قاضي القضاه الغيني وتوفي الشيخ عبيد الله
ابن عوض ابن محمد الاردبيلي مولدا والتبريزي منشا وهو سبط العلامه جمال الدين
يوسف الاردبيلي الشافعي مؤلف كتاب الانوار في مذهب الشافعي وكان عبيد الله
المذكور عالما مفننا جامع العلوم ودرس وكتب وصحح وتفقه عليه جماعة من
الحنفيه منهم قاضي القضاه عبد الرحمن الغيني وغيره مات سنة ٨٥٧ في ليلة الخميس الرابع
والعشرين من شهر رمضان رحمه الله تعالى وترك من الاولاد جمه ذكورا واناثا
وقد درس من اولاده الذكور ستة نفر وهم عبد الله وعبد الرحمن ومحمد واحمد
وعبد اللطيف ومحمود وهو الداعي الشيخ المدرسي بدر الدين محمود بن عبيد الله
متع الله المجيب بحياته امين وقد حفظ كل منهم محفوظا غير الاخر فعبد الله القرآن
والمنظومه وعبد الرحمن الهدايه والبديع ومحمد البديع والمجمع واحمد حفظ
النافع وعبد اللطيف الكنز والمنار ه

الحقير

اعلم ان مجموع التعاريف تسعة لان التعريف اما حد حقيقي ان يبين فيه حقائق الموجودات في الخارج قطعا واما حد اسمي ان يبين فيه مفهومات الاشياء من غير ان يعلم وجودها في الخارج سواء كان موجودا في الخارج في نفسه اولا واما رسمي حقيقي ان يبين فيه لوازم الاشياء الموجودات في الخارج قطعا واما رسمي اسمي ان يبين فيه مفهومات لوازم الاشياء من غير ان يعلم وجودها في الخارج سواء كان موجودا في الخارج في نفسه اولا واما حد تام ان يبين فيه الجنس والفصل القريبان واما حد ناقص ان يبين فيه فصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد واما رسم تام ان يبين فيه الجنس القريب والخاصة واما رسم ناقص ان يبين فيه الخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد واما لفظي ان يبين فيه تفسير اللفظ بلفظ آخر واضح الدلالة على ذلك المعنى بالنسبة الى السامع وهو طريق اهل اللغة كتعريف الغضنفر بالاسد وهذا تعريف بالمرادف والاسد واضح الدلالة على الحيوان المفترس بالنسبة الى السامع بخلاف الغضنفر فانه لفظ نادر في الحيوان المفترس ولكنه اي مجموع الثمانية داخلة في القول الشارح ما عدى اللفظي فانه تصديق لانه بديهي وداخل في باب التصديق

مبنا في نقل ما اختاره السيد قدس سره

هذا باب من مسائل الملهذا

الفاظ معاني نقوش ادراك ملكة الفاظ معاني الفاظ نقوش

الفاظ ادراك الفاظ ملكة معاني نقوش معاني ادراك معاني ملكة

نقوش ادراك نقوش ملكة ادراك ملكة الفاظ معاني نقوش

الفاظ معاني ادراك الفاظ معاني ملكة معاني نقوش ادراك

معاني نقوش ملكة نقوش ادراك ملكة معاني ادراك ملكة

الفاظ معاني نقوش ادراك الفاظ معاني نقوش ملكة الفاظ معاني ادراك ملكة

الفاظ نقوش ادراك ملكة معاني نقوش ادراك ملكة الفاظ معاني نقوش ادراك ملكة

الفرق بين كلام وكلامه ان لما هو كلام مذكور رسالتنا العلة وكلامه عكسه وكذا ما قلنا وكما قلنا وكما بينا وغير ذلك من امثلتها

الفرق بين الغرض والغاية ان الغرض هو الذي يقصد قبل الشروع في الحاصل المعلوم والغاية بعده

الفرق بين الصواب والصدق والحق فالصواب هو الامر الثابت في نفس الامر لا في الخارج والصدق هو الذي يكون في الذهن مطابقا للواقع والحق هو الامر الذي يكون ثابتا في الخارج مطابقا للواقع

الفرق بين العرف والعادة والعرف يستعمل في الاقوال والعادة تستعمل في الافعال

والد الامام رضي الدين محمد صاحب المحيط تاج الدين احمد بن عبد [illegible]

محمد بن محمد بن [illegible] بن عمر بن مازه المعروف والده برهان الايمة اخذ عن عمر بن عبد العزيز الملقب بالصدر الشهيد حسام الدين المذكور آنفا وتاج الدين احمد هذا هو احد مشايخ صاحب الهداية قال الامام صاحب الهداية اجاز في رواية مسموعاته ومستجازاته مشافهة ببخارا وشرفني بخط يده فمن جملة ما حصل لصاحب الهداية منه كتاب السير الكبير من طريق شمس الايمة السرخسي ضياء الدين محمد بن الحسين البوسوفي اخذ عن علاء الدين ابي بكر محمد بن احمد السمرقندي تفقه عليه صاحب الهداية الاستاد عثمان بن ابراهيم الخوافندي اخذ عن برهان الدين عبد العزيز بن عمر بن مازه ابراهيم الخوافندي اخو عثمان المذكور اخذ عن برهان عبد العزيز بن عمر بن مازه علي بن الحسين بن محمد المعروف بالبرهان البلخي اخذ عن برهان الدين عبد العزيز اخذ عن نشر العلم في بلاد الاسلام وسمع الحديث بما وراء النهر من مشايخه ابن مازه وابي المعين النسفي مات [illegible] في شعبان سنة ثمان واربعين و[illegible] احمد بن يوسف الحسيني العلوي امام فاضل استاد الامام الغزنوي صاحب المقدمة المشهورة سياتي ذكره عبد الرشيد السمرقندي محمد بن ابي بكر المعروف بامام

صاحب المقدمة

زاده

شرعة الاسلام

زاده مفتي اهل بخارا صاحب كتاب شرعة الاسلام اخذ عن ابي الفضل بكر بن محمد الزرنجري ابراهيم بن اسمعيل الصفار كان من اهل بخارا موصوفا بالزهد والعلم مات ببخارا سنة اربع وثلثين وخمسمائة ركن الايمة عبد الكريم بن محمد مصنف طلبة الطلبة في اللغة على الفاظ كتب اصحابنا اخذ عن ابي اليسر البزدوي ابو بكر السمرقندي محمد بن احمد صاحب تحفة الفقهاء تفقهت عليه ابنته فاطمة العالمة الصالحة وكانت تحفظ التحفة وتفقه عليه ايضا زوجها ابو بكر الكاساني صاحب كتاب البدائع شيخ الاسلام [illegible] السمرقندي علي بن محمد اسمعيل ولد سنة اربع و[illegible] تفقه عليه صاحب الهداية و[illegible] ما وراء النهر في زمانه [illegible] بحفظ المذهب [illegible] توفي بسمرقند سنة [illegible] و[illegible] مائة وله شرح [illegible] ابو الفتح عبد الرشيد الولوالجي [illegible] السيرة تفقه [illegible] وكتب الامالي و[illegible] وماية وتوفي [illegible] ابو القاسم [illegible] [illegible]

وصاحب الطريقة المحمودة

ابو بكر المسعودي

[illegible]

وزاده

ابو اسحاق الدمشقي ابراهيم بن علي بن احمد ولي قضاء دمشق
وافتى ودرس وشيد واسس ونظم الفوايد وصنف الفتاوى
الطرسوسية وكانت وفاته سنة ثمان وخمسين وسبعمايه
شمس الدين الخطيب الدلولي اخذ عن التنوخي قطب
الدين عبد الكريم اخذ عن ابي العلا البخاري له التصانيف
من جملتها شرح البخاري بلغ النصف وعمل تاريخ مصر فبلغ مجلدات
دون التمام وشرح السيرة النبوية للحافظ عبد الغني مات
سلخ رجب سنة خمس واربعين وسبعمايه فخر الدين ابو
عمرو الزيلعي الصوفي البارعي عثمان بن علي بن محجن قدم
القاهرة سنة خمس وسبعمايه فدرس وافتى وكان مشهورا بمعرفة
الفقه والنحو والفرايض شرح كتاب كنز الدقايق في عدة مجلدات
فاجاد وافاد وحرر وانتقد وصحح ما اعتمد وتوفي في
رمضان سنة ثلث واربعين وسبعمايه القاضي عضد
العجمي زين الدين الشيخ الامام العلامه فريد دهره ووحيد
عصره كان اماما بارعا فقيها مصنفا له اليد الطولى
في علمي المعقول والمنقول وتولى قضاء القضاة بممالك العان[?]
بو سعيد ملك التتار بل كان هو المشار اليه بتلك الممالك

والمعو[?]

والمعول على فتواه وحكم ونفوذ الاوامر والاحكام والتصنيف
عدة سنين ومن مصنفاته شرح المختصر لابن الحاجب والمواقف
والجواهر وغير ذلك في عدة فنون توفي رحمه الله سنة ثلث
وخمسين وسبعمايه قوام الدين الاتقاني امير كاتب بن امير عمر العميد
بن العميد امير غازي الاتقاني درس بمشهد الامام بظاهر
بغداد وقدم دمشق مرتين ثم الى مصر ودرس بالجامع المارداني
فلما عمر الامير صرغتمش مدرسته الملاصقة لجامع ابن طولون
اجلسه بها مدرسا قال ابن حبيب كان رأسا في مذهب
الحنفية بارعا في الفقه واللغة والعربية كثير الاعجاب بنفسه شديد
التعصب على من خالفه المشهور في طريقته قال [illegible] في
شرح الاخسيكثي فلو كان الاسلاف بالحياة لقال ابو حنيفة اجتهدت
ولقال ابو يوسف نعم البيان ما قررت ولقال محمد احسنت
ولقال زفر اتقنت ولقال الحسن اصبت ولقال ابو حفص
اجدت فيما نظرت ولقال ابو منصور صدقت ولقال الطحاوي
[illegible] ولقال الكرخي [illegible] فيما نقلت ولقال الجصاص
[illegible] ولقال [illegible] ولقال القاضي ابو زيد [illegible]
ولقال شمس الايمة [illegible] ولقال فخر الاسلام

ذكر الدرس ابو اسحق الدمشقي

شمس الدرس

[illegible] الدرس

فخر الدرس ابو عمرو الزيلعي الصوفي البارعي

القاضي عضد العجمي



وله مصنفات في الفرايض مشهورة ارسل اليه ان يفتي باباحة نبيذ التمر
والزماد فامتنع فعزل واقام بمنزله حتى مات سنة ثلاثين وستمايه وارخه
الذهبي سنة تسع وعشرين اسمعيل بن حماد بن الامام الاعظم ابي حنيفة
تفقه على ابيه والحسن بن زياد وسمع اباه ومالك بن مغول وعمر بن ذر والقاسم
ابن معن وجماعة فروى عنه عمر بن ابرهيم النسفي وسهل بن عثمان العسكري
واخرون تولى قضاء البصرة والرقة وكان اماما عارفا بصيرا بالقضا محمود
السيرة فيه عارفا بالاحكام والوقايع دينا صالحا عابدا صنف الجامع في
الفقه عن جده الامام ابي حنيفة وكتاب الرد على القدرية وكتاب الارجا
وتفقه عليه ابو سعيد البردعي ونسبه الى البستي اطنب الخطيب وغيره في
فضايله ومناقبه توفي سنة اثني عشرة ومايتين اسمعيل بن خليل تاج الدين كان
فقيها نحويا عارفا بالاصول له مقدمة في اصول الفقه وله اعمال في القرا
توفي سنة تسع وثلاثين وستمايه اسمعيل بن سعيد ابو اسحق الطبري الشالنجي
روى عن محمد بن الحسن وابن عيينة ويحيى القطان روى عنه [illegible] بن الحسين
وابو العباس احمد بن الحسن وجماعة صنف في فضايل ابي بكر وعمر وعثمان
وصنف في الفقه منها البيان مات سنة ست واربعين ومايتين اسمعيل
ابن حماد بن الحسين ابو اسحق [illegible] بن مروك وهو شيخهم وفقيههم
ومتكلمهم ومحدثهم وكان اماما بلا مدافعة في القراءات والحديث ومعرفة

الرجال

ومعرفة الرجال والانساب والفرايض والحساب والشروط والعدد
وكان اماما في فقه ابي حنيفة واصحابه ومعرفة الخلاف بين ابي حنيفة
والشافعي وفي فقه الزيدية وفي الكلام وطاف البلاد وشاهد الشيوخ
وقرا عليه تلامذة الا انه رجل من شيوخ زمانه وصنف كتبا كثيرة ومات وهو
يختم في ليلة الاربعا الرابع والعشرين من شعبان سنة خمس واربعين واربعمايه
اسمعيل بن عبد الله ابو القسم البيهقي كان اماما جليلا بارعا في الفقه صنف
كتابا سماه الشامل وجمع فيه مسايل المبسوط والزيادات في مجلدين وكتاب
الكفاية مختصر شرح القدوري لمختصر الكرخي اسمعيل المتكلم قاضي القضاة في
كتاب الصلاة وكتاب شرح الجهرة وكتاب الكافي [illegible] اسمعيل بن
ابن عبد الله ابو الطاهر [illegible] النوري الحنفي الصوفي المتكلم [illegible]
سنة تسع وتسعين وخمسمايه [illegible] من ابي الفضل [illegible] وابي عبد الله
وسمع حلب من عبد المطلب وغيره وله نظم حسن [illegible] روى [illegible]
ابن [illegible] مات بحلب في الرابع والعشرين من صفر سنة ست واربعين
وستمايه وكان ابوه من مماليك السلطان نور الدين محمود امير [illegible]
ابن امير [illegible] امير غازي ابو حنيفة [illegible]
[illegible] الامام [illegible]
بالامير [illegible] السلطنة [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله وسلام على عباده

وبعد فيقول العبد الضعيف قاسم بن قطلوبغا الحنفي لما وقفت على تذكرة شيخنا الامام
العالم العلامة امام المورخين وبقية الحفاظ العارفين شهاب الدين احمد بن علي
ابن عبد القادر بن محمد المقريزي امتع الله بحياته واعاد علينا من بركاته رايت
بما فيه من تراجم الايمة الحنفية فاحببت ان الحق بكل اسم ما تيسر لي من تراجم
من تسمى منهم بذلك على نحو ما قصده من الاقتصار على ذكر من له تصنيف حبا لاتباعه وجريا
لقصر باعي عن طول باعه والله سبحانه وتعالى اسال ان يختم لي ذلك بخواتيم السعاده
ويبلغنا الحسنى وزياده انه خير مسوول واكرم مامول ، ابرهيم بن سليمن الحموي
المنطقي رضي الدين الرومي درس بدمشق ومات بها في سادس عشرين ربيع
الاول سنة اثنين وثلاثين وسبع مايه وقد جاوز الثمانين شرح الجامع الكبير
في ست مجلدات وشرح المنظومه في مجلدين وكان فقيها نحويا مفسرا منطقيا
دينا متواضعا انتهى ولث وممن تسمى بهذا الاسم ابرهيم بن احمد بن بركة الموصلي
الفقيه له شرح المنظومه وله سلالة الهدايه ذكره عبد القادر ولم يزد على
هذا والله اعلم ، ابرهيم بن رستم ابو بكر المروزي احد الاعلام تفقه على محمد
ابن الحسن وروى عنه النوادر وروى عن ابي عصمة نوح بن ابي مريم واسد
ابن عمرو وتفقه عليه الجم الغفير وروى الدارمي عن ابي [illegible] بن معين توثيقه وعنه
ابن عدي وعرض عليه المامون القضا فامتنع وانصرف الى منزله متصدقا بعشرة

الاف درهم مات بنيسابور في يوم الاربعا لعشر بقين من جمادى الاخره سنة
احدى عشره ومايتين ، ابرهيم بن عبد الرزاق ابو اسحق الرسعني عرف بابن المحدث
تفقه على ابيه قال البرزالي كتبت عنه وكان ممن فاق ابنا جنسه معرفة
وذكا وكان نبيها نبيلا فاضلا عالما متقنا ورعا حسن الاخلاق وله
منظوم ومنثور وشرح القدوري ولم يتمه مولده في جمادى الاولى سنة ثمان
واربعين وستمايه ومات في شهر رمضان سنة خمس وتسعين وستمايه بدمشق ودفن
بقاسيون في سفحه ، ابرهيم بن عبد الكريم بن ابي الغارات ابو اسحق الموصلي
شرح قطعة كبيرة من القدوري وكتب الانشا للصاحب الموصلي ابن اسحق بن
ذلك توفي سنة ثمان وعشرين وستمايه ، ابرهيم بن علي بن احمد بن عبد الواحد
ابن عبد المنعم بن عبد الصمد نجم الدين ابو اسحق الدمشقي ولي قاضي القضاة
بعد والده قاضي القضاة عماد الدين في سنة ست واربعين وسبعمايه
وشيد واسس نظم الفوايد وصنف الفتاوى الطرسوسيه وكتاب رفع
الكلفه عن الاخوان فيما قدم فيه القياس على الاستحسان وكتاب [illegible]
مطول وكتاب محظورات الاحرام وكتاب الاشارات في ضبط المشكلات
وكتاب الاعلام في مصطلح الشهود والحكام وكتاب الاختلافات الواقعه
في المصنفات وشرح الفوايد المنظومه وكانت وفاته سنة ثمان وخمسين
ابرهيم بن علي بن احمد بن يوسف بن ابرهيم ابو اسحق [illegible]

الا اذا امتد فيلحق بالنوم وجعل كان لم يكن وامتداده في الصلوة
بان يزيد على يوم وليلة وفي الصوم باستغراق الشهر وفي الزكوة بالحول
وابو يوسف اقام اكثر الحول مقام كله والنسيان وهو لا ينافي الوجوب
في حق الله تعالى لانه لا يعدم العقل والذمة لكنه اذا كان غالبا كما في
الصوم والتسمية في الذبيحة وسلام الناسي في الصلاة يكون عفوا ولا يجعل
عذرا في حقوق العباد والنوم وهو يوجب تاخير الخطاب للاداء لانه
لما لم يمتد غالبا لم يكن في وجوب القضاء عليه حرج وينافي الاختيار حتى بطلت
عباراته في الطلاق والعتاق والاسلام والردة ولم يتعلق بقراءته وكلامه
وقهقهته في الصلاة حكم وبقي من العوارض السماوية التي لم يذكرها
المصنف الاغماء وهو كالنوم في منافات الاختيار وهو حدث بكل حال
واذا امتد يسقط به الاداء والقضاء في الصلوات كالنوم وفي الصوم
لا لان امتداده نادر فلا يعتبر والرق وهو ينافي اهلية الكرامة
من الشهادة والقضاء والولاية ومالكية المال ولا ينافي مالكية غير
المال كالنكاح والدم والحياة والعته بعد البلوغ وهو اختلاط الكلام فالمعتوه
من اختلط كلامه فكان بعضه ككلام العقلاء وبعضه ككلام
المجانين وهو كالصبا مع العقل حتى لا يمنع صحة القول والفعل فاذا اسلم
يصح اسلامه واذا اتلف مال الغير يضمن ولو توكل عن انسان صح ويتوقف

بيعه وشراءه على اجازة الولي والحيض والنفاس وهما لا يعدمان
الاهلية بوجه لكن الطهارة في الصلاة شرط وفي فوت الشرط فوت
الاداء والصلاة شرعت بصفة اليسر ولهذا يسقط القيام اذا كان
فيه حرج وكذا القعود فلا يجب عليهما القضاء وجعلت الطهارة عنهما
شرطا لصحة الصوم نصا على خلاف القياس وهو حديث عائشة رضي الله عنها
كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة متفق
عليه فلا يتعدى الى القضاء والمرض وانه لا ينافي اهلية الحكم والعبادة
ولكنه من اسباب العجز فشرعت العبادات عليه بقدر المكنة ومن اسباب
تعلق حق الوارث والغريم بماله فيتعلق حق الوارث بالثلثين وفي حق الغريم
بالكل والموت وانه ينافي احكام الدنيا مما فيه تكليف لعدم القدرة
والاختيار وما شرع عليه لحاجة غيره فان كان حقا متعلقا بالعين
يبقى ببقائها كالامانات وان كان دينا لم يبق بمجرد الذمة حتى يضم
اليه مال او ذمة كفيل وان كان شرع عليه بطريق الصلة كنفقة المحارم
بطل الا ان يوصي به فيصح من الثلث وان كان حقا له يبقى له ما تبقى به
الحاجة ... عطف على سماوي وهو النوع الثاني
... وهو نوعان ضاد العلم وهو انواع جهل الكافر بالله
وجهل صاحب الهوى بصفات الله تعالى وجهل الباغي وهو من خرج



بما ذكره الخطيب وعبد الله بن الحسين ابو محمد النيسابوري المعروف بالناصحي
ولي القضا بخراسان وقدم بغداد وحدث بها عن بشر بن احمد الاسفرايني
وابن حمدان والطبقة وسمع منه ابن الضراب وغيره وعقد مجلس الاملا
وله مختصر في الوقف اختصره من كتاب الخصاف وهلال توفي سنة سبع واربعين
وسبعمائة وعبد الله بن علي البخاري تاج الدين ابو عبد الله المعروف بقاضي
صور ولد ببخارا سنة اثنين وعشرين وسبعمائة وتفقه على الشيخ عز الدين حسن
ابن عجلون وغيره نظم المختار في الفقه والسراجية في الفرايض وله كتاب البحر
الجاري من الماء يجمع فيه من مذهب الايمة الاربعة واقوال بعض الصحابة
والتابعين ونظم سلوان المطاع وله قصيدة في مكارم الاخلاق توفي بدمشق
سنة ثمان مائة وعبد الله بن محمد بن الحسين بن ناقيا قال ابن النجار هو
الحنفي المشهور ببغداد اديب مطبوع له خط حسن صحيح ومصنفات ملاح منها
كتاب الجمان في مشتبهات القران لم يسبق الى مثله وملح الكتاب في الرسايل وغير
ذلك ولد في النصف من ذي القعدة سنة عشر واربعمائة وتوفي في يوم الاحد
رابع محرم سنة خمس وثمانين واربعمائة عبد الباقي بن قانع الحافظ مصنف
المعجم فاتنا الصحابة ذكره عبد القادر في طبقات الحنفية عبد الجبار
ابن احمد بن الدين مغني ما ذكره ان له كتاب الخلاصة في الفرايض كان
في حدود الخمسمائة عبد الحميد بن عبد العزيز القاضي ابو خازم اصله من

البصرة واخذ العلم عن بكر العمي وتفقه عليه ابو جعفر الطحاوي وولي قضا
الشام والكوفة والكرخ من بغداد مات سنة اثنين وتسعين ومائتين وله كتاب
المحاضر والسجلات وكتاب ادب القاضي وكتاب الفرايض وكان ذا ورع
بمذهب ابي حنيفة رضي الله عنه وبالفرايض والحساب والذرع والقسمة والجبر
والمقابلة وحساب الدور وغامض الوصايا والمناسخات عبد الخالق ابن
اسد بن ثابت ابو محمد الحافظ تاج الدين جمع معجم شيوخه فاباد فيه
عن معرفته توفي بدمشق سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة عبد الرحمن بن
عمر بن ابي جرادة الصاحب ابو المجد مجد الدين ولد سنة اربع عشرة وستمائة
خرج له ابو المبارك الظاهري معجما في عشرة اجزا وحدث واجاز المدرسة
الحنفية في وقته عبد الرحمن بن محمد بن اميرويه بن محمد بن ابرهيم بن الكرماني
ولد ابو الفضل الكرماني ذكر ما ذنه شوال سنة سبع وخمسين واربعمائة
وقدم مرو وتفقه وبرع حتى صار امام الحنفية بخراسان وله كتاب شرح
الجامع الكبير وكتاب التجريد وشرحه بكتاب سماه الايضاح وكتاب اشراف
الاسرار وكتاب النكت على الجامع الصغير ومات بمرو ليلة العشرين من
ذي القعدة سنة ثلاث واربعين وخمسمائة عبد الرحمن بن محمد بن حسكا
ابو سعيد القري من قرية خسابور توفي بسمرقند وسبعين وتسعمائة
ودخل الى العراق وحدث وصنف كتاب الجامع الصغير واشرح حتى الاخر



مهرة ولقال نجم الدين النسفي مهرة ولقال صاحب المحيط فقت فيها اعلنته وادسرت الى غير ذلك من كبراً ائمتنا الذين لا يحصى عددهم رحمة الله عليهم ولقال المتبني انت من عباراتهم مسكية النفح الا انها وحشية بسواهم لا تعبق وقال في بعض مباحثه وهذا مما لا تجده في كتب المتقدمين ولا المتأخرين صنف شرح الهدايه وسماه غاية البيان ونادرة الاقران في اخر الزمان وشرح الاخسيكثي وسماه التبيين وله رسالة في مسئلة رفع اليدين واخرى في عدم صحة الجمعة في موضعين من البلد ولد باتقان سنه خمس وثمانين وستمائه كما وجد في خطه وتوفي في سنه ثمان وخمسين وسبعمائه روى الهدايه عن شيخه واستاده برهان الدين والدين احمد بن اسعد محمد الخريفغني البخاري وهو عن شيخيه العلامتين حميد الدين الضرير علي بن محمد بن علي الرامشي البخاري وحافظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخاري عن شيخهما العلامة شمس الائمه محمد بن عبد الستار محمد العمادي الكردري عن شيخ الاسلام صاحب الهدايه برهان الدين علي بن ابي بكر بن عبد الجليل المرغيناني رضي الله عنهم اجمعين كذا ذكره في ديباجه غاية البيان

السعد بن

عالم

عالم بن العلا الانصاري صاحب الفتاوى التاتارخانية جمعها باشارة تاتارخان ثم انتقل الفقه الى طبقه الشيخ

اكمل الدين محمد بن محمد بن محمود علامة المتأخرين وخاتمة المحققين

اكمل الدين البابرتي اخذ عن قوام الدين الكاكي ... و ساد وافتى ودرس وافاد وصنف فاجاد في غير ذلك شرح مشارق الانوار وشرح الهدايه وشرح البزدوي المسمى بالتقرير وشرح التلخيص في المعاني والبيان وشرح مختصر ابن الحاجب وشرح السراجية ومقدمة في الفرائض وشرح تلخيص الكلام ... قطعه من الكلام وشرح تجريد النصير الطوسي في الكلام وحاشيه على الكشاف الى تمام الزهراوين وكانت وفاته ليلة الجمعه تاسع عشر رمضان المعظم سنه ست وثمانين وسبعمائه

ناصر الدين محمد البزازي ... ابو العباس القنوي احمد بن مسعود ... ابو القاسم ... البزازي له شرح الجامع الكبير في اربع مجلدات وسماه ... ابو محمد محمود محيي الدين عبد القادر بن ابي محمد ... نصر الله بن سالم ابو محمد بن ابي الوفاء القرشي ...



وحكمها عدم العمل بها بدون نيته أو ما يقوم مقامها والأصل في
الكلام الصريح وفي الكناية قصور لاشتباه المراد الرابع في معرفة
وجوه الوقوف على أحكام النظم وهي أربعة الاستدلال بعبارة
النص وهو العمل بظاهر ما سيق الكلام له وبإشارته وهو العمل
بما ثبت بنظمه لغة وهما سواء في إيجاب الحكم والأول أحق عند التعارض
وللإشارة عموم كالعبارة والثابت بدلالته وهو ما ثبت بمعناه
لغة والثابت بدلالته كالثابت بعبارته وإشارته إلا عند التعارض
ولا يحتمل التخصيص إذ لا عموم له والثابت باقتضائه وهو ما لم
يعمل النص إلا بشرط تقدمه عليه والتنصيص لا يدل على التخصيص
والمطلق لا يحمل على المقيد والقران في النظم لا يوجب القران
في الحكم فصل المشروعات نوعان أحدهما عزيمة وهو أربعة
أنواع هي أصول الشرع الشريف فرض وهو ما ثبت بدليل قطعي لا
شبهة فيه وحكمه اللزوم تصديقا بالقلب فيكفر جاحده وعملا
بالبدن فيفسق تاركه وواجب وهو ما ثبت بدليل فيه شبهة وحكمه
اللزوم عملا بمنزلة الفرض وسنة وهي الطريقة المسلوكة في الدين
وحكمها المطالبة بإقامتها من غير افتراض ولا وجوب ونفل وهو ما زاد
على العبادات وحكمه أن يثاب فاعله ولا يعاقب على تركه ويلزم بالشروع

والتطوع

والتطوع مثله ومباح وهو ما ليس لفعله ثواب ولا لتركه
عقاب ورخصة وهي ما تغير من عسر إلى يسر بعذر فصل
والأحكام المشروعة بالأمر والنهي بأسبابها فسبب وجوب
الإيمان بالله تعالى حدوث العالم الذي هو علم على وجود الصانع
وسبب الصلاة الوقت والزكاة ملك المال والصوم أيام رمضان
وزكاة الفطر رأس يمونه ويلي عليه والحج بيت الله تعالى والعشر
والخراج الأرض والطهارة الصلاة باب بيان أقسام السنة
السنة هي المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا
وبيان وجوه اتصالها بنا أقسام المتواتر وهو الخبر الذي
رواه قوم لا يحصى عددهم ولا يتوهم تواطؤهم على الكذب
وهو الذي في اتصاله شبهة وأخذ من الآحاد حتى صار كالمتواتر
والمشهور وهو نوعان ظاهر وباطن فالظاهر هو المرسل وهو
المنقطع الإسناد وهو على أربعة أوجه أما ما أرسله الصحابي
وهو مقبول بالإجماع والثاني ما أرسله القرن الثاني وهو حجة
عند الحنفية والثالث ما أرسله العدل في كل عصر وهو حجة عند الكرخي
والرابع ما أرسل من وجه وأسند من وجه فلا شبهة في قبوله عند
من يقبل المرسل والباطن [illegible] وحكمي [illegible] المنقطع لنقصان الناقل



وفي القضاء عنه روايتان ويقع صوم المريض عن الفرض في الصحيح الثالث
أن يكون معيارًا لا سببًا كشهر رمضان ويشترط فيه نية التعيين ولا
يحتمل الفوات الرابع أن يكون مشكلًا كالحج ومن حكمه تعيين أدائه في
أشهره ويحتمل والكفار مخاطبون بالأمر بالإيمان بناء على العهد
الماضي وبإجماع العقوبات لا بأداء ما يحتمل السقوط من العبادات في الصحيح
ومنه النهي وينقسم في صفة القبح كالأمر في الحسن الأول ما قبح لمعنى
في عينه وضعًا أو شرعًا الثاني لمعنى في غيره وصفًا أو مجاورًا والنهي عن
الأفعال الحسية من الأول وعن الشرعية من الثاني وقد اختلف العلماء
رضي الله عنهم فقال بعضهم الأمر بالشيء نهي عن ضده وبالعكس والمختار
أنه يقتضي كراهة ضده وضد النهي كسنة واجبة والعام وهو ما
تناول أفرادًا متفقة الحدود على الشمول وحكمه إيجاب الحكم فيما تناوله
قطعًا حتى جاز نسخ الخاص به ويكون بالصيغة والمعنى وبالمعنى وحده
والمشترك وهو ما تناول أفرادًا مختلفة الحدود على البدل وحكمه التأمل
فيه ليترجح بعض وجوهه للعمل به ولا عموم له والمؤول وهو ما
ترجح بعض وجوهه بغالب الرأي وحكمه العمل به على احتمال الغلط
الثاني في وجوه البيان بذلك النظم وهو أربعة الأول الظاهر
وهو ما ظهر المراد منه بصيغته وحكمه وجوب العمل بما ظهر منه والنص

قلت ... الثاني من العام والخاص ... والنكرة في موضع النفي تعم وفي الإثبات تخص لكنها مطلقة والنكرة إذا أعيدت معرفة كانت الثانية عين الأولى والخصوص نوعان ... الواحد فما فوقه مفردًا بصيغته ومعناه

وهو

وهو ما ازداد وضوحًا على الظاهر لمعنى من المتكلم وحكمه وجوب العمل
بما اتضح على احتمال تأويل مجازي والمفسر وهو ما ازداد وضوحًا
على النص من غير تأويل وحكمه وجوب العمل به مع احتمال النسخ والمحكم
وهو ما أحكم المراد به عن احتمال النسخ والتأويل وحكمه الوجوب من
غير احتمال ولهذه أربعة تقابلها الخفي وهو ما خفي المراد منه بعارض
يحتاج للطلب وحكمه النظر فيه ليعلم اختفاؤه لمزية أو نقصان والمشكل
وهو فوق الخفي لاحتياج الطلب والتأمل وحكمه اعتقاد حقية مراده
إلى أن يتبين بالطلب والتأمل والمجمل وهو ما اشتبه مراده فاحتاج
للطلب والاستفسار وحكمه التوقف فيه إلى أن يتبين مراده من
المجمل والمتشابه وهو ما لم يرج بيان مراده لشدة خفائه وحكمه التوقف
فيه أبدًا مع اعتقاد حقية المراد به الثالث في وجوه استعمال
ذلك النظم وهو أربعة الحقيقة وهو اسم لما أريد به ما وضع له
والمجاز وهو اسم لما أريد به غير ما وضع له ومن حكمهما استحالة
اجتماعهما مرادين بلفظ واحد ومتى أمكن العمل بالحقيقة سقط المجاز
وتترك الحقيقة بدلالة العادة ومحل الكلام ودلالة من جهة المتكلم
وسياق النظم واللفظ في نفسه والصريح وهو ما ظهر مراده جدًا وحكمه
ثبوت موجبه مستغنيًا عن العزيمة والكناية وهو ما لم يظهر المراد به



وقال للقوم حاديهم وقد جعلت ... ورق الجنادب يركضن الحصى قيلوا

شد النهار ذراعا عيطل نصف ... قامت فجاوبها نكد مثاكيل

نواحة رخوة الضبعين ليس لها ... لما نعى بكرها الناعون معقول

تفري اللبان بكفيها ومدرعها ... مشقق عن تراقيها رعابيل

تسعى الوشاة جنابيها وقولهم ... انك يا ابن ابي سلمى لمقتول

وقال كل خليل كنت آمله ... لا ألهينك اني عنك مشغول

فقلت خلوا سبيلي لا ابا لكم ... فكل ما قدر الرحمن مفعول

كل ابن انثى وان طالت سلامته ... يوما على آلة حدباء محمول

انبئت ان رسول الله اوعدني ... والعفو عند رسول الله مأمول

فقد اتيت رسول الله معتذرا ... والعذر عند رسول الله مقبول

مهلا هداك الذي اعطاك نافلة الـ ... ـقرآن فيها مواعيظ وتفصيل

لا تأخذني باقوال الوشاة ولم ... اذنب وان كثرت فيّ الاقاويل

لقد اقوم مقاما لو يقوم به ... ارى واسمع ما لو يسمع الفيل

لظل يرعد الا ان يكون له ... من الرسول باذن الله تنويل

حتى وضعت يميني لا انازعه ... في كف ذي نقمات قيله القيل

لذاك اهيب عندي اذ اكلمه ... وقيل انك منسوب ومسئول

من خادر من ليوث الاسد مسكنه ... من بطن عثر غيل دونه غيل

يغدو فيلحم ضرغامين عيشهما ... لحم من القوم معفور خراذيل

اذا يساور قرنا لا يحل له ... ان يترك القرن الا وهو مفلول

منه تظل سباع الجو ضامزة ... ولا تمشي بواديه الاراجيل

ولا يزال بواديه أخو ثقة   مطرح البز والدرسان مأكول

إن الرسول لنور يستضاء به   مهند من سيوف الله مسلول

في عصبة من قريش قال قائلهم   ببطن مكة لما أسلموا زولوا

زالوا فما زال أنكاس ولا كشف   عند اللقاء ولا ميل معازيل

شم العرانين أبطال لبوسهم   من نسج داود في الهيجا سرابيل

بيض سوابغ قد شكت لها حلق   كأنها حلق القفعاء مجدول

لا يفرحون إذا نالت رماحهم   قوما وليسوا مجازيعا إذا نيلوا

يمشون مشي الجمال الزهر يعصمهم   ضرب إذا عرد السود التنابيل

لا يقع الطعن إلا في نحورهم   ما إن لهم عن حياض الموت تهليل



ادموني في هذا البحث فانه لم يبق فيه طابق الاخمص عليه القرآن محمد بن
عبد الحميد بن الحسن ابن الحسين بن حمزة ابو الفتح المعروف بالعلاء العالم
الاسمندي فقيه فاضل مناظر له تعليقة في مجلدات مولده بسمرقند في سنة
ثمان وثمانين واربعمائة ومات بعد ما تنسك وترك المناظرة في سنة اثنين
وخمسين وخمسمائة ولات واملى في التفسير تفقه على الامام الاشرف
وتفقه عليه ابو المظفر السمعاني وسمع الحديث من علي بن عثمان الخراط وروى
عنه عبد الرحيم السمعاني واثنى عليه محمد بن عبد الخالق بن المبارك بن عيسى
ابن علي بن محمد بن كمال الدين بن الابري مدرس المستنصرية مات في ثاني شعبان
سنة سبع وستين وستمائة محمد بن عبد الرحمن بن احمد الملقب بالزاهد العلاء
ابو عبد الله البخاري كان فقيها فاضلا مفتيا مناظرا اصوليا متكلما قيل انه
صنف تفسيرا يزيد على الف جزء توفي في ليلة الثاني عشر من جمادى الاخرة سنة
ست واربعين وخمسمائة محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محمود السمرقندي البخاري
ولد بها سنة خمس وسبعين وستمائة واقام بماردين حتى مات بها في رمضان
سنة اثنتين وعشرين وسبعمائة له كتاب عمدة المطالب لمعرفة المذاهب
فيه مع المذاهب الاربعة مذهب داود والشيعة محمد بن محمد بن عبد الرشيد
سراج الدين السجاوندي صاحب السراجية في الفرائض وشرحها محمد بن محمد
ابن عمر ابو عبد الله حسام الدين الاخسيكثي صاحب المختصر في اصول الفقه

عمدة المطالب

سراج الدين

الاخسيكثي صاحب المختصر في اصول الفقه

مات يوم الاثنين ثالث عشر ذي القعدة سنة اربع واربعين وستمائة محمد
ابن محمد بن محمد بن حسين بن احمد بن قاسم بن مسيب بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه المعروف بمولانا جلال الدين القونوي كان عالما
بالمذهب والخلاف وانواع من العلوم قصده القطب الشيرازي وحضر مجلسه
[illegible] والجلال لا يجلسه ثم قام عنه ومات في خامس جمادى الاخرة سنة
اثنين وسبعين وستمائة بعد ما حج وساح [illegible] محمد بن محمد بن
نزيل مصر عنينا ان له الجامع الكبير ونظم الجامع الصغير وبرع في الخلاف وعلم
الجدل مات بعد سنة ست وعشرين وستمائة محمد بن محمد بن محمد ابو الفضل
المعروف بالبرهان النسفي ولد سنة ستمائة تقريبا ولخص تفسير الامام
فخر الدين الرازي وله مقدمة في الخلاف مشهورة وكتب في علم الكلام وكتابا
[illegible] سنة اربع وثمانين وستمائة من بغداد وتوفي بها في سنة سبع
وثمانين وستمائة قال الذهبي عن ابن الفوطي كان اوحد في الخلاف
والفلسفة وكان زاهدا مولده سنة ستمائة ومات في الثامن عشر
من ذي الحجة سنة سبع وثمانين وستمائة محمد بن محمد ابو حامد ركن الدين
العميدي السمرقندي صاحب كتاب الارشاد في الخلاف برع فيه وتبعه
جمع كثير مات سنة خمس عشرة وستمائة وله كتاب الطريقة العميدية
وكتاب النفائس [illegible] ابن خلكان وصنف اشياء [illegible] على احد الاصول

جلال الدين القونوي

[illegible]

[illegible]



وسبعمائة وتوفي سنة تسع وستين وسبعمائة صنف كتابا في الأوائل وكتاب
آكام المرجان في أحكام الجان وشرح القدوري وسماه الينابيع في معرفة
الأصول والتفاريع هكذا رأيته والمعروف أن الينابيع لمحمد بن رمضان وأنه
شافعي المذهب فحرر هذا النقل ومحمد بن عبد الله بن محمد أبو جعفر الهندواني
البلخي الحنفي يقال له من كماله في الفقه أبو حنيفة الصغير يروي عن محمد بن عقيل
وغيره وتفقه على أبي بكر بن محمد بن أبي سعيد وأخذ عنه جماعة عاش اثنين وستين
سنة وكان من الأعلام توفي ببخارى في ذي الحجة سنة اثنين وستين وثلثمائة
ومحمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي الحسن الزمردي المعروف بشمس الدين بن الصائغ
سمع الحديث بمصر والشام وبرع ودرس وأفاد وصنف فأجاد فمن ذلك التعليقة
في المسائل الأنيقة ومجموع الغرائب ومنبع الفوائد سبعة عشر مجلدة والمباني
في المعاني والمنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم وشرح ألفية ابن مالك
وشرح مشارق الأنوار وشرح البردة وكتاب الثمر الجني في الأدب السني
وغير ذلك توفي في يوم الثلاثاء ثاني عشر شعبان المكرم سنة سبع وسبعين وسبعمائة
ومحمد بن عبد الرحمن بن نصر الصيمري أبو بكر الحنفي الفقيه ولي القضاء بعسكر
المهدي وعاش ستين سنة وكان معتزليا مشهورا به رأسا في علم الكلام
خبيرا بالتفسير وله كتاب في الرد على اليهود وكتاب عن الأدلة وكتاب
تفسير ومات لليلة بقين من ذي الحجة سنة ثمانين وثلثمائة

ومحمد بن عبد الستار بن محمد العمادي أبو الوجد المعروف بشمس الأئمة الكردري
تفقه على برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر صاحب الهداية والزرنجري والعتابي
وغيرهم تفقه عليه محمد بن محمود الكردري وحميد الدين الضرير وغيرهما ولد
سنة تسع وخمسين وخمسمائة في تاسع عشر ذي القعدة وتوفي ببخارى يوم الجمعة
تاسع المحرم سنة اثنين وأربعين وستمائة شرح مختصر الشيخ حسام الدين الأخسيكثي
ومحمد بن عثمان بن مومن بن علي الإمام شمس الدين أبو الفتح [illegible]
له كتاب الرعاية في تجريد مسائل الهداية وكانت وفاته سنة أربع وستين وستمائة
ومحمد بن عثمان بن عبد الوهاب أبو عبد الله بن الحريري تفقه على عماد الدين
ابن التماع ورشيد الدين بن سعد وتفقه عليه جماعة وولي القضاء بمصر والشام وشرح [illegible]
في عدة مجلدات وله تعاليق ومسودات توفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة وعزل نفسه
لأجل الاستبدال ومات ولم يحج ومحمد بن علي أبو الطيب البصري أبو الحسين
له في أصول الدين كتاب التصفح [illegible] وكان [illegible] الأدلة [illegible]
ابن علي بن عبد [illegible] عبد الكريم أبو محمد [illegible]
كبير صنف وشرح الجامعين وغير ذلك [illegible] ومات سنة
سبع وأربعين وثلثمائة وله كتاب [illegible] وعبد الله ومحمد بن علي
[illegible] له كتاب [illegible] وهو [illegible] القدوري
وكانت وفاته في [illegible] بن عمر [illegible] الله [illegible]

مختصر المنار تاج التراجم الائمة الحنفية طبقات الحنفية ذيل طبقات الحنفية [illegible] سعاد

انه قدر فقير عبد الغفور الخاني
والتالي محمد محمد الشهير [illegible]
عفي عنه ذنوبه بالفضل [illegible]

سؤال فقه اكبر

الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة [illegible] والإعذار بكسر الهمزة [illegible]
وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة
للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر [illegible]
الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها [illegible]
المتخذ لغير سبب بلا سبب جامع الفتاوى [illegible]

في كتب [illegible]

هل يلبسون العلامة الخضراء [illegible] علم العلامة [illegible]
ولا في السنة [illegible] في الزمن القديم وانما حدثت سنة [illegible]
الملك الاشرف شعبان بن حسين وقال في ذلك [illegible] الشعراء [illegible]
قول ابي عبد الله بن جابر الاندلسي الاعمى صاحب [illegible] الائمة [illegible]
صلى الله عليه وعلى آله وصحبه جمعين [illegible] العلامة [illegible]
نور النبوة في وسم وجوههم يغني الشريف عن الطراز الاخضر [illegible]
الدمشقي اطراف تيجان [illegible] خضر [illegible] الشرف [illegible]
بها شرفاً ليعرفهم من الاطراف وحط العصبة في ذلك [illegible]
بل مباحة لا يمنع منها من اراد [illegible]
المنع منها [illegible] من الناس كانت من كان [illegible]
[illegible] العلامة [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]